المسؤولية الدولية والجنائية عن انتهاك الملكية الفكرية بواسطة الذكاء الاصطناعي التوليدي (الشات جي بي تي نموذجاً)

تقديم

د. محمود سلامة الشريف

دكتوراه في القانون الجنائي

منتدب للتدريس بكلية الحقوق – جامعة الإسكندرية

mahmoud.salama@josor.org

د. مجد نعمان عبد الله

دكتوراه في القانون الدولي العام، عضو هيئة تدريس

الكلية العصرية الجامعية ورئيس تحرير المجلة العصرية للدراسات القانونية . رام الله –فلسطين.

Majd.abdallah@muc.edu.ps

المُلخص

لا شك أن حقوق الملكية الفكرية الرقمية أضحت في خطر داهم لما تتعرض له من اقتباس يضطلع به الخوارزميات التي تقوم بتوليد المحتوى لاسيما (الشات جي بي تي) دون إذن أو تصريح من صاحب الحق الأصيل فيه، الأمر الذي أفرز إشكاليات قانونية عديدة على المستوى الوطني من ناحية وعلى المستوى الدولي من ناحية أخرى، في الحالة التي يتم من خلالها استعمال خوارزميات الذكاء الاصطناعي التوليدي للمصنفات الرقمية المحمية في بيئة الإنترنت، إذ يُعد ذلك انتهاكا لأحكام الاتفاقيات الدولية والتشريعات الوطنية الجنائية التي حمت المصنفات الأصلية من أي نسخ أو تقليد أو نقل أو استنساخ أو تزييف أو غيرها من وسائل انتهاك لتلك الحقوق.

من ثم هذا البحث يمثل دعوة للاستجابة نحو التكيّف مع الذكاء الاصطناعي التوليدي ومستحدثات ما نعيشه من عصر رقمي يتحول إلى عالم خوارزمي يؤثر بلا أدنى شك على حقوق الملكية الفكرية للوصول إلى الحد الأدنى لضمان حماية مصالح مالكي حقوق الملكية الفكرية.

Summary

There is no doubt that digital intellectual property rights have become in imminent danger due to the quotation they are exposed to by the algorithms that generate content, especially (chat GPT) without permission or permission from the original right holder, which has resulted in many legal problems at the national level. On the one hand and at the international level on the other hand, in the case of the use of generative artificial intelligence algorithms for protected digital works in the Internet environment, as this is a violation of the provisions of international conventions and national criminal legislation that protected the original works from

any copying, imitation, transfer, reproduction or counterfeiting or other means of violating those rights.

Hence, this research represents an invitation to respond towards adapting to generative artificial intelligence and the developments of what we live in from a digital age that turns into an algorithmic world that undoubtedly affects intellectual property rights to reach the minimum level to ensure the protection of the interests of intellectual property rights owners.

الكلمات الدلالية: الذكاء الاصطناعي – الشات جي بي تي – الخوازميات – المسؤولية الجنائية – المسؤولية الدولية – الملكية الفكرية.

مقدمة

تطورت أنماط وصور انتهاك حقوق الملكية الفكرية[١] من طرق تقليدية[٢] إلى طرق حديثة تزامنت مع تغلغل استعمال الأجهزة الحوسبية والإنترنت[٣]، ثم إلى طرق أكثر حداثة يمكن أن نطلق عليها طرق خوارزمية[٤] اتسم بها العصر الذي نعيشه، مناطها استغلال تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي[٥]، والتي منها استخدام الذكاء

---

[١] عرفها جانب من الفقه القانوني بأنها: (كل الحقوق الناشئة عن أي نشاط أو جهد فكري يؤدي إلى ابتكار في المجالات الصناعية والعلمية والأدبية والفنية) د. منير زهران، تسوية المنازعات المتعلقة بالملكية الفكرية، مجلة المحاماة المصرية، العدد الأول، ٢٠٠١م، ص٥٧١، وبنفس المعنى، ياسر محمد حسن المحامي، ماهية الملكية الفكرية والمنظمات الدولية التي تدير الملكية الفكرية، مجلة المحاماة، العدد (٢)، ٢٠٠١م، ص٥٨٣. في حين ذهب جانب من الفقه القانوني لتعريفها بكونها: (وهي الملكية التي ترد على أشياء غير مادية لأنها نتاج ذهني خالص يكون لصاحبها حق على نتاج ذهنية وثمرة فكره أين كان المظهر الذي يتخذ هذا النتاج أو تلك الثمرة) د. عبد الرزاق السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني، الجزء الثامن، دار النهضة العربية، ١٩٦٧م، ص٢٧٥- ٢٧٦. ويرى البعض الآخر إنها (تلك الحقوق التي ترد على أشياء غير مادية وهي طائفتان. حقوق ناشئة عن الملكية الصناعية وأخرى ناشئة عن الملكية الأدبية والفنية) د. محمد حسام محمود مصطفى، حقوق الملكية الفكرية، المفاهيم الأساسية، النسر الذهبي للطباعة، ٢٠٠٤م، ص٥.
أما التعريف الدولي للملكية الفكرية فقد تبنته المنظمة العالمية للملكية الفكرية (wipo) بقولها: (الملكية الفكرية تشير إلى إعمال الفكر الإبداعية أي الاختراعات والمصنفات الأدبية والفنية والرموز والأسماء والصور والنماذج والرسم الصناعي وتنقسم الملكية الفكرية إلى فئتين هما الملكية الصناعية التي تشمل الاختراعات والعلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية وبيانات المصدر الجغرافي من جهة، وحق المؤلف الذي يضم المصنفات الأدبية والفنية كالروايات والقصائد والمسرحيات والأفلام والألحان الموسيقية والرسوم اللوحات والصور الشمسية والتماثيل والتصميمات الهندسية، كما تتضمن الحقوق المجاورة لحق المؤلف كحقوق فناني الأداء المتعلقة بأدائهم وحقوق منتجي التسجيلات الصوتية المرتبطة بتسجيلاتهم وحقوق هيئات الإذاعة المتصلة ببرامج الراديو والتلفزيون) منشورات وبيانات منظمة الملكية الفكرية العالمية، (wipo) الموجودة على الموقع الإلكتروني التالي، بتاريخ دخول ٢١-٨-٢٠٢٣: https://www.wipo.int/about-ip/ar/

[٢] من أمثلة الطرق التقليدية: تقليد محتوى ورقي محمي بحقوق المؤلف أو العلامات التجارية أو الشعارات بدقة لإنتاج نسخ غير قانونية. كذلك الاستنساخ غير المصرح به ويحدث هذا عندما يتم إنتاج نسخ غير قانونية من الأعمال المحمية بحقوق المؤلف، مثل الكتب أو الأفلام أو الألعاب، دون الحصول على إذن من صاحب الحقوق. واستخدام علامة تجارية مسجلة أو شعار تجاري دون إذن من صاحب العلامة التجارية، سواء كان ذلك عن طريق تصنيع منتجات مقلدة أو استخدام العلامة التجارية في أغراض تجارية دون إذن.

[٣] كالوسائل الإلكترونية على سبيل المثال، وهي صفة حصرية تلحق بالملكية الفكرية لتدل على طائفة جديدة من (أوعية المعرفة) ظهرت مع بزوغ عصر الثورة المعلوماتية لتطرح أشكال جديدة من الملكيات المعرفية على خلفية أكثرية المجتمعات الإنسانية التي جاءت وليدة لعلوم الحوسبة والاتصال، والتي كانت من شأنها إتاحة المصنفات والإبداعات الفكرية وغيرها على أجهزة الحاسوب وعلى المواقع الإلكترونية ووسائل التواصل الاجتماعي. افتتاحية مؤتمر الإسكوا والمؤتمر الإقليمي حول التطورات الحديثة للملكية الفكرية، المقام في لبنان في (٥، ٦) مايو، (٢٠٠٣) على الموقع الإلكتروني التالي، بتاريخ دخول ٢١-٨-٢٠٢٣: https://www.wipo.int/portal/en/index.html.

[٤] الخوارزمية: هي قوام الذكاء الاصطناعي وأهم عناصره، وتعني مجموعة من المسارات والخطوات الرياضية المتتابعة اللازمة لحل مشكلة ما، والمُعدّة برمجياً لكي تُعطي نتيجة مُعينة اعتماداً على مُعطيات ومُدخلات غُذيت بها.
Osonde A. Osoba , William Welser Tv, An intelligence in Our Image The Risks Of Bias And Errors In Artificial Intelligence, Rand Corporation, Santa Monice, Calif, ٢٠١٧, p.٤.

[٥] الذكاء الاصطناعي Artificial Intelligence -(A.I) – ما هو إلا مُحاكاة لذكاء البشر، عن طريق القيام بالعمل على تطوير تقنيات تكنولوجية، تكون قادرة على أداء العطاءات البشرية بشكل ذكي عن طريق استخدام احتمالات المنطق من خلال البيانات.

الاصطناعي التوليدي[١]، في انتهاك بعض حقوق الملكية الفكرية لاسيما حقوق المؤلف، ولعلّ أصرخ مثال على ذلك هو تقنية الشات جي بي تي (ChatGPT)، وهو ما قد يثير إشكالية المسؤولية الجنائية والدولية في حالة نسخ أو نشر نصوص مكتوبة عن مؤلفات رقمية محمية دون إذن أصاحبها.

تشمل حقوق الملكية الفكرية قسمين رئيسيين وهما الملكية الصناعية[٢]، والملكية الأدبية التي تتضمن حقوق المؤلف وما يرتبط به من حقوق مجاورة[٣]، ولا شك أن هناك اتفاقيات دولية عديدة اضطلعت بتنظيم

Brigitte Lasry & Hael Kobayashi, Human Decisions Thoughts On Al, The united nations educational, Scientific and cultural organization, NETEXPLO, ٢٠١٨, pp. ٢٠-٢١.

وُيشير البعض بأن الذكاء الاصطناعي، هو قدرة التقنيات التكنولوجية الحوسبية على إعطاء نتائج من خلال مُعالجتها التي تتسم فيها بذكاء الإنسان الطبيعي.

Jacques Bughin , Eric Hazan , Artifical Intelligence The Next Digital Frontier? Mckinsey Global Institute, Mckinsey & Company, Discussion paper, June, ٢٠١٧, p.٦. Elaine Rich and Kevin Knight; Artificial Intelligence, McGraw Hill companies Inc. (٢٠٠٦), pp.١٠٥-١٩٢

[١] الذكاء الاصطناعي التوليدي (Generative Artificial Intelligence) هو فرع من الذكاء الاصطناعي يهدف إلى إنتاج محتوى جديد وأصلي، مثل الصور والنصوص والأصوات، بدلاً من مجرد تحليل وفهم البيانات الموجودة. يتم استخدام تقنيات التوليد الاصطناعي لإنشاء محتوى جديد بناءً على الأنماط والمعرفة المكتسبة من بيانات التدريب. تعتمد تقنيات التوليد الاصطناعي على الشبكات العصبية الاصطناعية العميقة، وتحديداً الشبكات العصبية التوليدية (Generative Neural Networks) مثل شبكات العصبية المتقاطعة المولدة (Generative Adversarial Networks - GANs) والشبكات العصبية التوليدية التلقائية (Autoregressive Generative Networks) وشبكات العصبية العامة التوليدية (Variational Autoencoders - VAEs).

باستخدام هذه التقنيات، يمكن للذكاء الاصطناعي التوليدي إنشاء صور وفيديوهات ونصوص وموسيقى وغيرها من المحتوى الأصلي الذي يمكن أن يكون مشابهًا للمحتوى الذي ينتجه البشر. يتم تدريب هذه النماذج على البيانات المتاحة، ومن ثم تطبيقها لإنتاج محتوى جديد بناءً على الأنماط والخصائص التي تعلمتها من البيانات.

تجدر الإشارة إلى أن الذكاء الاصطناعي التوليدي يستخدم في عدة مجالات وتطبيقات، مثل توليد الصور الاصطناعية، وإنشاء الموسيقى التلقائية، وتوليد النصوص وإنشاء الروبوتات الحوارية ومحادثات الذكاء الاصطناعي مثل الشات جي بي تي، وتحسين تصميم واجهات المستخدم والرسومات ثلاثية الأبعاد، والعديد من التطبيقات الأخرى.

George Lawton, What is generative AI? Everything you need to know. Accessed ٢٠-٨-٢٠٢٣, On this website; https://www.techtarget.com/searchenterpriseai/definition/generative-AI

[٢] والتي تتضمن براءات الاختراع والعلامات التجارية والأسماء التجارية ونماذج المنفعة والمؤشرات الجغرافية، والنماذج والرسوم الصناعية.

[٣] عددت المادة ١٣٩ من قانون حقوق الملكية الفكرية المصري ٢٠٠٢ الحقوق المجاورة لحق المؤلف حيث نصت على أن "..... (ب) بالنسبة للحقوق المجاورة لحق المؤلف:

١- فنانو الأداء إذا توافر أي شرط من الشروط التالية:

(أ) إذا تم الأداء في دولة عضو في منظمة التجارة العالمية.

(ب) إذا تم تفريغ الأداء في تسجيلات صوتية ينتمي منتجها لدولة عضو في منظمة التجارة العالمية، أو تم التثبيت الأول للصوت في إقليم دولة عضو في المنظمة.

(جـ) إذا تم بث الأداء عن طريق هيئة إذاعة يقع مقرها في دولة عضو في منظمة التجارة العالمية، وأن يكون البرنامج الإذاعي قد تم بثه من جهاز إرسال يقع أيضاً في دولة عضو.

٢- منتجو التسجيلات الصوتية إذا كان التثبيت الأول للصوت قد تم في دولة عضو في المنظمة.

هذه الحقوق[١]، لاسيما اتفاقية (تربس)[٢] التي بمقتضاها ألغى المشرع المصري كافة قوانين حقوق الملكية الفكرية لديه[٣]، وأصدر قانون موحد لحماية لحقوق الملكية الفكرية في مصر وهو القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ بشأن حماية حقوق الملكية الفكرية[٤]، ليجيء هذا القانون شاملاً لكافة الحقوق المتعلقة بالملكية الفكرية لاسيما براءات الاختراع ونماذج المنفعة ومخططات التصميمات للدوائر المتكاملة، والعلامات والبيانات التجارية والمؤشرات الجغرافية والتصميمات والنماذج الصناعية، وحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، الأصناف النباتية. بناء عليه أصدر رئيس مجلس الوزراء اللائحة التنفيذي لهذا القانون بالقرار رقم ١٣٦٦ لسنة ٢٠٠٣، لتتواءم

٣- هيئات الإذاعة إذا كان مقر هيئة الإذاعة كائناً في إقليم دولة عضو في منظمة التجارة العالمية، وأن يكون البرنامج الإذاعي قد تم بثه من جهاز إرسال يقع أيضاً في إقليم دولة عضو في المنظمة.
ويستفيد مواطنو جميع الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية من أي ميزة أو أفضلية أو امتياز أو حصانة يمنحها أي قانون آخر لرعايا أي دولة فيما يتعلق بحقوق الملكية الفكرية طبقاً لهذا القانون، ما لم تكن هذه الميزة أو الأفضلية أو الحصانة نابعة من:
(أ) اتفاقيات المساعدة القضائية أو اتفاقيات إنفاذ القوانين ذات الصبغة العامة.
(ب) الاتفاقيات المتعلقة بحقوق حماية الملكية الفكرية والتي أصبحت سارية قبل أول يناير سنة ١٩٩٥.

[١] الاتفاقية العالمية لحقوق المؤلف (اليونسكو- ١٩٥٢).
*اتفاقية لشبونة لحماية الأصول والتسجيل الدولي ١٩٥٨ وتعديلاتها ١٩٦٧-١٩٧٩.
*ميثاق روما لحماية المؤدين ومنتجي التسجيلات الصوتية والهيئات الإذاعية ١٩٦١.
*المعاهدة الدولية للتعاون بشأن براءات الاختراع (وايبو- ١٩٧٠)
*ميثاق جنيف لحماية منتجي الفونوغراف ضد النسخ غير الشرعي ١٩٧١.
*اتفاقية فيينا لوضع تصنيف دولي لمكونات العلامات ١٩٧٣.
*معاهدة واشنطن حول حقوق الملكية للدوائر المتكاملة ١٩٨٩.
*معاهدة قانون العالمات التجارية (وايبو- ١٩٩٤).
*معاهدة حماية حقوق المؤلف (وايبو – ١٩٩٦).
*معاهدة حماية الأداء والتسجيل الصوتي (وايبو – ١٩٩٦).
*معاهدة بودابيست الدولية لمكافحة جرائم المعلوماتية والاتصالات ٢٠٠١.
* اتفاقية التبادل الحر سنة ٢٠٠٤.

[٢] وتسمى هذه المعاهدة "الاتفاقية المتعلقة بالجوانب التجارية لحقوق الملكية الفكرية" تلك الاتفاقية المنشأة لتنظيم البراءات، نماذج المنفعة، التصاميم الصناعية، العلامات التجارية، البيانات الجغرافية، الأسماء التجارية، تصاميم الدوائر المتكاملة، المنافسة، المعلومات غير المكشوف عنها (الأسرار التجارية)، حماية الأصناف النباتية، حق المؤلف والحقوق المجاورة، إنفاذ قوانين الملكية الفكرية والقوانين ذات الصلة، نقل التكنولوجيا، مواضيع أخرى، الملكية الصناعية. والتي اعتمدت بتاريخ أبريل ١٩٩٤ [مراكش] ودخلت حيز النفاذ في يناير ١٩٩٥. في ذلك إلى بوابة الملكية الفكرية (الوايبو) على الرابط التالي، بتاريخ دخول ٢٠٢٣/٨/٢٠: https://www.wipo.int/wipolex/ar/treaties/details/٢٣١

[٣] لاسيما القانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٣٩ بشأن العلامات والبيانات التجارية وهو أول القوانين التي صدرت في مجال حماية حقوق الملكية الصناعية، كذلك قانون رقم ١٣٢ لسنة ١٩٤٩ خاص ببراءات الاختراع والرسوم والنماذج الصناعية، والقانون رقم ٣٥٤ لسنة ١٩٥٤ بشأن حماية حق المؤلف المصري، وقانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٩٢ بتعديل بعض أحكام قانون حماية حق المؤلف رقم ٣٥٤ لسنة ١٩٥٤ وغيرها من التشريعات الملغاة قبل صدور قانون. د. أمين مصطفى محمد، الحماية الجنائية لحقوق الملكية الصناعية في ضوء الاتفاقيات الدولية والقوانين الوطنية، دار المطبوعات الجامعية، ٢٠٢١، ص٢/١٦.

[٤] الجريدة الرسمية – العدد ٢٢(مكرر) بتاريخ ٢-٦-٢٠٠٢.

أحكامه كافة مع ما جاء في اتفاقية تربس من حيث الحماية القانونية المطلوبة لكافة أنواع حقوق الملكية الفكرية فضلاً عن تقرير الجزاءات الجنائية كالحبس والغرامة المالية في حالة انتهاك أحد تلك الحقوق.

أما المشرع الفلسطيني فقد مر بأكثر من مرحلة، الأولى فترة الحكم الأردني للضفة الغربية والتي صدر خلالها قانون خاص بالعلامات التجارية (٣٣) لسنة ١٩٥٢، وقانون خاص ببراءات الاختراع (٢٢) لسنة ١٩٥٣. المرحلة الثانية حال حكم مصر لقطاع غزة في الفترة الزمنية ذاتها، فلم تُعدل السلطات المصرية الحاكمة على تشريعات الملكية الفكرية التي تواترت في فلسطين منذ الحقبة العثمانية[١]، باستثناء قرار الحاكم الإداري رقم (٤٤) لسنة ١٩٦١ والذي نص على إقامة دائرة لتسجيل الاختراعات. أما المرحلة الثالثة والأخيرة حال الاحتلال الإسرائيلي، والأخيرة لم تُعدل كذلك الوضع القانوني الخاص بالملكية الفكرية. أما في عهد السلطة الفلسطينية فلم يصدر أي تشريع خاص بالملكية الفكرية، علما بأنه قد تم تقديم مشروع قانون خاص بحقوق المؤلف في العام ١٩٩٨، غير أنه لا يخف عن البيان مدى التشابه في الأحكام الموضوعية بين ما سُنّ من تشريعات داخل الأراضي الفلسطينية من قوانين متعلقة بالملكية الفكرية والأحكام الموضوعية لاتفاقية التربس[٢].

أولاً: مفهوم الشات جي بي تي (ChatGPT):

---

[١] وزعت قوانين الملكية الفكرية لأكثر من حقبة زمنية؛ ففي الحقبة العثمانية أشار إلى وجود قانونين مختصة بالعلامات التجارية، أو "العلامات الفارقة" كما اسم القانون، وبراءات الاختراع، وحق التأليف. وبخصوص الحقبة البريطانية (الاحتلال والانتداب)، أشار سمعان إلى أن سلطات الاحتلال في بادئ الأمر عملت على تفعيل قانوني العلامات التجارية وبراءات الاختراع العثمانيين، إلى أن صدر في العام ١٩٢١ قانونا جديدا للعلامات التجارية لحقه عدة تعديلات. وقد تم دمج هذا القانون وتعديلاته بنسخة جديدة في العام ١٩٣٨. كذلك تم إصدار قانون جديد بخصوص براءات الاختراع في العام ١٩٢٤ لحقه تعديلات في العام ١٩٣٥. كذلك عمل البريطانيين مطلع العشرينيات على تفعيل قانون حق المؤلف (العثماني)، بموجب قانون انتدابي يعدل بعض مواد القانون الأصلي، إلى أن صدر القانون الانتدابي رقم (٢٥) لسنة ١٩٢٤ الموسوم بقانون الطبع والنشر، والقاضي بتطبيق القانون البريطاني لسنة ١٩١١. إيهاب سمعان، قراءة في قوانين الملكية الفكرية في فلسطين، معهد الحقوق وبالتعاون مع كلية الحقوق والإدارة العامة، ٢٠١٠، على الرابط التالي، بتاريخ دخول ٢١-٨-٢٠٢٣؛
http://lawcenter.birzeit.edu/lawcenter/ar/legal_encounters/٢٩٤-%D٩%٨٢%D٨%B١%D٨%A٧%D٨%A١%D٨%A٩%٢٠%D٩%٨١%D٩%٨A%٢٠%D٩%٨٢%D٩%٨٨%D٨%A٧%D٩%٨٦%D٩%٨A%D٩%٨٦%٢٠%D٨%A٧%D٩%٨٤%D٩%٨٥%D٩%٨٤%D٩%٨٣%D٩%٨A%D٨%A٩%٢٠%D٨%A٧%D٩%٨٤%D٩%٨١%D٩%٨٣%D٨%B١%D٩%٨A%D٨%A٩%٢٠%D٩%٨١%D٩%٨A%٢٠%D٩%٨١%D٩%٨٤%D٨%B٣%D٨%B٧%D٩%٨A%D٩%٨٦

[٢] سائد ضرار محمد ديب، أثر انضمام فلسطين لاتفاقية التريبس على قانون امتيازات الاختراعات والرسوم رقم (٢٢) لسنة ١٩٥٣، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، كلية الدراسات العليا، ٢٠١٧، ص١١ وما بعدها.

الشات جي بي تي (ChatGPT) هو نموذج لُغوي تم تدريبه على إنتاج نصوص مكتوبة بدقة عالية من خلال أوامر يتلقاها من المستخدم على هيئة محادثة تفاعلية لحظية[١]، ويُطلق عليه (المُحوّل التوليديّ المُدرَّب مُسبقًا للدردشة– generative pre–trained transformer)[٢]، ويعتمد في إنتاجه النصّي علي كم هائل من البيانات أو ما يعرف بالبيانات الضخمة – (Big Data)[٣] ، تم تحسين الشات جي بي تي من خلال تقنية تعلم آلي عميق[٤] تسمى – Reinforcement learning from human feedback (RLHF) وهي أحد أنواع التعلم المُعزز من ردود الفعل البشرية، حيث تجمع هذه التقنية بين مسارين؛ الأول هو التعلم المعزز–Reinforcement Learning، والثاني التعلم من ردود الفعل البشرية (Human Feedback)، ويهدف إلى تحسين أداء نماذج التعلم الآلي عن طريق الاستفادة من توجيه البشر[٥] فتكون أكثر نجاعة بالتزامن مع كثرة استخدامها وتفاعل الإنسان معها.

ثانيا: تأصيل الشات جي بي تي (ChatGPT):

---

[١] ChatGPTis fine-tuned from GPT-٣,٥, a language model trained to produce text. ChatGPT was optimized for dialogue by using Reinforcement Learning with Human Feedback (RLHF) – a method that uses human demonstrations and preference comparisons to guide the model toward desired behavior. Accessed ٢٠-٨-٢٠٢٣, On this website;
https://help.openai.com/en/articles/٦٧٨٣٤٥٧-what-is-chatgpt

[٢] Roose, Kevin (٥ Dec ٢٠٢٢). "The Brilliance and Weirdness of ChatGPT". A new chatbot from OpenAI is inspiring awe, fear, stunts and attempts to circumvent its guardrails. Accessed ٢٠-٨-٢٠٢٣, On this website;
https://web.archive.org/web/٢٠٢٣٠١١٨١٣٤٣٣٢/https://www.nytimes.com/٢٠٢٢/١٢/٠٥/technology/chatgpt-ai-twitter.html

[٣] د. محمود سلامة الشريف، الطبيعة القانونية للتنبؤ بالجريمة بواسطة الذكاء الاصطناعي ومشروعيته، المجلة العربية لعلوم الأدلة الجنائية والطب الشرعي، جامعة نايف، العدد ٣، المجلد ٢، ٢٠٢١، ص٣٤٣.

[٤] يُقصد بالتعلم الآلي العميق، هو قدرة الآلة أو التطبيق أو البرنامج على التعلم الذاتي والتلقائي من خلال البيئة المحيطة والتجارب السابقة، ولعلّ التعلّم العميق هو مُستقبل تطبيقات الذكاء الاصطناعي، لأنها تتطور ذاتياً بدون تدخل برمجي، ويتكون لها منطق خاص في التحليل والإجابة.
Brennan, T, Oliver, WL; The emergence of machine learning techniques in criminology. Criminology & Public Policy, Vol.١٢, I.٣, ٢٠١٣, pp. ٥٥١–٥٦٢.
Jiangang Hao, Tin Kam Ho ; Machine Learning Made Easy: A Review of Scikit-learn Package in Python Programming Language, Vol.٤٤, I.٣, June ٢٠١٩, pp.٣٤٩-٣٥١.

[٥] Lambert, et al., "Illustrating Reinforcement Learning from Human Feedback (RLHF)", Hugging Face Blog, ٢٠٢٢, Accessed ٢٠-٨-٢٠٢٣, On this website; https://huggingface.co/blog/rlhf

الشات جي بي تي (ChatGPT) هو أحد تطبيقات الشات بوت (Chatbot) وهو برنامج أو نظام يعتمد على الذكاء الاصطناعي للتفاعل والتواصل مع الأشخاص من خلال واجهة محادثة[١]. وتعتمد تقنية الشات بوت (Chatbot)على تحليل النصوص ويستخدم الذكاء الاصطناعي لفهم واستيعاب رسائل المستخدمين وتوليد ردود مناسبة. يمكن للشات بوت أن يتعلم ويتحسن مع مرور الوقت من خلال تدريبه على المزيد من البيانات وتجارب المستخدمين[٢].

تُستخدم الشات بوتات (Chatbots) في مجموعة واسعة من التطبيقات والصناعات. فعلى سبيل المثال، يمكن استخدامها في خدمة العملاء لتقديم الدعم والاستجابة للاستفسارات، وفي التجارة الإلكترونية للمساعدة في عمليات الشراء والمعاملات، وفي المجالات الطبية لتوفير معلومات صحية ونصائح، وفي الترفيه لتقديم تجربة تفاعلية ومسلية[٣].

من ثم تعتبر الشات بوتات جزءًا مهمًا من تطور الذكاء الاصطناعي، وتساهم في تحسين التفاعل بين البشر والآلات. ومع استخدام تقنيات التعلم العميق وتطور الشبكات العصبية، يتوقع أن تصبح الشات بوتات أكثر قدرة على فهم اللغة الطبيعية وتقديم ردود أكثر دقة وذكاء في المستقبل[٤]، وهو ما لمسناه مؤخرا في

---

[١] ويعرفه البعض أنه برنامج يتيح التفاعل بين الإنسان والآلة باستخدام اللغات المختلفة، ويمكنه إجراء محادثات تفاعلية مع الإنسان من خلال الصوت أو النص.
Chung, M., Ko, E., Joung, H.J., & Kim, S.J. Chatbot e-service and customer satisfaction regarding luxury brands. Journal of Business Research, Vol.١١٧, ٢٠٢٠, ٥٨٧-٥٩٥. Accessed ٢٠-٨-٢٠٢٣, On this website;
https://www.sciencedirect.com/science/article/abs/pii/S٠١٤٨٢٩٦٣١٨٣٠٤٧٧٦?via%٣Dihub

[٢] Okuda, T., & Shoda, S. (٢٠١٨). AI-based chatbot service for financial industry. Fujitsu Scientific and Technical Journal, ٥٤(٢), ٤e٨

[٣] Darius Zumstein١ and Sophie Hundertmark, CHATBOTS – AN INTERACTIVE TECHNOLOGY FOR PERSONALIZED COMMUNICATION, TRANSACTIONS AND SERVICES, IADIS International Journal on WWW/Internet, Vol. ١٥, No. ١, ٢٠١٧, pp. ٩٦-١٠٩.

[٤] د. عبد الحميد عبد الله الهنداوي، إمكانية استخدام تكنولوجيا الشات بوت كأداة لتطوير إدارة العلاقة الإلكترونية، دراسة تطبيقية على عملاء البنوك التجارية في مدينة المنصورة، المجلة العلمية للدراسات والبحوث المالية والتجارية، كلية التجارة جامعة دمياط، المجلد الأول، العدد الثاني، الجزء الثاني، يوليو، ٢٠٢٠، ص٤٥٠.

الإصدار الأحدث للشات جي بي تي وهو "شات جي بي تي-٤" (ChatGPT-٤) الذي كانت نسبته في إعطاء النتائج أكثر دقة[١].

بناء عليه فالشات جي بي تي (ChatGPT) باعتباره أحد أنماط الشات بوت (Chatbot) هو نسخة متطورة من الذكاء الاصطناعي الذي تدرج عبر ثلاث مراحل؛ المرحلة الأولى هي مجرد استخدام الذكاء الاصطناعي كأداة مساعدة للأعمال الذي يقوم به شخص ما في إنشاء محتوى معين مثل مجرد التجميع البيانات أو البحث عنها، من ثم إذا وقع فعل من شأنه خرق لحقوق الملكية الفكرية تكون التبعة على الشخص نفسه. المرحلة الثانية وهي مرحلة مختلطة يزداد فيها حجم مساعدة الذكاء الاصطناعي تحت إشراف ورقابة المستخدم أو المتحكم المباشر كتنميط البيانات وتحليل جزء منها وفي هذه الحالة تظل أيضاً المسؤولية القانونية على عاتق الشخص المُتحكم أو المُستخدم أو المُوجه المباشر حال انتهاكه لأي من حقوق الملكية الفكرية، أخيراً؛ المرحلة الثالثة وهي التي يضطلع فيها الذكاء الاصطناعي منفرداً بإنشاء المحتوى دون إشراف ورقابة من أحد من خلال خوارزميات أعدت سلفاً لتدريبه على ذلك اعتماداً على تقنية التعلم الآلي العميق.

---

[١] أعطت شركة أوبن إيه أي المصنعة للشات جي بي تي مثالا لامتحان المحاماة المطلوب من خريجي كليات الحقوق في الولايات المتحدة قبل الممارسة المهنية، فقد سجل النموذج الجديد (ChatGPT-٤) درجة أعلى بـ١٠٪ مقابل تصنيف النموذج الأقدم. وقالت الشركة ذاتها أن "شات جي بي تي-٤" أقل احتمالًا بنسبة ٨٢٪ لإظهار محتوى غير مسموح به مقارنة بسابقتها حيث شكلت الاستجابات غير الدقيقة والمعروفة باسم "الهلوسة" في النسخ السابقة تحديًا للعديد من برامج الذكاء الاصطناعي. وفي اختبار آخر فقد أظهر أن شات جي بي تي-٤" وهو الإصدار الأحدث أنه أفضل من "جي بي تي-٣" في فهم اللغة العربية، في ذلك إلى مقال: "شات جي بي تي-٤".. أهم الميزات في تجربة عملية للجزيرة نت، بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٢٠، على الرابط التالي بتاريخ دخول ٢١-٨-٢٠٢٣:
https://١-a١٠٧٢.azureedge.net/tech/٢٠٢٣/٣/١٥/%D٨٪A٧٪D٨٪B٧٪D٩٪٨٤٪D٨٪A٧٪D٩٪٨٢-%D٨٪AA%D٨٪B٤٪D٨٪A٧٪D٨٪AA-%D٨٪AC%D٩٪٨A-%D٨٪A٨٪D٩٪٨A-%D٨٪AA%D٩٪٨A-٤-%D٨٪AA%D٨٪AC%D٨٪B١٪D٨٪A٨٪D٨٪A٩-%D٨٪A٧٪D٩٪٨٤٪D٨٪AC%D٨٪B٢٪D٩٪٨A%D٨٪B١٪D٨٪A٩-%D٩٪٨٨٪D٨٪A٧٪D٩٪٨٧٪D٩٪٨٥

هذه الاستقلالية النسبية في إنشاء المحتوى تُظهر بشكل كبير مخاطر الشات جي بي تي بصفة عامة، لاسيما بما يُعرف بهلوسة الذكاء الاصطناعي[١]، انكماش دقة النتائج مع الاستخدام[٢]، التحيّز الخوارزمي[٣]. فضلاً

[١] حيث يعطي الشات جي بي تي أحيانا نتائج غير مفهومة وغير منطقية، وأحيانا أخرى يكتب إجابات تبدو معقولة ولكنها غير صحيحة أو لا معنى لها، وأحياناً يختلق معلومات ما أتى الله بها من سلطان فهي غير موجودة من الأساس، ولعل أصرخ مثال على ذلك، سُمّيت هذه الظاهرة باسمِ هلوسة الذكاء الاصطناعي قياسًا على ظاهرة الهلوسة في علم النفس البشري، وهي الحالة التي يحصلُ فيها تغيّرٌ في الوعي ما ينجمُ عنه إدراكٌ غير حقيقي وغير موجود في الواقع. يحصلُ نفس الشيء في برامج وبوتات الذكاء الاصطناعي حيث تَردُّ في حالة هلوستها بردود وأجوبة بطريقة واثقة قد يشعر معها المحاور إنها صحيحة لكنها في واقع الحال ليست كذلك، كما أن ردود البوتات عند حالات الهلوسة هي ردودٌ مختلقَة ولا وجود لها في بيانات التدريب الخاصة به

Ziwei Ji, Nayeon Lee, Rita Frieske, Tiezheng Yu, Dan Su, Yan Xu, Etsuko Ishii, Ye Jin Bang, Andrea Madotto, and Pascale Fung. ٢٠٢٣. Survey of Hallucination in Natural Language Generation. ACM Comput. Surv. ٥٥, ١٢, Article ٢٤٨ (December ٢٠٢٣), pp ١-٣٨. Accessed ٢٠-٨-٢٠٢٣, On this website;
https://doi.org/١٠,١١٤٥/٣٥٧١٧٣٠

وفي واقعة أخرى خلق فيها الشات جي بي تي وقائع ونصوص قانونية ما أنزل الله بها من سلطان، حيث استعان محامي أحد الولايات الأمريكية (منهاتن) ببرنامج "تشات جي بي تي" لإعداد ملفه في محاكمة مدنية كان يترافع فيها، إلا أنه تبين في وقت لاحق أن الذكاء الاصطناعي مدّه بعناصر ملفّقة بالكامل. ولاحظ القاضي من خلال ما ذكر في مذكرة دفاع المحامي كتابياً أن "ستّاً من الحالات المقدّمة تبدو مرتبطة بقرارات قضائية خاطئة مع تصريحات كاذبة". واضطر المحامي إلى الاعتراف بأن "تشات جي بي تي"، أداة الذكاء الاصطناعي المطورة من شركة "أوبن إيه آي"، فبركت كل هذه العناصر. وكتب في وثيقة أرفقها مؤخراً بالملف القضائي "لم يكن لديّ أدنى فكرة بأن "تشات جي بي تي" قادر على فبركة تصريحات كاملة في قضايا أو آراء قضائية، بطريقة تبدو في الظاهر أصلية". مما كاد أن يُعرض المحامي لعقوبة جزائية نتيجة شروعه في خداع المحكمة إلا أنه انتفى لديه القصد الجنائي، يرجع في ذلك إلى موقع "euronews"على الرابط التالي، بتاريخ دخول ٢١٨-٢٠٢٣؛
https://arabic.euronews.com/٢٠٢٣/٠٦/٠٩/american-lawyer-apologizes-presenting-court-fabricated-items-via-chat-gbt

[٢] في دراسة حديثة بعنوان" كيف يتغير سلوك ChatGPT بمرور الوقت؟" أجريت بجامعة ستانفورد، كشف من خلالها تراجع ملحوظ في دقة نتائج الشات جي بي تي وذلك من خلال إخضاع البرنامج لعدة اختبارات متكررة بينهما فاصل زمني لقياس مدى أداؤه، إلا أنه لوحظ تدهور وتراجع مستوى ودقة النتائج مع مرور الوقت، وذلك عند طرح الأسئلة عليه في يونيو ٢٠٢٣ مقارنة بمارس من العام ذاته.

Lingjiao Chen , Matei Zaharia , James Zou; How Is ChatGPT's Behavior Changing over Time? Stanford University, UC Berkeley, ١ Aug ٢٠٢٣, Accessed ٢٠-٨-٢٠٢٣, On this website;
https://arxiv.org/pdf/٢٣٠٧,٠٩٠٠٩.pdf

[٣] يقصد بالتحيز الخوارزمي أو الخوارزميات المتحيزة: هي تلك الخوارزميات التي تعيد إنتاج المعلومات والبيانات على أسس عرقية أو جنسانية أو دينية أو غيرها، من خلال الأشخاص الذين يقومون ببنائها أو من خلال البيانات المستخدمة لتدريبه، ويظهر نتيجة ذلك وهو ما يمثل نوعاً من اللامساواة الرقمية وهو يعد بلا شك مخالفة أخلاقية وربما تثير المسؤولية الجنائية كذلك.

Michael Barton,Mahmoud Hamza,Borna Guevel,Racial Equity in Healthcare Machine Learning: Illustrating Bias in Models With Minimal Bias Mitigation, Cureus.(٢٠٢٣) , Accessed ٢٠-٨-٢٠٢٣, On this website; https://doi.org/١٠,٧٧٥٩/cureus.٣٥٠٣٧

جدير بالذكر أنه في إبريل ٢٠١٩ قدم عضو مجلس الشيوخ الأمريكي "كوري بوكر ورون ويدن"، مع النائب "يفت دي كلارك"، مشروع قانون المساءلة الخوارزمية. والذي يطالب الشركات بتقييم خوارزمياتها المتحيزة التي تؤدي إلى قرارات غير دقيقة أو غير عادلة أو تمييزية وإصلاحها. في ذلك إلى مشروع القانون ذاته بعنوان "Algorithmic Accountability Act of ٢٠٢٢" على الرابط التالي؛ بتاريخ دخول ٢١-٨-٢٠٢٣:
https://www.congress.gov/bill/١١٧th-congress/house-bill/٦٥٨٠/text

عن المخاطر التي تمُس حقوق الملكية الفكرية بصفة خاصة كالاقتباس والاستلال والنسخ والنشر دون إذن من ذوي الشأن.

لا شك أن المخاطر المرتبطة باستخدام الشات جي بي تي تتناسب طردياً بأعداد مُستخدميه، فكلما زادت أعداد المستخدمين كلما ازدادت احتمالية انتهاك حقوق الملكية الفكرية، وقد سجل عدد المشتركين في هذا البرنامج أو النظام المعلوماتي ما يقرُب من مليون مستخدماً في غضون ٥ أيام فقط[١]، بينما كسر حاجز ١٠٠ مليون مُستخدم في شهرين تقريباً ليتربع بذلك على عرش النظم المعلوماتية الأكثر إقبالاً مقارنة حتى بوسائل التواصل الاجتماعي منذ بداية إطلاقها[٢].

ثالثا: المصلحة المحمية لحقوق الملكية الفكرية الرقمية

لا شك أن قانون حماية الملكية الفكرية يهدف إلى حماية واحترام الشخصية الإنسانية هو الغرض الأساسي من تقرير الحماية للمبدع على إبداعه الذهنين على اعتبار أن حقوق المؤلف أو المخترع أو المبتكر تُمثل مظاهر لحق من حقوق الشخصية الإنسانية[٣]. وبخاصة في ظل السياسة التشريعية المعاصرة نتيجة لازدياد الأساليب والأفعال الضارة والخطرة التي تتهددها نتيجة للانتشار الواسع لوسائل التقنية الحديثة وأساليبها وما احتوته من خدمات وإمكانات إلكترونية تسهل وتيسر عمليات العدوان على حقوق الملكية الفكرية والمساس

---

[١] لم يسبق الشات جي بي تي أي برنامج آخر من حيث سرعة المنصات الاجتماعية وصولا لمليون مستخدم، سوى تطبيق (ثريدز) الذي أطلقته شركة ميتا عام ٢٠٢٣، وهي الشركة الأم لـ "فيسبوك" لينافس منصة "تويتر- سابقا" "منصة "إكس" حالياً. سجل مليوني مستخدم في تطبيق (ثريدز) خلال أول ساعتين من طرحه، جاء في الترتيب الثالث عالمياً برنامج "انستجرام" الذي أطلق في ٢٠١٠ ليستغرق ٢,٥ شهراً حتى يصل مستخدموه إلى مليون مستخدم، بينما احتاج برنامج سبوتيفاي لإلى ٥ شهور للوصول إلى العدد ذاته، تلاه دروب بوكس في الترتيب الخامس بمتوسط ٧ أشهر، ثم فيسبوك الذي وصل إلى مليون مستخدم في ١٠ أشهر. وذلك بحسب إحصاءات موقع ستاتيستا -Statista ، على الرابط التالي؛ بتاريخ دخول ٢١-٨-٢٠٢٣:
https://www.statista.com/chart/٢٩١٧٤/time-to-one-million-users/

[٢] يرجع في ذلك إلى مقال بعنوان: شات جي بي تي يصل إلى ١٠٠ مليون مستخدم بعد شهرين من إطلاقه، على الرابط التالي؛ بتاريخ دخول ٢١-٨-٢٠٢٣:
https://www.theguardian.com/technology/٢٠٢٣/feb/٠٢/chatgpt-١٠٠-million-users-open-ai-fastest-growing-app

[٣] د. عبد المنعم الطناملي، ضرورة انشاء عقاب جنائي لحماية الحق الأدبي للمؤلف في المواد الأدبية والفنية، مجلة القانون والاقتصاد، العدد الأول، السنة السادسة عشرة، ١٩٤٦، ص٣٧، ٣٨.

بها لاسيما الذكاء الاصطناعي التوليدي كبرنامج الشات جي بي تي[١].

الحماية القانونية لحقوق الملكية الفكرية كذلك تعزز البيئة الإبداعية والاقتصادية. حيث تشجع حقوق الملكية الفكرية على الاستثمار في البحث والتطوير والإبداع، وتعزز نشاطات الصناعات الإبداعية والترفيهية المرتبطة بالمحتوى الرقمي. وتتجلى الأهمية الاقتصادية للإنتاج الذهني على صعيدي الفرد المبدع من ناحية والمجتمع من ناحية أخرى، فبالنسبة للمبدع فان العمل الذهني يمثل أهمية اقتصادية لصاحبه بناء على ما يدرّه المصنف من فوائد مالية متحصلة من انتفاع الجمهور به[٢]. وتمارس هذه العوائد وظيفتين، الأولى وظيفة اقتصادية بحته باعتبارها تمثل مصدر دخل لأصحابها ووسيلة لسد الحاجة المالية والاقتصادية للمبدع، أما الثانية فهي وظيفة تحفيزية، فالعوائد المالية والاقتصادية تمثل له حافزا ودافعا على المضي قدما في خلق الإبداع[٣].

بالإضافة لما سبق فقانون حماية الملكية الفكرية يعزز كذلك حماية حقوق الإنسان الرقمية ويضمن بيئة صحية لنقل المعلومات والبيانات بشكل آمن وموثّق، كالحق في وضع المصنف الذهني عبر قاعدة بيانات اتصالية بنظام استردادي أي وضعه ضمن مفهوم بنوك المعلومات[٤] على سبيل المثال، والحق في وضع

---

[١] د. عبد الحفيظ بلقاضي، مفهوم حق المؤلف وحدود حمايته جنائيا، دار الأمان، ١٩٩٧، ص٤٤٥.

[٢] د. كمال محمد أبو سريع، حق الملكية في براءة الاختراع، مجلة إدارة قضايا الحكومة العدد (١٢)، التاريخ، ٢٦/آذار، ١٩٨٢، ص٤١-٤٥.

[٣] لا شك أن أي مبدع إذا نال مقابلا ماديا عادلا لجهده الذهني، فأن ذلك سيشجعه على الاستمرار بعمله الإبداعي وتطوره، وانعدام هذا (المقابل العادل) سيكون سببا في العزوف عن الاستمرار في هذا النشاط، خصوصا إذا ما كان هذا النشاط يحتاج بطبيعته إلى التمويل والتكلفة المالية لأن المبدعين والمولين سوف ينصرفون عن تمويل هذه الأنشطة وتطويرها. د. خالد مصطفى فهمي، الحماية القانونية لبرامج الحاسوب الآلي، دار الجامعة الجديدة، ٢٠٠٥، ص٤٢.

[٤] جدير بالذكر ان بنوك المعلومات تعد جزء من الحكومة الإلكترونية الحديثة، حيث نشأ مصطلح الإدارة الإلكترونية بعد أن فرضت تكنولوجيا المعلومات نفسها وانعكاساتها على شكل العلاقات بين الأفراد في المجتمع العالمي، ونتيجة لتعميم استعمال الكمبيوتر والإنترنت في القطاع الحكومي، حيث أصبح لكل وحدة حكومية أو إدارة حكومية مجموعة حواسيب، تم ربطها ببعضها في شبكة واحدة بواسطة حاسب رئيسي يُسهل تعامل موظفي الجهة ببعضهم، وييسر أداء الوظيفة والخدمات للمواطنين، ثم أمكن ربط شبكات جهات الحكومة المختلفة بشبكة الإنترنت العامة، للسماح للجمهور بالدخول إلى مواقع الحكومة الإلكترونية والتعامل معها. قد يعهد الشخص ببياناته الشخصية لأحد مستودعات المعلومات سواء كانت مؤسسة خاصة أو عامة، وهى ما تسمى ببنوك المعلومات بموجب عقد يلتزم بمقتضاه البنك بعدم إفشاء أسرار العميل وإلا قامت تجاهه مسؤوليته المدنية كما يحق للأخير المطالبة بالتعويض نظرا للأضرار التي لحقت به جراء إفشاء أحد أسراره، وتُعد بنوك المعلومات أهم الوسائل التي أنجبتها الثورة المعلوماتية، وهى أشبه بالمستودعات الرقمية الكبيرة التي لها قدرات هائلة على تخزين المعلومات، والقابلية علي معالجتها ونقلها بأقصر وقت ممكن بغية تمكين المستفيد صاحب المصلحة – مالك المعلومات – الوصول إليها أو استعمالها.

المصنف الذهني على شبكة الإنترنت بأي صورة كانت، وهكذا نجد أن حماية حقوق الملكية الرقمية يمثل مصلحة مهمة للمجتمع الإنساني في كونه يحمي حقا من حقوق الإنسان الثابتة ضمن الشرعة الدولية لحقوق الإنسان من جهة، ويضمن كذلك المصالح المجتمعية للمبدعين في العالم الافتراضي بحماية مصنفاتهم في البيئة الرقمية[١].

أخيراً؛ قوانين الملكية الفكرية تهدف إلى حماية صناعة المحتوى الرقمي الآخذة في الانتشار مؤخراً تزامناً مع اتساع انتشار استعمال وسائل التواصل الاجتماعي، ومؤلفيها وفنانيها حيث حماية قانونية للأعمال الإبداعية والمحتوى الرقمي، مثل الكتب الإلكترونية، والأفلام، والموسيقى، والبرمجيات، والألعاب الرقمية، والأعمال الفنية الأخرى. وتحظى صناعة المحتوى الرقمي بأهمية كبيرة في الوقت الحالي لما لها من بعد اقتصادي على مستوى الأفراد والمجتمع[٢].

أهمية البحث:

تتجسد أهمية البحث من الناحية النظرية في بيان كيفية انتهاك الذكاء الاصطناعي التوليدي ومثال عليه – الشات جي بي تي – لحقوق الملكية الفكرية الرقمية، وبالأخص مع التطور التكنولوجي السريع وانتشار الإنترنت، الذي بلغ عدد مستخدميه عالمياً حوالي ٥.١٨ مليارات شخص أي بنحو ٦٤.٦٪ من سكان العالم وفقًا لأحدث الإحصائيات[٣].

د. محمد فواز المطالقة، النظام القانوني لإعداد برامج الحاسب الآلي، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ٢٠٠٤، ص ٩. د. فاروق الأباصيري، عقد الاشتراك في قواعد المعلومات الإلكترونية، دراسة تنظيمية لعقود الإنترنت، دار النهضة العربية، ٢٠٠٣، ص ١٢. د. خالد ممدوح إبراهيم، التقاضي الإلكتروني، دار الفكر الجامعي، ٢٠٠٧، ص١٠. د. داوود عبد الرازق الباز، الإدارة العامة للحكومة الإليكترونية وأثرها على النظام القانوني للمرافق العامة وأعمال موظفيه، مجلس النشر العلمي، جامعة الكويت، ٢٠٠٤، ص١١٣.

[١] د. عمر محمد أبو بكر بن يونس، الجرائم الناشئة عن استخدام الإنترنيت، الأحكام الموضوعية والجوانب الإجرائية، دار النهضة العربية، ٢٠٠٤، ص١٣.

[٢] Jean Paul Simon and Marc Bogdanowicz; The Digital Shift in the Media and Content Industries, POLICY BRIEF, Luxembourg: Publications Office of the European Union, ٢٠١٢, p.٤. Accessed ٢٥-٨-٢٠٢٣, On this website;
https://publications.jrc.ec.europa.eu/repository/bitstream/JRC٧٧٩٣٢/jrc٧٧٩٣٢.pdf

[٣] وبحسب أحدث الإحصائيات في ٢٠٢٣، يستخدم ٥٩٪ من الناس الإنترنت بغرض الحصول على المعلومات، وفقًا لتقرير مؤسسة "وي آر سوشيال"، للاطلاع على التقرير كاملاً على الرابط التالي، بتاريخ دخول ٢٧-٨-٢٠٢٣:

أما الأهمية العملية تكمن في بيان الآلية التي يمكن بها أن تثار المسؤولية الجنائية والدولية عن انتهاك حقوق الملكية الفكرية بواسطة الذكاء الاصطناعي التوليدي، وتحديد المسؤول جنائيا والأساس القانوني لإسناد هذا الانتهاك.

نطاق البحث:

يدور نطاق البحث حول نوعي المسؤولية القانونية عن انتهاك الذكاء الاصطناعي التوليدي لحقوق الملكية الفكرية وبخاصة الرقمية منها سواء المسؤولية الجنائية أو المسؤولية الدولية فضلا عن بيان صور الأفعال التي تمثل جرائم هذا النوع من الانتهاك، والآلية التي يعمل من خلالها الذكاء الاصطناعي التوليدي في إنتاج محتواه النصي المخالف بواسطة الشات جي بي تي، من ثم يخرج عن نطاق البحث أنواع المسؤولية الأخرى كالمسؤولية المدنية، كذلك مفهوم الذكاء الاصطناعي بصفة عامة وأنواعه دون التوليدي محل البحث، والأنماط المتعددة للشات بوت باستثناء الشات جي بي تي.

أهداف البحث:

يهدف البحث لبيان مفهوم الذكاء الاصطناعي التوليدي وبالتحديد برنامج الشات دي بي تي، والكيفية التي يضطلع بها في إنتاج المحتوى النصي، والأفعال التي تمثل مساساً بحقوق الملكية الفكرية أو بعضها، يضاف إلى ذلك تحديد الأساس القانوني لمساءلة منشئ ومطوري هذا النظام التقني الجديد على مستوى القانون الوطني والمواثيق الدولية.

مشكلة البحث

تنقسم مشكلة البحث في حقيقتها إلي محورين، **الأول** هو كيفية قيام المسؤولية الجنائية عن انتهاك الشات جي بي تي لحقوق الملكية الفكرية في القانون الجنائي الوطني وغيره من القوانين ذات الصلة كقانون

https://wearesocial.com/uk/blog/٢٠٢٣/٠٤/the-global-state-of-digital-in-april-٢٠٢٣/?u[%E٢٪٨٠٪A٦]swearesocialcomukblog٢٠٢٣٠٤theglobalstateofdigitalinapril٢٠٢٣

حماية الملكية الفكرية. أما **المحور الثاني** يتعلق بكيفية المساءلة الدولية عن ذات الانتهاك باعتبار أن حقوق الملكية الفكرية أضحت ذا طابع عولمي عابرة للوطنية تحميها معاهدات دولية كثيرة، فكيف تسأل دوليا الشركة المصنعة للشات جي بي تي أو للأفراد رغم تعارض ذلك مع الأصل المتمثل في قيام المسؤولية الدولية للدول دون سواها وفقا للقواعد العامة.

تساؤلات البحث:

يثير البحث عدة تساؤلات لعل أهمها الآتي؛

١- ما المقصود بالذكاء الاصطناعي التوليدي، والسمات التي تجعله مميزاً عن غيره في المساس بحقوق الملكية الفكرية أو أحدها؟
٢- ما هي الآلية التي يضطلع بيها الذكاء الاصطناعي التوليدي وبالأخص الشات جي بي تي في إنتاج محتواه النصّي من خلال البيئة الرقمية؟
٣- ما هي الأفعال التي تمثل جرائم انتهاك لحقوق الملكية الفكرية الرقمية والتي تعد محلاً للمسؤولية الجنائية؟
٤- ما هو الأساس القانوني لقيام المسؤولية القانونية عن انتهاك الذكاء الاصطناعي التوليدي لحقوق الملكية الفكرية الرقمية سواء في التشريع الجنائي الوطني أو في نصوص المواثيق الدولية المرتبطة؟
٥- كيف يتم تحديد المسؤول عن انتهاك حقوق الملكية الفكرية الرقمية، وعلى من تقع المسؤولية على وجه الخصوص منشئ البرنامج أم مستخدمة أم البرنامج ذاته؟

منهجية البحث:

عمد البحث نحو وصف ظاهرة جديدة أضحت تلوح في الأفق وهي انتهاك حقوق الملكية الفكرية بواسطة الذكاء الاصطناعي التوليدي وبالأخص الشات جي بي تي، في محاولة لتحليل وتفسير هذه الظاهرة من الناحية القانونية وإسقاط النصوص الواردة في قانون حقوق الملكية الفكرية المصري الموحد لعام ٢٠٠٢ عليه، فضلاً عن الإشارة إلى قوانين حقوق الملكية الفكرية في فلسطين، ومدى تأثر كلا المشرعين بالمعاهدات الدولية المعنية

التي أضفت حماية على حقوق الملكية الفكرية، على وجه الخصوص ما يتعلق منها بقواعد المسؤولية الجنائية والدولية ومدى انطباقها على أفعال الذكاء الاصطناعي التوليدي، من ثم تكون منهجية الدراسة وصفية تحليلية مقارنة.

خطة البحث:

قسمت خطة الدراسة إلى مبحثين، لكل مبحث مطلبين على النحو التالي؛

المبحث الأول: المسؤولية الجنائية عن انتهاك الشات جي بي تي لحقوق الملكية الفكرية.

المطلب الأول: محل المسؤولية الجنائية.

المطلب الثاني: تحديد المسؤول جنائياً.

المبحث الثاني: المسؤولية الدولية عن انتهاك الشات جي بي تي لحقوق الملكية الفكرية.

المطلب الأول: الشرعة الدولية لحماية حقوق الملكية الفكرية (المصنفات الرقمية)

المطلب الثاني: مدى انتهاك حقوق الملكية الفكرية بواسطة الشات جي بي تي (إشكاليات وحلول)

المبحث الأول

المسؤولية الجنائية عن انتهاك الشات جي بي تي لحقوق الملكية الفكرية

تمهيد

لمّا كان مناط المسؤولية الجنائية وقوامها هو الخطأ[١]، إذ لا جريمة بدون إثم يولّد ضرراً يصيب المجتمع في مُجمله[٢] نتيجة لخرق القواعد الجنائية أياً كان مصدرها[٣]، فإن طريقة توليد النصوص من خلال الشات جي بي تي قد تمثل عنصر الخطأ من خلال انتهاكه لبعض حقوق الملكية الفكرية تنشأ على إثره المسؤولية الجنائية، الأمر الذي يتطلب أن نكون على علم بكيفية توليد النصوص ومدى مشروعية هذا الإجراء من ناحية، ومن ناحية أخرى ما هي الأفعال والصور الجرمية التي تُمثل انتهاكاً لبعض حقوق الملكية الفكرية وتلك الصور هي محل المسؤولية.

إشكالية أخرى جديرة بالطرح وهي كيف يتم تحديد المسؤول جنائياً عن جريمة انتهاك الشات جي بي تي لحقوق الملكية الفكرية، هل مستخدم البرنامج أم مُصنع خوارزمياته أم الشخص المعنوي المسؤول عن إنتاجه حتى ولو لم يكن على علم بها؟ لذا نتناول في هذ المبحث مطلبين متتاليين على النحو الآتي؛

المطلب الأول: محل المسؤولية الجنائية.

المطلب الثاني: تحديد المسؤول جنائياً.

المطلب الأول

محل المسؤولية الجنائية

لكي يُمكننا التعرّف على الأفعال التي تُشكل جرائم انتهاك لحقوق الملكية الفكرية عبر الشات جي بي تي – وهي محل المسؤولية الجنائية – نعرُج بداية إلى الكيفية التي يستخدمها هذا البرنامج لتوليد النصوص وبيان مدى اعتبار مصادره التي يستقي منها معلوماته هي مصنفات رقمية تخضع لحماية قانون الملكية الفكرية

---

[١] د. أحمد عوض بلال، الإثم الجنائي، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، ١٩٨٨، ص٣٣.
[٢] د. جلال ثروت، الجريمة متعدية القصد في القانون المصري والمقارن، دار المعارف، ١٩٦٥، ص٢١١ وما بعدها.
[٣] د. عبد الفتاح مصطفي الصيفي، القاعدة الجنائية، دراسة تحليلية لها على ضوء الفقه الجنائي المعاصر، دار النهضة العربية، ١٩٦٧، ص١٣١ وما بعدها. د. خيري أحمد الكباش، الحماية الجنائية لحقوق الإنسان، دراسة مقارنة في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية والمبادئ الدستورية والمواثيق الدولية، منشأة المعارف، ٢٠٠٨، ص٤٤٥ وما بعدها.

أم لا، وذلك على النحو التالي؛ أولا: آلية توليد الشات جي بي تي للنصوص تَمُسّ حقوق الملكية الفكرية. ثانيا: سلوك خوارزميات الشات جي بي تي التي تُمثل انتهاكاً لحقوق الملكية الفكرية.

أولا: آلية توليد الشات جي بي تي للنصوص تَمُسّ حقوق الملكية الفكرية

رغم أن شركة (أوبن إيه أي–OpenAI) المُنشئ والمُطور لتطبيق الشات جي بي تي لم تصرح عن الطريقة والآلية التي يعمل بها[١] باعتباره حقاً تكنولوجياً استثنائياً لها، إلا أن هناك ثلاثة مراحل لا مناص من المرور بهم حتي تتحقق النتيجة وهي إنتاج النص المكتوب عبر البرنامج، هذه المراحل هي؛ أولاً: التنقيب وجمع المعلومات والبيانات سواء كانت نصيّة أو إحصائية أو قواعد بيانات أو صور أو غيرها من أنماط البيانات المختلفة، ثانياً: مُعالجة هذه المعلومات والبيانات من خلال التدريب والتحسين، ثالثاً: التوليف والتوليد لإنتاج المحتوى النصّي المكتوب[٢].

---

[١] بدأت سلسلة GPT بـ GPT-١، والذي كان نموذجًا لغويًّا واعدًا ولكنّه كان محدودًا بشكلٍ كبير. تمَّ بعد ذلك إصدار GPT-٢ في فبراير ٢٠١٩ وأظهر تحسينات كبيرة في فهمه للغة وقدرته على الرد. ومع ذلك، فقد كان GPT-٣ الذي تمَّ إصداره في يونيو ٢٠٢٠ هو الذي أحدث ثورةً حقيقيَةً في مجال الذكاء الاصطناعي بقوَّته وأدائه غير المسبوقين.
بمرور الوقت، تمَّ تطوير GPT-٣ لإنشاء GPT-٣,٥، وهو إصدار مُطوَّر ومُتاح مجانًا على موقع OpenAI. بعد ذلك، أطلقت شركة OpenAI رسميًّا روبوتها الخاص ChatGPT في نوفمبر ٢٠٢٢ ولا داعي للذِّكر إنها قد حقَّقت نجاحًا فوريًّا ساحقًا.
بناءً على نجاح GPT-٣,٥، قدمت شركة OpenAI نسخة GPT-٤ الذي فاق GPT-٣,٥ بمراحل والذي يُعدّ بمثابة شهادة على التقدّم السريع المُحرَز في البحث والتطوير التوليدي للذكاء الاصطناعي. محمد أحمد، كل ما تحتاج معرفته عن ChatGPT: معلومات عن ChatGPT، مقال منشور على الرابط التالي؛ بتاريخ دخول ٢٤-٨-٢٠٢٣:
https://www.for٩a.com/learn/%D٩٪٨٣٪D٩٪٨٤-%D٩٪٨٥٪D٨٪A٧-%D٨٪AA%D٨٪AD%D٨٪AA%D٨٪A٧٪D٨٪AC-%D٩٪٨٥٪D٨٪B٩٪D٨٪B١٪D٩٪٨١٪D٨٪AA%D٩٪٨٧-%D٨٪B٩٪D٩٪٨٦-ChatGPT-%D٩٪٨٥٪D٨٪B٩٪D٩٪٨٤٪D٩٪٨٨٪D٩٪٨٥٪D٨٪A٧٪D٨٪AA-%D٨٪B٩٪D٩٪٨٦-ChatGPT

[٢] بالتالي لا يمكن اعتبار الشات جي بي تي مجرد أداة بحث كما هو الوضع في جوجل – Google، أو بينج - Bing أو غيرها من محركات البحث، لأنها تتمتع بسمات إضافية منها فهم النص وإنتاجه كما أنه يعمل بشكل تفاعلي يعطي تصور للمستخدم بانه يتعامل مع بشر مثله وذلك من خلال قدرته على فهم وتحليل ما يكتب له بدقة ما يسمح له بحل مسائل رياضية وتصميم البرامج والتحليل المالي والاقتصادي وكتابة الشعر وغيرها من المهارات التي لا يتمتع بها محركات البحث التقليدية. بالإضافة لكونه نموذج لغوي تم تطويره وتم تدريبه على مجموعة بيانات من النصوص الشاملة التي يستخدمها الإنسان وباستخدام تقنيات التعلم السريع، يستطيع ChatGPT تحليل هذه البيانات ومعرفة وهياكل اللغة البشرية وقادر على التعامل معها وفهمها.

وما يهمنا في هذا المقام هو المرحلة الأولى التي يتم فيها جمع البيانات والمعلومات من مختلف مصادر الإنترنت المتنوعة كالمواقع الإلكترونية، ووسائل التواصل الاجتماعي، والمدونات، والمنتديات، والمنشورات، والصحافة الرقمية، والكتب، والملفات المرفقة بصيغها المختلفة، والمقالات الموجودة عبر الإنترنت وغيرها.

ولعلّ التساؤل الجدير بالطرح هل تدخل تلك المعلومات والبيانات جميعها ضمن المُصنفات الرقمية المحمية بموجب قانون حماية الملكية الفكرية فيحظر استخدامها دون إذن صاحبها أم لا؟

يُقصد بالمصنفات الرقمية المحمية[١]؛ هي كل عمل يُعد نتاجاً ذهنياً مبتكراً أصيلاً يُبرز شخصية صاحبة[٢] سواء كان عملاً أدبياً أو فنياً أو علمياً أيا كان نوعه أو طريقة التعبير عنه[٣]، في بيئة تكنولوجيا المعلومات أو البيئة الرقمية[٤]، وبالتالي فإن أي مصنف إبداعي مبتكر ينتمي إلى بيئة تقنية المعلومات يُعد مصنفاً رقمياً[٥] متى اشتمل على إبداعات الذهن البشري[٦] أياً كانت صورته.

---

[١] إذا كانت المصنفات الرقمية التقليدية تعتمد على الحامل الورقي فإن المصنفات الرقمية تعتمد على الحامل الرقمي، لذا سميت بالمصنفات الرقمية، كما يمكن أن يكون المصنف في أصل ورقي ثم يتم رقمنته بتمريره على جهاز الماسح الضوئي، فيصبح النص رقمياً يصلح للاستخدام في بيئة الإنترنت. د. محمد أحمد عيسى، حماية حقوق الملكية الفكرية للمصنفات الرقمية في ظل القانون الدولي، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، الآداب والعلوم الإنسانية، م٢٨، ع٧، ٢٠٢٠، ص٦٩.

[٢] د. محمد محي الدين عوض، حقوق الملكية الفكرية وأنواعها وحمايتها قانونياً حقوق الملكية الفكرية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث، ٢٠٠٤، ص٣.

[٣] وهو ما نصت عليه المادة (١٣٨) من قانون حماية الملكية الفكرية المصري لعام ٢٠٠٢ بأنه " في تطبيق أحكام هذا القانون، يكون للمصطلحات التالية المعنى الوارد قرين كل منها:
١- المصنف:
كل عمل مبتكر أدبي أو فني أو علمي أياً كان نوعه أو طريقة التعبير عنه أو أهميته أو الغرض من تصنيفه.
٢- الابتكار:
الطابع الإبداعي الذي يسبغ الأصالة على المصنف.....".

[٤] طه عيساني، الاعتداء على المصنفات الرقمية وآليات حمايتها، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، ٢٠١٣، ص٧.

[٥] أن جميع المصنفات الذهنية ما كان منها وليد نظام الحوسبة (برامج الحاسب الآلي، قواعد البيانات، الدوائر الطبوغرافية المتكاملة)، أو ما كان منها وليد التشبيك المعلوماتي (الإنترنيت) نطاق وعناوين الإنترنيت، والوسائط المتعددة، النشر الإلكتروني أو الرقمي أو أي توليف ابتكاري إلكتروني مستقبلي تجتمع في كونها مصنفات ذهنية ومن ثمّ فهي تشتمل على توافر عنصرين شكلي والمتمثل بالإجراءات اللازمة لوضعه في اطار الحماية المادية لتمييزه عن غيره من المصنفات وتحديده على وفق منهج شكلي كتسجيله لدى الجهات المختصة أو إيداع نسخ منها مخطوطة بيانية أو صورة طبق الأصل أو مجسم له لدى تلك الجهة، موضوعي والمتضمن موضوعه من حيث مادته وعنوانه واسم مؤلفه. وعلى أساس هذين العنصرين يحدد المشرع أحكام قانونية للمصنفات الإلكترونية. د. عمر أبو بكر بن يونس، الجرائم الناشئة عن استخدام الإنترنيت، الأحكام الموضوعية والجوانب الإجرائية، المرجع السابق، ص٤٨٣

[٦] فاتن حسين حوى، المواقع الإلكترونية وحقوق الملكية الفكرية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ٢٠١٠، ص١٣.

من ثم يشترط لإضفاء الحماية الجنائية على المصنف الرقمي أن يتوافر فيه عنصر الابتكار على اختلاف نوعي محل الحماية بقواعد الملكية الفكرية (حقوق المؤلف وحقوق الملكية الصناعية والتجارية) ويكون مُصنف حق المؤلف أصيلاً إذا كان مبتكراً، ومُصنف الملكية يمثل إبداعاً إذا ما كان جديداً، فالابتكارية والجدّة هما مناط الحماية بحقوق الملكية الفكرية وبهما تقوم[١]. فلا تتحقق الحماية الجنائية للمصنف الرقمي إلا إذا كان له الخاصية الفردية[٢]، أي أنه متميزاً عما هو موجود من مصنفات وعمّا هو محتمل الوجود لمصنفات في المستقبل وهذه الوحدانية، التي تمثل جوهر الابتكار يستند فحصها وتقرير وجودها في المصنف ذاته لا إلى شخصية مؤلفه.

يُشترط كذلك لشمول المصنف الرقمي بالحماية الجنائية ظهوره حيز الوجود[٣]، فمن المعلوم أن مناط الحوسبة وتقنياتها هي المعلومات والبيانات المخزنة إلكترونيا والمتبادلة عبر أثير الإنترنت. ومناط الملكية الفكرية الرقمية هي تلك البيانات والمعلومات إذا ما شكلت كيانا منطقياً، كالبرامج وبنوك المعلومات والنصوص والكتب والمقالات والمدونات وغيرها. وهذا الكيان يمثل الجهد الذهني لمبتكره ومحل القيمة الاقتصادية وغاية

---

(١) د. كلود كولومبيه، المبادئ الأساسية لحق المؤلف والحقوق المجاورة في العالم (دراسة في قانون المقارن)، مترجمة باللغة العربية، منظمة اليونسكو المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، ١٩٩٥، ص٢١، ٢٣.

(٢) هذه النظرية التي تعرف بـ (الإسهام الذهني) أو (الجدة الموضوعية) أو (الوحدانية الإحصائية). د. مختار القاضي، مفهوم حق المؤلف، المكتبة الأنجلو مصرية، ١٩٥٨، ص١٢٩.

(٣) أن إخراج المصنف للوجود هو عملية معقدة ومركبة تستلزم عدة مراحل أولها ميلاد الفكرة وهي مرحلة تقوم بين المرء وذاته، ومرحلة رسوخ الفكرة والاقتناع بها، بحيث تصبح قابلة للتصميم، ومرحلة الثالثة تتم فيه الجمع بين الأفكار عطائها وجهة معينة ـ وأخيار مرحلة تجسيدها في شكل خارجي.

Attendu que Mme X..., architecte d'intérieur, revendiquant la propriété intellectuelle de l'aménagement-type des magasins d'optique Alain Afflelou, tel que matérialisé dans le cahier des charges des commerçants franchisés sous ce nom, a assigné en contrefaçon les sociétés Alain Afflelou ; Attendu que la propriété littéraire et artistique ne protège pas les idées ou concepts, mais seulement la forme originale sous laquelle ils sont exprimés ; que pour rejeter la demande, la cour d'appel (Versailles, ١١ octobre ٢٠٠١) a souverainement estimé, à partir de faits dûment relatés, que les prescriptions et dessins invoqués se réduisaient à des principes généraux exclusifs d'indications suffisamment concrètes et précises ; qu'elle a également exposé en quoi la planche illustrative de la façade du magasin et la représentation d'un aménagement intérieur étaient l'une exempte d'originalité, voir: Cour de Cassation, Chambre civile ١, du ١٧ juin ٢٠٠٣, ٠١-١٧,٦٥٠, Publié au bulletin, publié: consulté le ٢٥/٠٨/٢٠٢٣
https://www.legifrance.gouv.fr/affichJuriJudi.do?idTexte=JURITEXT٠٠٠٠٠٧٠٤٧٩٦٤

الانتفاع مهما كانت طبيعة الوسائط الحاملة لهذه المنتجات الذهنية[١].

هذان الشرطان إذن لا ينطبقان على كل محتوى البيئة الرقمية الذي يستعين به الشات جي بي تي في إنتاج وتوليد محتواه النصيّ، من ثم يمكن تصنيف البيانات الموجودة على الإنترنت إلى ثلاثة أنواع: ١- بيانات متاحة. ٢- بيانات محمية. ٣- بيانات مختلطة، وذلك على النحو التالي؛

أولا: البيانات المتاحة[٢]: تشمل البيانات والمعلومات التي يمكن الوصول إليها بسهولة وحرية على الإنترنت. تكون هذه البيانات غالبًا متاحة للجمهور بشكل عام بدون قيود وضوابط حقوق الملكية الفكرية. ومن أمثلة ذلك: المقالات العامة، والأخبار، والمعلومات التاريخية، والمعلومات العامة عن الشركات، ومحتوى المنتديات العامة، المنشورات المتاحة للجمهور، والإحصائيات العامة[٣] وغيرها.

ثانيا: البيانات المحميّة: وهي تشمل البيانات التي تحتاج إلى إذن أو صلاحية للوصول إليها. هذه البيانات تكون محمية بواسطة إجراءات أمان وقيود الوصول لحماية الخصوصية والسرية فيحظر وفقًا للقواعد العامة استخدامها بدون إذن صاحبها. ومن أمثلة ذلك: الحسابات الشخصية على وسائل التواصل الاجتماعي وما تتضمنه من محتوى غير معروض للعامة، والبريد الإلكتروني الشخصي وما يحتويه من بيانات ومعلومات،

---

[١] د. محمد عبد الظاهر حسين، الاتجاهات الحديثة في حماية برامج الكمبيوتر والمعلوماتية، دار النهضة العربية، ٢٠٠١، ص٩.

[٢] ويطلق عليها كذلك البيانات المفتوحة، وهي البيانات التي يتم نشرها وتوفيرها بشكل عام ومفتوح للاستخدام وإعادة الاستخدام من قبل الجميع، بدون قيود قانونية أو تقنية تعيق الوصول إليها أو استخدامها. تتضمن البيانات المفتوحة مجموعة متنوعة من المعلومات والمجموعات البياناتية التي يتم جمعها وتوليدها من قبل الحكومات والمؤسسات والمجتمعات المدنية والأفراد. ولعل الهدف الأساسي للبيانات المفتوحة هو زيادة الشفافية والشمولية والابتكار، حيث يمكن للأفراد والمطورين والباحثين والمؤسسات استخدام هذه البيانات في إنشاء تطبيقات وخدمات جديدة، وإجراء بحوث وتحليلات، واتخاذ قرارات مستنيرة بناءً على البيانات المتاحة.
وتتنوع أنواع البيانات المفتوحة، وتشمل مجالات مثل البيانات الحكومية المفتوحة (مثل البيانات الجغرافية والديموغرافية والمالية)، والبيانات العلمية والأكاديمية المفتوحة، والبيانات الصحية المفتوحة، والبيانات البيئية، والبيانات الاجتماعية، والبيانات الثقافية، وغيرها. تعزز البيانات المفتوحة التعاون والابتكار وتسهم في حل المشكلات والتحديات الاجتماعية والاقتصادية والبيئية. كما تساهم في تعزيز المشاركة المجتمعية وتمكين المواطنين من الوصول إلى المعلومات والمشاركة في صنع القرارات. على الرابط التالي؛ بتاريخ دخول ٢٥-٨-٢٠٢٣:
Open Data Handbook - The Open Definition: http://opendatahandbook.org/guide/en/what-is-open-data/

[٣] ورشة عمل حول الحكومة المفتوحة والتكنولوجيات الناشئة في المنطقة العربية: بعنوان البيانات المفتوحة: المبادئ، الاستراتيجية، والبرامج، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، بيروت، ٤-٢ يوليو ٢٠١٩.

والملفات والوثائق المحمية بكلمة مرور، الكتب والملفات والمرفقات المحمية بصيغة معينه كصيغة (pdf) أو بعلامة مائية أو بشعار أو غيرها من الأدوات[١] التي توضح نسبة المحتوى لشخص معين وعدم جواز استخدامه من الغير[٢]. وتشمل بيانات المحمية كذلك نوعين من المصنفات وهما: ١- **مصنفات معالجة إلكترونياً:** حيث أتاحت إمكانات التحول الرقمي[٣] بأن يتم معالجة المصنفات الفكرية من حالتها المادية (كتب، كتيبات، محاضرات، أناشيد، ابتهالات، مسرحيات، أغاني...) إلى الحالة الرقمية وإتاحتها على الحاسب الآلي وشبكات الاتصالات ويتم ذلك، بصيغة تقنية مضغوطة ومدعومة بوسائط وأدوات كالأصوات والرسوم ونقاط التوصيل التي تربط القارئ والمستخدم بمعلومات فرعية أو بمواقع على الشبكة[٤]. ٢- **مصنفات رقمية الأصل:** وهي تلك المصنفات الموجودة على الشبكة دون أن يكون لها أصل مادي، إذ منح الإنترنت إمكانية الخلق الفكري والتصنيف الذهني ضمن المنظومة التقنية والذي عزز فكرة المصنف الإلكتروني أو الرقمي وإتاحة نشر هذا الجهد الفكري وذيوعه عبر الشبكة الاتصالية. تلكم المصنفات لا جدال في كونها خلق فكري ابتكاري محمي بقواعد حق المؤلف والحقوق المجاورة ولعلّ من أهم مشاكل مصنفات النشر الإلكتروني وأهم المخاطر التي تواجهها هو النسخ أو النشر غير المشروع فضلاً عن أفعال القرصنة[٥].

---

[١] حيث يتم النشر الإلكتروني عن طريق استخدام مجموعة من الأدوات التي هي عبارة عن لغات تقنية لإنشاء وحفظ ومعالجة وعرض النصوص ورسوم والبيانات ونشر وتبادل المصنفات الذهنية بمختلف أشكالها وأنواعها كلغات (HTML, past sprple. PDF) حيث تتيح هذه اللغات تنسيق وعرض كم هائل من المعلومات بالإضافة إلى إمكانيات البحث والفهرسة وما توفره من إمكانيات الأمن التقني ومنع التلاعب والتحوير في الوثيقة أو النسخ منها غير ذلك من الإجراءات الأمنية الحافظة لهذه المصنفات. أبو خالد فيصل الزعابي، أمن النشر الإلكتروني، مجلة البوصلة التقنية، مقال منشور على الرابط التالي، بتاريخ دخول ٢٥-٨-٢٠٢٣

http://www.boosla.com/showArticle.php?Sec=Security&id=٤

[٢] فتقنيا يتم حماية مصنفات النشر الإلكتروني عن طريق ما يعرف بتقنية إدارة الحقوق الرقمية (DRM) باستخدام برنامج (PDF- merchant) وهو برنامج الأجهزة الخادمة ويتم دمجه بأجهزة الكمبيوتر حيث يحمي ملفات (PDF) عن طريق تشفيرها والذي يتم بموجبه منع النفاذ إلى الملفات المشفرة إلا بعد شراء (كود المفتاح) لفك التشفير. أبو خالد فيصل الزعابي، أمن النشر الإلكتروني، المرجع السابق.

[٣] التحول الرقمي هو عملية استخدام التكنولوجيا الرقمية لتغيير الطريقة التي تعمل بها الشركات أو المؤسسات أو الحكومات، يشمل ذلك استخدام تقنيات جديدة مثل الذكاء الاصطناعي والتعلم الآلي والحوسبة السحابية والواقع الافتراضي لتحسين العمليات والخدمات والمنتجات. د. حسين مصيلحي، التحول الرقمي، الإطار المستقبلي لنظم وتكنولوجيا المعلومات، رؤية للطباعة والتجهيز الفني، ٢٠٢١، ص٢٧-٢٩.

[٤] د. محمد السعيد خشبة، المعالجة الإلكترونية للمعلومات، سلسلة الحاسبات الإلكترونية وتخطيط البرامج المطورة، الكمبيوتر، بدون ذكر دار نشر، ١٩٩١، ص١٠.

[٥] د. علي عادل إسماعيل، الجرائم الماسة بحقوق الملكية الفكرية الإلكترونية، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراة، كلية القانون، جامعة بغداد، ٢٠٠٨، ص١٨٨.

ثالثا: البيانات المختلطة: وتقسم البيانات المختلطة إلى: ١- البيانات المتاحة ذات المصدر المعلوم؛ وهي التي يجدر الإشارة إلى مصدرها حين استعمالها وإلا عد ذلك خرقاً لحقوق الملكية الفكرية، ومن أمثلتها قواعد البيانات التي تطلقها الجهات الدولية كالبنك الدولي واللجان التابعة للأمم المتحدة، كذلك بعض البيانات الحكومية كتلك الصادرة عن الوزارات والجهات الرسمية التابعة لها، وغيرها من البيانات.

٢- البيانات المنشورة على الإنترنت التي توفر فيها شروط المصنف الرقمي دون أن تكون مسجلة أو محمية بصيغة تقنية معينة؛ كمن نشر مقال أو منشور أو بحث علمي أو دراسة مقاليه توافر فيه شرطي الابتكار والظهور، فهذه البيانات لا يجوز استخدامها دون إذن صاحبها أيضا وإلا شكل ذلك انتهاكا لحقوق المؤلف، إذ أن القانون لم يشترط إلزامية الإيداع لحماية المصنفات، بل اكتفي أن يتحقق فيه الشرطين وهما الابتكار والظهور إلى حيز الوجود[١].

نخلص مما سبق أن هناك نوعان من البيانات يُحظر استعمالهم في توليد النصوص المكتوبة من خلال الشات جي بي تي وهما؛ أولاً البيانات المحمية قانوناً كالكتب والمقالات والتقارير بصيغة pdf، أو البيانات الأخرى على شكل رسوم بيانية أو صور أو أي محتوى آخر مدعوم بعلامة مائية تنسب لصاحبه، إذ يُعد استخدامها بدون إذن المؤلف انتهاكاً لحقوق الملكية الفكرية. ثانياً: البيانات المختلطة وهي إما أن تكون مفتوحة ولكن توافر فيها شروط الحماية القانونية لحقوق المؤلف وبالتالي لا يجوز استخدامها إلا بإذن صابحها، كذلك البيانات المفتوحة ذات المصدر المعلوم فلابد من الإشارة لهذا المصدر وإلا شكل الاستعانة بها جريمة قرصنة إلكترونية.

أما البيانات المفتوحة والمتاحة الموجهة للجماهير فلا تثريب على الشات جي بي تي في استخدامها لإنشاء محتواه النصّي، لا سيما المنشورات المُتاحة على وسائل التواصل الاجتماعي والبيانات التي تنازل عنها

[١] يعتبر الإيداع القانوني أحد الشروط الشكلية التي يجب توفرها ليحظى المصنف بالحماية القانونية غير أن ذلك ليس بالشرط الذي تستوجبه القوانين لتوفر قرينة الملكية الفكرية، كما أن العديد من الدول التي كانت تلتزم بهذا الشرط تنازلت عنه وأصبحت لا تعتبره شرطا إلزاميا، من ثم فالشخص الذي يبتكر عمالًا أدبيا أو فنياً له بمجرد ابتكاره حق الملكية المطلقة على هذا العمل ودونما حاجة لذكره، احتفاظه بحقوقه أو لقيامه بأية إجراءات شكلية. حقاص صونية، حماية الملكية الفكرية الأدبية والفنية في البيئة الرقمية في ظل التشريع الجزائري، رسالة ماجستير، جامعة قسنطينة، الجزائر، ٢٠١٢، ص٢٠.

أصحابها وأتاحوها للجمهور والأخبار والمقالات العامة والوثائق الرسمية التي تتيحها الحكومات والتشريعات بأنواعها وغيرها من المحتوى الرقمي العام الموجه للمتصفحين[١].

ثانيا: سلوك خوارزميات الشات جي بي تي التي تُمثل انتهاكاً لحقوق الملكية الفكرية

وفقاً للكيفية التي يعمل بها الشات جي بي تي فمن المتصور أن يرتكب بشكل إلكتروني من خلال خوارزمياته استلال واستنساخ ونشر المصنفات الرقمية المحمية فضلاً عن إعادة إنتاجها وبيعها من خلال اشتراك شهري يدفعه المستخدم للبرنامج، من ثم قد تتحقق أركان جريمة التقليد الرقمي (القرصنة الرقمية)[٢] لتكون محل المسؤولية الجنائية.

ويقصد بجريمة التقليد الرقمي: (كل اعتداء مباشر أو غير مباشر على حقوق التأليف في مصنفات الغير الرقمية واجبة الحماية)[٣] باستخدام خوارزميات الذكاء الاصطناعي المُعدّة لذلك.

ويتمثل الركن المادي لجريمة التقليد في مجموعة من الأفعال التي تضطلع بها خوارزميات الشات جي بي تي، وهي كل عدوان على حقوق الملكية الفكرية الرقمية والمساس بإحدى المصنفات الموجودة في بيئة الإنترنت، والذي يدور ما بين صورتين للعدوان أصليتين هما (النسخ والنشر) على أساس أن ما يدر من أي

---

[١] كما نصت مادة (١٤١) من قانون حماية الملكية الفكرية المصري أنه " لا تشمل الحماية مجرد الأفكار والإجراءات وأساليب العمل وطرق التشغيل والمفاهيم والمبادئ والاكتشافات والبيانات، ولو كان معبراً عنها أو موصوفة أو موضحة أو مدرجة في مصنف.
كذلك لا تشمل ما يلي:
أولاً- الوثائق الرسمية، أياً كانت لغتها الأصلية أو اللغة المنقولة إليها، مثل نصوص القوانين، واللوائح، والقرارات، والاتفاقيات الدولية، والأحكام القضائية، وأحكام المحكمين، والقرارات الصادرة من اللجان الإدارية ذات الاختصاص القضائي.
ثانياً- أخبار الحوادث والوقائع الجارية التي تكون مجرد أخبار صحفية.
ومع ذلك تتمتع مجموعات ما تقدم بالحماية إذا تميز جمعها بالابتكار في الترتيب والعرض أو بأي مجهود شخصي جدير بالحماية.

[٢] جدير بالذكر أن الفقه القانوني ومنه الجنائي وبغالبيته يرادف ما بين التقليد والقرصنة، غير أنه شاع استخدام مصطلح القرصنة للدلالة على الجرائم المتعلقة بالملكية الفكرية في المحيط الرقمي. د. محمود عبد الرحيم الديب، الحماية القانونية الملكية الفكرية في مجال الحاسب الآلي والإنترنيت، دار الجامعة الجديدة للنشر، ١٩٩٧، ص٥٠-٧٤.
كما أن المعنى الواسع الذي فرضته شبكة الإنترنت على مفهوم القرصنة الذي كان يعني في بداياته (النسخ غير المشروع لنظم تشغيل وبرمجيات الحاسب الآلي) ليصبح بعد ظهور التشبيك المعلوماتي مصطلح يدل على أفعال العدوان التي لا تقع على برامج التشغيل وبرامج الحاسوبيات فحسب إنما على أي منتجات فكرية أخرى يتم نسخها على الشبكة كالنصوص والكتب والمدونات وغيرها من المحتوى الرقمي الموجود على الإنترنت. منير وممدوح الجنبيهي، جرائم الإنترنيت والحاسب الآلي ووسائل مكافحتها، دار الفكر الجامعي، ٢٠٠٥، ص١٩٣.

[٣] د. مختار القاضي، حق المؤلف، المرجع السابق، ص١٨١.

إنتاج فكري من منفعة مادية أو غير مادية يتحصل أساسا أما من نسخ المصنف حين يجري نقله للجمهور بطريق مباشر أو غير مباشر[١] لذلك يعتبر من قبيل التقليد الرقمي نسخ المصنف الإلكتروني دون إذن مؤلفه ودون موافقته. والنسخ يعني استحداث صورة أو أكثر مطابقة للأصل من مصنف مشمول بالحماية القانونية[٢] باي طريقة أو شكل وسواء تم نسخ هذا المصنف بكامله وهو ما يعرف بالنسخ الكلي أو الحرفي أو بنسخ جزء منه وهو ما يعرف بالنسخ الجزئي لفقرات أو أجزاء منه[٣]، ويدخل ضمن المفهوم العام للنسخ أفعال الآتية:

١. عمل صورة أخرى (نسخة) للمصنف الأصلي دون إذن من مالكه.

٢. وضع صور أو (نسخ) عن المصنف الأصلي في عدة أجهزة حاسوب كمن ينسخ نسخة عن برامجية تشغيل أصلية ثم يقوم بتحميلها على عدة أجهزة.

٣. نسخ المصنف الأصلي والمتاجرة به لبيعه بمقابل[٤].

---

[١] د. عبد الحفيظ بلقاضي، مفهوم حق المؤلف وحدود حمايته جنائيا، المرجع السابق، ص٥٠١.

[٢] وقد عرفت المادة ١٣٨ في فقرتها التاسعة من قانون حماية الملكية الفكرية المصري، (النسخ) بأنه "استحداث صورة أو أكثر مطابقة للأصل من مصنف أو تسجيل صوتي بأية طريقة أو في أي شكل بما في ذلك التخزين الإلكتروني الدائم أو الوقتي للمصنف أو للتسجيل الصوتي".

[٣] خاطر لطفي، موسوعة الملكية الفكرية، دار المطبوعات الجامعية، ٢٠٠٤، ص١٧٩؛ د. علي عبد القادر القهوجي، الحماية الجنائية لبرامج الحاسب، دار الجامعة الجديدة للنشر، ١٩٩٧، ص٢١-٢٢.

[٤] يفصّل بعض الفقه الركن المادي المكون لجريمة التقليد الرقمي إلى الآتي:

١- السرقة المادية: وتتمثل السرقة المادية في الأفعال الآتية:

أ- ترجمة المصنفات المكتوبة دون الحصول على تصريح أو إذن من المؤلف الأصلي: وتتم هذه الصورة من الاعتداء بترجمة المصنف المكتوب سواء كان ورقياً أم رقمياً دون الرجوع على المؤلف الأصلي تحت ستار التشابه في الفكرة والموضوع بين المصنف الأصلي والمصنف المترجم.

ب- إقدام بعض دور النشر على إعادة طباعة بعض المؤلفات دون إذن أصحاب الحق عليها: قد تعمد بعض دور النشر على اختيار الكتب التي يزداد عليها الطلب أو التي يمر على نفاد طبعتها زمنا طويلا كل هذا يتم في الغالب في ظل غياب الوسائل الرادعة الكفيلة.

٢- السرقة الأدبية للمصنفات المكتوبة: وتتمثل السرقة الأدبية في الأفعال الآتية:

أ- (الانتحال): ويقصد بها عرض أو تقديم المصنفات غير المكتوبة كليا أو جزئيا بعد تعديل فحواه كما لو كان مصنفا شخصيا للمنتحل.

ب- الاقتباس غير المشروع من المصنفات المكتوبة: ويعرف الاقتباس بأنه نقل أو اجتزاء المصنف المشمول بالحماية دون الإشارة إلى هذا المصنف، والاقتباس قد يكون في بعض الأحيان لأغراض علمية أو تعليمية وأحيان أخرى لأغراض تطبيقه. ويصعب أحيانا التميز بين الاقتباس المباح والاقتباس غير المباح إلا أن التطبيقات العملية أكدت أن الاقتباس يكون مباح متى ما كانت المقتطفات قليلة الجدوى ولا تؤثر على المصنف الأصلي العكس بالعكس. فاطمة حسن عبد الحسيني، د. محمد سلمان

أما الصورة الثانية لأفعال التقليد الرقمي يتمثل في نشر المصنف[١] وإتاحته للجمهور ويقصد به عرض المُصنف الرقمي المحميّ عبر الإنترنت وهو ما يضطلّع به برنامج الشات جي بي تي من خلال النافذة التي يتلقى فيها الأوامر، مما يسمح بتمكين المتصفحين للإنترنت من الوصول إليه والاطلاع عليه، وإتاحته للجمهور لغرض الاطلاع عليه بمقابل مادي أو من دونه[٢].

وتعد المادة (١٨١) من قانون حماية الملكية الفكرية المصري لعام ٢٠٠٢ هي الأساس القانوني لتجريم فعل التقليد حيث نصت على أنه " مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد في قانون آخر، يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن شهر وبغرامة لا تقل عن خمسة آلاف جنيه ولا تجاوز عشرة آلاف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من ارتكب أحد الأفعال الآتية:

أولاً- بيع أو تأجير مصنف أو تسجيل صوتي أو برنامج إذاعي محمي طبقاً لأحكام هذا القانون، أو طرحة للتداول بأية صورة من الصور بدون إذن كتابي مسبق من المؤلف أو صاحب الحق المجاور.

ثانياً- تقليد مصنف أو تسجيل صوتي أو برنامج إذاعي أو بيعه أو عرضه للبيع أو للتداول أو للإيجار مع العلم بتقليده.

ثالثاً- التقليد في الداخل لمصنف أو تسجيل صوتي أو برنامج إذاعي منشور في الخارج أو بيعه أو عرضه للبيع أو التداول أو للإيجار أو تصديره إلى الخارج مع العلم بتقليده.

رابعاً- نشر مصنف أو تسجيل صوتي أو برنامج إذاعي أو أداء محمي طبقاً لأحكام هذا القانون عبر أجهزة الحاسب الآلي أو شبكات الإنترنت أو شبكات المعلومات أو شبكات الاتصالات أو غيرها من الوسائل

محمود، المسؤولية الجنائية للاعتداء على المصنفات المكتوبة، مجلة ميسان للدراسات القانونية المقارنة، ص ١٩-٢٠، على الرابط التالي؛ بتاريخ دخول ٢٥-٨-٢٠٢٣:
https://www.iasj.net/iasj/download/٩٥٠d٠٦٠٠١ef٧٧ce٢

[١] وقد عرفت المادة ١٣٨ في فقرتها العاشرة من قانون حماية الملكية الفكرية المصري، (النشر) بأنه "أي عمل من شأنه إتاحة المصنف أو التسجيل الصوتي أو البرنامج الإذاعي أو فناني الأداء للجمهور أو بأي طريقة من الطرق.
وتكون إتاحة المصنف للجمهور بموافقة المؤلف أو مالك حقوقه، أما التسجيلات الصوتية أو البرامج الإذاعية أو الاداءات فتكون إتاحتها للجمهور بموافقة منتجها أو خلفه".

[٢] د. عمر محمد أبو بكر بن يونس، الجرائم الناشئة عن استخدام الإنترنيت، المرجع السابق، ص٥٣٢.

بدون إذن كتابي مسبق من المؤلف أو صاحب الحق المجاور.

..... سابعاً- الاعتداء على أي حق أدبي أو مالي من حقوق المؤلف أو من الحقوق المجاورة المنصوص عليها في هذا القانون.

ورغم أن المشرع المصري لم يذكر مصطلح (المصنفات الرقمية) على وجه الخصوص إلا أن تعبيره عن المصنفات كان مُطلقاً ولم يقيدها بكونها ورقية فقط لذا فهي تشمل كافة المصنفات التقليدية والرقمية، كما أن المشرع المصري عدد المصنفات محل الحماية وذكر ضمنها بعض المصنفات الرقمية مثل برامج الحاسب الآلي وقواعد البيانات سواءً كانت مقروءة من الحاسب الآلي أو من غيره كما ورد في نص المادة ١٤٠ من القانون ذاته[١].

[١] حيث نصت المادة (١٤٠) من قانون حماية الملكية الفكرية المصري على أنه " تتمتع بحماية هذا القانون حقوق المؤلفين على مصنفاتهم الأدبية والفنية، وبوجه خاص المصنفات الآتية:
١- الكتب، والكتيبات، والمقالات والنشرات وغيرها من المصنفات المكتوبة.
٢- برامج الحاسب الآلي.
٣- قواعد البيانات سواءً كانت مقروءة من الحاسب الآلي أو من غيره.
٤- المحاضرات، والخطب، والمواعظ، وأية مصنفات شفوية أخرى إذا كانت مسجلة.
٥- المصنفات التمثيلية والتمثيليات الموسيقية والتمثيل الصامت (البانتوميم).
٦- المصنفات الموسيقية المقترنة بالألفاظ أو غير المقترنة بها.
٧- المصنفات السمعية البصرية.
٨- مصنفات العمارة.
٩- مصنفات الرسم بالخطوط أو بالألوان، والنحت، والطباعة على الحجر، وعلى الأقمشة وأية مصنفات مماثلة في مجال الفنون الجميلة.
١٠- المصنفات الفوتوغرافية وما يماثلها.
١١- مصنفات الفن التطبيقي والتشكيلي.
١٢- الصور التوضيحية، والخرائط الجغرافية والرسومات التخطيطية (الاسكتشات) والمصنفات الثلاثية الأبعاد المتعلقة بالجغرافيا أو الطبوغرافيا أو التصميمات المعمارية.
١٣- المصنفات المشتقة، وذلك دون الإخلال بالحماية المقررة للمصنفات التي اشتقت منها.
وتشمل الحماية عنوان المصنف إذا كان مبتكراً.

وبخصوص الركن المعنوي لجريمة التقليد الرقمي فالمشرع المصري قد تطلب القصد العام في الجرائم حتى تتحقق جريمة التقليد ويتمثل هذا القصد العام بالعلم بتقليد المصنفات المكتوبة[١]. أما بيع وتصدير المصنفات المكتوبة المقلدة فلا يشترط العلم بها حتى يتحقق القصد الجرمي[٢].

أما بخصوص العقوبة فهي تخييرية إما بالحبس مدة لا تقل عن شهر وبغرامة لا تقل عن خمسة آلاف جنيه ولا تجاوز عشرة آلاف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين، وتتعدد العقوبة بتعدد المصنفات أو التسجيلات الصوتية أو البرامج الإذاعية أو الاداءات محل الجريمة.

وفي حالة العود تكون العقوبة الحبس مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر والغرامة التي لا تقل عن عشرة آلاف جنيه ولا تجاوز خمسين ألف جنيه. وفي جميع الأحوال تقضي المحكمة بمصادرة النسخ محل الجريمة أو المتحصلة منها وكذلك المعدات والأدوات المستخدمة في ارتكابها.

ويجوز للمحكمة عند الحكم بالإدانة أن تقضي بغلق المنشأة التي استغلها المحكوم عليه في ارتكاب الجريمة مدة لا تزيد على ستة أشهر، ويكون الغلق وجوبياً في حالة العود في الجرائم المنصوص عليها في البندين (ثانياً، وثالثا) من المادة ١٨١. وتقضى المحكمة بنشر ملخص الحكم الصادر بالإدانة في جريدة يومية أو أكثر على نفقة المحكوم عليه.

جدير بالإشارة أن هناك حالات يباح فيها نسخ ونشر المصنفات الرقمية دون أدنى مسؤولية على الشات جي بي تي أو مطوريه، لاسيما في الحالات التي يحصل فيها منشؤوه على تصريح أو إذن من صاحب الحق، كذلك تدخل المشرع الأمريكي[٣]، على خلاف المشرع المصري بنصوص صريحة للحد من حقوق المؤلف الاستئثارية تحقيقا لقاعدة مهمة تقوم على التوازن ما بين المصالح الخاصة بالمؤلفين من جهة ومصلحة عموم

---

[١] يسرية عبد الجليل، الحماية المدنية والجنائية لحق المؤلف، منشأة المعارف، ٢٠٠٥، ص ١٦٣
[٢] عصمت عبد المجيد بكر، الحماية القانونية لحق المؤلف، بيت الحكمة للإعلام والنشر والتوزيع، ٢٠٠١، ص ٦٦.
[٣] Netanel, N; Making Sense of Fair Use. UCLA: School of Law, Lewis & Clark Law Review, Vol. ١٥, ٢٠١١, Accessed ٢٥-٨-٢٠٢٣, On this website; https://escholarship.org/uc/item/٥mh٧w٨hc#author

المجتمع. وهذا التدخل لتحقيق هذه الموازنة قد أثمر عمّا يعرف بقاعدة الشفافية أو الاستخدام العادل للمصنّف الذهني المحمي في حقوق الملكية الفكرية التقليدية منها والرقمية[١] ومن هذه الحالات؛

١- نسخ المصنف المحمي للاستعمال الشخصي أو الجماعي بإذن صحاب حق المؤلف مع مراعاة السرية[٢].

٢- الاستشهاد بالمصنفات الرقمية للأغراض العلمية[٣] وذلك باجتزاء بعض المقتطعات أو الفقرات عن المصنف نقلاً أو نسخاً، وان يكون ذلك الاستشهاد من حيث موضوعه محصور في الاقتباس القصير وان يتحقق في أصوله الشكلية الهادفة لاحترام الحق الأدبي للمؤلف من وجوب ذكر اسمه وبيان المرجع المستشهد منه بيانا كافيا نافيا للجهالة[٤]، لذلك تعتبر جريمة تقليد رقمي اقتباس مقالة أو جزء منها منشـــورة على موقع

---

[١] في دراسة نشرتها مجلة "تكساس لو ريفيو -Texas Law Review " بعنوان "التعلم العادل -Fair Learning " لكل من "مارك ليملي- Mark A. Lemley وبريان كيسي - Bryan Casey" أشارت إلى أن استخدام الأعمال المحمية بحقوق الطبع والنشر يعد عادلاً حينما يخدم غرضاً اجتماعياً وازناً، ولا يؤثر في السوق الأساسية لأصحاب الحقوق. وبالنسبة إلى منتقدي مبدأ "الاستخدام المنصف"، يشير هؤلاء إلى أن أشكال الذكاء الاصطناعي تستفيد من مجمل قواعد البيانات التي تتدرب عليها لأغراض تجارية. ويزعم المنتقدون أيضاً أن الشركات التي تقف وراء التعلم الآلي تستغل الاستخدام المنصف "للاستفادة المجانية" من عمل الأفراد، بالتالي يؤكد ذلك الرهط من النقاد أن الاتجاه الحالي الذي تسلكه روبوتات الذكاء الاصطناعي التوليدي يهدد سبل عيش المبدعين، بل أن خطرها قد يشمل المجتمع ككل إذا عزز الذكاء الاصطناعي المراقبة الجماعية وانتشار المعلومات المضللة.
في سياق متصل، يقارن المؤلفان تلك الحجج بحقيقة أنه كلما زاد الوصول روبوتات الذكاء الاصطناعي إلى مجموعات أضخم من البيانات كي تتدرب عليها، يؤول الأمر إلى اكتساب اتسم الذكاء الاصطناعي مستويات أفضل، بل أنه في ظل غياب هذا الوصول ربما ينتفي وجود الذكاء الاصطناعي على الإطلاق. بعبارة أخرى، ربما تندثر صناعة روبوتات الذكاء الاصطناعي التوليدي في مهدها.
Mark A. Lemley and Bryan Casey; Fair Learning, TLR - Texas Law Review, VOLUME ٩٩ - ISSUE ٤, ٢٠٢١, Accessed ٢٠-٨-٢٠٢٣, On this website;
https://texaslawreview.org/fair-learning/

[٢] وهو ما يعرف بفعل المحاكاة المباح للمصنفات الإلكترونية عن طريق إعداد نسخة أو نسخ عن المصنف بالاستنساخ الكامل أو الجزئي أو الترجمة أو الاقتباس أو التعديل أو التحويل أو أي شكل آخر لاستعماله استعمالا شخصيا سواء أكان الاستعمال شخصيا أم جماعيا خاصا مع مراعاة قاعدة السرية وعدم انتهاكها، لذلك لا يعتبر جريمة نسخ مقالة علمية عن شبكة الإنترنيت أو جزء منها وإتاحتها على شبكة داخلية لمؤسسة أو هيئة أو جمعية لها موقع خاص لا يصرح بالدخول إليه إلا للأعضاد. نواف كنعان، حق المؤلف، النماذج المعاصرة لحق المؤلف ووسائل حمايته، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، ١٩٩٢، ص٢٨٠.

[٣] نسخ المصنفات للأغراض العلمية أو من قبل المكتبات العامة أو مراكز التحقيق غير التجاري أو المؤسسات العلمية أو المعاهدات التعليمية أو التربوية لغرض حفظها وإتاحتها للجمهور لأغراض البحث العلمي، لذلك يعتبر مباحا نسخ وتسجيل البرامج التلفزيونية التعليمية المتاحة سواء أكانت مباحة أو مشفرة للأغراض التعليمية د. جميل عبد الباقي الصغير، المواجهة الجنائية لقرصنة البرامج التلفزيونية المدفوعة، دار النهضة العربية، ٢٠٠٠، ص٤٦-٤٧.

[٤] د. عبد الحفيظ بلقاضي، مفهوم حق المؤلف وحدود حمايته جنائيا، المرجع السابق، ص٤٥٠.

الإلكتروني وإنزالها داخل نافذة الشات جي بي تي ونسبتها إلى البرنامج وليس لصاحب حق المؤلف.

٣- استخدام الشات جي بي تي للمصنفات الشفوية كالمحاضرات والخطب والقصائد الملقاة والمرافعات القضائية وغيرها من المصنفات الرقمية التي تلقى علنا من خلال الإنترنت بهدف إعلام الجماهير عن أحداث معينة، أما إذا كان محلها قنوات مشفرة أو صفحات مغلقة ومحمية فاستخدامها لا يكون مباحاً وإنما يشكل جريمة تقليد رقمي[١].

[١] د. نواف كنعان، حق المؤلف، النماذج المعاصرة لحق المؤلف ووسائل حمايته، المرجع السابق، ص٢٨٤.

المطلب الثاني

تحديد المسؤول جنائياً عن انتهاك الشات جي بي تي لحقوق الملكية الفكرية

لا تخرج المسؤولية الجنائية في هذا النوع من الجرائم عن ثلاثة فروض، الفرض الأول مسؤولية منشئو الشات جي بي تي وهي الشركة الأم المطورة للبرنامج، أو مسؤولية مستخدم البرنامج والذي يضطّلع بتصدير أوامر محددة ليتلقاها البرنامج وينفذها. والفرض الثالث والأخير هو مسؤولية برنامج الشات جي بي تي ذاته كأحد أنواع مساءلة الإنسآلة أو الروبوت[١]، ونتناول الفرضيات الثلاثة على النحو التالي؛

أولا: حدود المسؤولية الجنائية لمنشئي الشات جي بي تي

لما كان الخطأ هو أساس المسؤولية الجنائية فتتحدد مسؤولية منشئو الشات جي بي تي وهي شركة أوبن أيه أي في حالتين، الأولى حال تغذية البرنامج بالمعلومات والبيانات التي تدخل ضمن مفهوم المصنفات الرقمية المحمية على الوجه الذي سبق ذكره، فضخ هذه المصنفات التي يضطلع البرنامج بالتدريب عليها واستخدامها لاحقا في إخراج النصوص المكتوبة على هيئة نسخ حرفي أو اقتباس دون إشارة أو أحد أنماط القرصنة الرقمية الأخرى، تكون سببا في قيام المسؤولية الجنائية للشركة ذاتها.

أما الخطأ الثاني الذي قد يقع من منشئي ومطوري الشات جي بي تي يتعلق بتصميم خوارزمياته في الحالة التي لا تفرق فيه هذه الخوارزميات بين المصنفات الرقمية المحمية وغيرها من المصنفات المفتوحة المتاحة للجمهور، فتتعامل مع كلاهما باعتبارهما مصادر مفتوحة لتُخرج النص المكتوب على نحو يتعارض مع حقوق الملكية الفكرية من خلال إنتاج المحتوى منقولا نقلا حرفيا لا يراعي على سبيل المثال نسب الاقتباس المتعارف عليها في البحوث الأكاديمية وهو ما يطلق عليه السرقة العلمية[٢].

---

[١] د. محمود سلامة الشريف، المسؤولية الجنائية للإنسآلة، دراسة تأصيلية مقارنة، المجلة العربية لعلوم الأدلة الجنائية والطب الشرعي، جامعة نايف، المجلد ٣، العدد ١، ٢٠٢١، ص١٤٠-١٥٩.

[٢] السرقة العلمية في البحوث الأكاديمية تشير إلى استخدام مواد أو أفكار أخرى دون الإشارة إلى المصدر بشكل صحيح، أو استعمال لأفكار وآراء الآخرين وإبداعاتهم دون الإشارة إليهم ونسبها إلى الشخص المتحدث بها، كأن ينسب الباحث والكاتب مقولة كان قد كتبها باحث من قبله ويقوم بذكرها على إنها من تأليفه وإبداعه. وتعتبر السرقة العلمية انتهاكًا لأخلاقيات البحث

ولما كان الإسناد والأهلية هما عنصرّي المسؤولية الجنائية[١]، فإنه لا تثور أي إشكالية فيما يتعلق بإسناد أي من الخطأين لمنشئي برنامج الشات جي بي تي[٢]، ولعلّ الهدف الذي يتغياه القانون من النِسبة أو الإسناد هو تحميل الفاعل نتيجة هذا الفعل[٣]، من ثم الخضوع للجزاءات المقررة قانوناً والمنصوص عليها في قانون حماية الحقوق الملكية الفكرية. وباعتبار أن الإسناد أحد أركان المسؤولية الجنائية، فإنه يمثل الشروط الشخصية والعناصر الذاتية للفاعل، الأمر الذي يتعين معه أن يكون للفاعل الأهلية اللازمة لإسناد الجريمة

والنزاهة الأكاديمية. تهدف الاقتباسات والمراجع في الأبحاث إلى إظهار التأثيرات والأفكار التي نقتبسها من أعمال الآخرين وإعطاء الاعتراف المناسب للمصدر الأصلي، ما قد يخل بحقوق المؤلف.

د. زعتر نورالدين، السرقة العلمية، مفهومها، أشكالها، مكافحتها، جامعة زيان عاشور بالجلفة، بحث منشور على الإنترنت، على الرابط التالي؛ بتاريخ دخول ٢٧-٨-٢٠٢٣:

https://www.researchgate.net/profile/Zaatar-Noureddine/publication/٣٢٤٩٥١٥٥٩_mkafhtha_ashkalha_mfhwmha_allmyt_alsrqt_aldktwr_nwraldyn_ztr_baljlft_ashwr_yan_z_jamt_mqdmt_alswr_br_shwb_aw_ad_lafr_wthqafy_hdary_warth_lantaj_akm_tr_hy_allwm_an_wmn/links/٥aec٨٨٠٧٠f٧e٩b٠١d٣e١٠ce٨/mkafhtha-ashkalha-mfhwmha-allmyt-alsrqt-aldktwr-nwraldyn-ztr-baljlft-ashwr-yan-z-jamt-mqdmt-alswr-br-shwb-aw-ad-lafr-wthqafy-hdary-warth-lantaj-akm-tr-hy-allwm-an-wmn.pdf

وتتعدد الصور التي تتخذها السرقة العلمية وتظهر بها، ومن هذه الصور ما يأتي:

أخذ جزئيات من وثيقة وإضافتها دون ذكر الشخص المالك الأصلي لها يعد صورة من صور السرقة العلمية.

استعمال مجموعة من البيانات دون تحديد أصلها وبيان صاحبها مما يوقع الكاتب في السرقة العلمية.

استعمال واستخدام استدلال خاص بأحد الباحثين دون الإشارة إليه.

نشر مقال أو جزئية بحثية مطبوعة دون بيان الجهة التي تنتمي إليها واعتبارها إنجازاً شخصياً.

القيام بترجمة أحد النصوص من اللغة التي أنشأت ودونت بها إلى لغة أخرى واعتبار أن نتاج الترجمة ملكاً للمترجم.

إزالة بعض المفردات عند القيام بمهمة النقل الحرفي لبعض النصوص.

السرقة العلمية مفهومها وكيفية إبادتها، مقال منشور على الأنترنت، مدونة المنارة للاستشارات، على الرابط التالي، بتاريخ دخول ٢٧-٨-٢٠٢٣:

https://www.manaraa.com/post/٤٧٨٥/%D٨٪A٧٪D٩٪٨٤٪D٨٪B٣٪D٨٪B١٪D٩٪٨٢٪D٨٪A٩-%D٨٪A٧٪D٩٪٨٤٪D٨٪B٩٪D٩٪٨٤٪D٩٪٨٥٪D٩٪٨A%D٨٪A٩-%D٩٪٨٥٪D٩٪٨١٪D٩٪٨٧٪D٩٪٨٨٪D٩٪٨٥٪D٩٪٨٧٪D٨٪A٧-%D٩٪٨٨٪D٩٪٨٣٪D٩٪٨A%D٩٪٨١٪D٩٪٨A%D٨٪A٩-%D٨٪A٥٪D٨٪A٨٪D٨٪A٧٪D٨٪AF%D٨٪AA%D٩٪٨٧٪D٨٪A٧

[١] د. محمد كمال الدين إمام، المسؤولية الجنائية أساسها وتطورها، دراسة مقارنة في القانون الوضعي والشريعة الإسلامية، دار الجامعة الجديدة، ٢٠٠٤، ص٣ وما بعدها. د. سليمان مرقص، المسؤولية المدنية في تقنينات البلاد العربية، معهد البحوث والدراسات العربية، ١٩٦٠، ص٣٨٠. د. سليمان عبد المنعم، النظرية العامة لقانون العقوبات، دار المطبوعات الجامعية، ٢٠١٤، ص٥٦٧. د. عبد الرؤوف مهدي، الإرادة بين النظرية العامة للجريمة والنظرية العامة للمسؤولية الجنائية، المجلة الجنائية القومية، ١٩٧٦، ص٣٨٧.

[٢] Gomez, Elisabeth. (novembre ٢٠١٧). L'imputabilité en droit pénal, Thèse, À la faculté de droit, et de sciences politiques et de gestion de la Rochelle, p.٢٧٧. G.LEVASSEU. (١٩٨٣). Imputabilité en droit Pénal, Rev. Sc. Crim, p.١

[٣] Stefani et Levasseur. (١٩٨٥). Droit pénal général, Dalloz, T.١, P.٢٥٦.

له[١]، والأهلية بالمعني الفني الدقيق لا تتوفر إلا في الإنسان الطبيعي الذي يملك الإدراك وحرية الاختيار وفقًا للقواعد العامة، إذ أن الأهلية حالة أو وصف يوجد في الفاعل متى اتضح أن ملكاته الذهنية كانت طبيعية وقت ارتكاب الجريمة. إلا أن ذلك لا يتعارض البتة مع عقد هذه المسؤولية للشخص المعنوي[٢].

فعلى الرغم من أن القاعدة العامة تقضي بأن مناط المسؤولية الجنائية هو الإنسان[٣]، إلا أن الواقع أفرز لنا نوع آخر من المسؤولية الجنائية، وهي تلك التي تُلصق بالشخص المعنوي[٤]، فلا يُمكننا اليوم إنكار الشخصية القانونية له، ولا يُمكننا أيضاً إنكار وجود عنصر الإرادة للشخص المعنوي، فالمسئولية الجنائية تفترض إرادة موصوفة بالخطأ، حتى مع القول بأن الإرادة قوة إنسانية فلا ينفي ذلك أن للشخص المعنوي إرادة، قد تتجه نحو تحقيق فعل خاطئ مُجرّم، يؤخذ عليه الشخص المعنوي ويُجازى بعقوبات تتناسب مع طبيعته الخاصة، بالإضافة للجزاء الذي يوقع على مُمثليه[٥].

بالرجوع إلى قانون حماية الملكية الفكرية المصري لعام ٢٠٠٢ نجد أنه لم يغب عن باله النص صراحة على المسؤولية الجنائية للأشخاص المعنوية[٦]، ووضع من العقوبات ما يتناسب مع طبيعته، فوفقا لنص المادة ١٨١ التي تعاقب على صور جريمة التقليد، ذكر المشرع المصري ٣ أنواع من العقوبات التي تتسم وطبيعة الشخص المعنوي، وهم:

أولا: الغرامة: نص صدر المادة ١٨١ على أن "مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد في قانون آخر، يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن شهر وبغرامة لا تقل عن خمسة آلاف جنيه ولا تجاوز عشرة آلاف جنيه أو

---

[١] د. هشام محمد فريد، الدعائم الفلسفية للمسؤولية الجنائية، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، ١٩٨١، ص٥٦١ وما بعدها.
[٢] د. محمود مصطفي، شرح قانون العقوبات القسم العام، دار النهضة العربية، ١٩٦٧، ص٤٠٣.
[٣] د. محمود نجيب حسني، شرح قانون العقوبات القسم العام، النظرية العامة للجريمة، النظرية العامة للعقوبة والتدبير الاحترازي، دار النهضة العربية، ٢٠١٦، ص٥٧٢
[٤] د. شريف سيد كامل، المسئولية الجنائية للأشخاص المعنوية، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، ٢٠١٠، ص٢٢ وما بعدها.
[٥] د. عمر سالم، المسئولية الجنائية للأشخاص المعنوية وفقًا لقانون العقوبات الفرنسي الجديد، دار النهضة العربية، ١٩٩٥، ص٦ وما يليها. كذلك يرجع إلى؛
Sofei, Geeroms. (١٩٩٦). La responsabilité pénale de la personne morale: une étude comparative, Revue international de droit comparé, Vol.٤٨, N°٣, Juillet-Septembre, p. ٥٣٥
[٦] جدير بالذكر ان المشرع المصري ذكر مصطلح (الشخص الاعتباري) حوالي ١٦ مرة في متن قانون حماية الملكية الفكرية لديه.

بإحدى هاتين العقوبتين، كل من ارتكب أحد الأفعال الآتية:....."، جعل المشرع المصري عقوبة جريمة تقليد المصنفات المحمية تخييرية بين الحبس والغرامة، أو الحبس فقط أو الغرامة منفردة، ويعزي ذلك ليس فقط تناسب هذا العقاب مع الفعل المجرم كمعيار لتحديد العقوبة في النص الجنائي، أو منح القاضي سلطة تقديرية في إنزال العقاب حسب ظروف الجريمة وهو ما يطلق عليه التفريد القضائي للعقوبة[١]، وإنما أيضا لإمكانية شمول الشخص المعنوي بالعقوبة المنصوص عليها وهي الغرامة فقط لتعذر إنزال عقوبة الحبس على الشخص المعنوي.

ثانيا: المصادرة: نصت المادة ذاتها على ان ".... وفي جميع الأحوال تقضي المحكمة بمصادرة النسخ محل الجريمة أو المتحصلة منها وكذلك المعدات والأدوات المستخدمة في ارتكابها....". ولا شك أن عقوبة المصادرة تتناسب مع طبيعة الشخص المعنوي.

ثالثا: الغلق: ذكرت المادة ١٨١ في الفقرة قبل الأخيرة على عقوبة غلق المنشاة في حال ارتكابها أي من صور جريمة التقليد بقولها "..... ويجوز للمحكمة عند الحكم بالإدانة أن تقضي بغلق المنشأة التي استغلها المحكوم عليه في ارتكاب الجريمة مدة لا تزيد على ستة أشهر، ويكون الغلق وجوبياً في حالة العود في الجرائم المنصوص عليها في البندين (ثانياً، وثالثا) من هذه المادة...". وعقوبة الغلق ضمن العقوبات التي يتم إنزالها حصراً على الأشخاص المعنوية، ومن خلال النص يتضح ان المشرع فرق بين نوعين من الغلق وهما الغلق الجوازي في حاله ارتكاب الجريمة لأول مرة، والغلق الوجوبي حال العود في ارتكابها.

من ثم فالعقوبات التي توقع على الشخص المعنوي الذي يضطلع بارتكاب جريمة التقليد نوعين، الأول؛ عقوبات مالية: وهي الغرامة والمصادرة. والثاني؛ عقوبات إدارية، وهو الغلق الإداري[٢].

تثور إشكالية أخيرة في هذا المقام وهي مدى جواز تطبيق قانون حقوق الملكية الفكرية المصري على جرائم الشات جي بي تي المسؤول جنائياً عنها الشركة المصنعة؟ بصيغة أخرى في أي حالة يكون فيها قانون

[١] د. فهد هادي حبتور، التفريد القضائي للعقوبة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ٢٠١٤، ص٣٣.
[٢] وهناك عقوبات إدارية أخرى يمكن إنزالها على الشخص المعنوي لاسيما وسحب الترخيص، ووقف النشاط. د. أمين مصطفي محمد، النظرية العامة لقانون العقوبات الإداري، ظاهرة الحد من العقاب، دار المطبوعات الجامعية، ٢٠١٠، ص٢٥٨.

الملكية الفكري المصري هو القانون واجب التطبيق على جريمة التقليد التي تسأل عنها الشركة المصنعة للشات جي بي تي؟

يجاب على هذا التساؤل من خلال مناقشة مبادئ سريان القانون الجنائي المصري على هذه الجريمة لاسيما مبدأ الإقليمية، الذي يقصد به تطبيق التشريع الجنائي الوطني على كافة الجرائم المرتكبة في إقليم الدولة بصرف النظر عن جنسية الجاني أو المجني عليه أي سواء كان وطنياً أم أجنبيا؛ وبصرف النظر أيضاً عن المصلحة التي أهدرتها الجريمة، ولو كانت مصلحة تخص دولة أجنبية[١]. فلمبدأ الإقليمية إذن شقان: شق إيجابي مؤداه وجوب تطبيق التشريع الجنائي الوطني على كل جريمة تقع في إقليم الدولة، ولا يجوز ادعاء تطبيق تشريع على هذا الإقليم. وشق سلبي مؤداه انحسار تطبيق التشريع الجنائي الوطني خارج الدولة.

وبالتالي يختص القضاء الوطني لدولة مقر الشركة المصنعة للشات جي بي تي وهي الولايات المتحدة الأمريكية بالنظر في جرائم انتهاك حقوق الملكية الفكرية الناشئة بواسطة البرنامج، ولكن في الحالة التي يضطلع فيها البرنامج باستخدام المصنفات الرقمية المصرية ككتب بعض المؤلفين المصريين المحمية أو الحانهم أو قواعد البيانات المحمية على سبيل المثال وإخراج النص المكتوب على هيئة نسخ هذه المصنفات، يكون جزء من الركن المادي لجريمة التقليد وهو ما يثور بصدده تساؤل أخر مهم للغاية، هل يعد تحقق جزء من السلوك المادي للجريمة ينطبق عليه مبدأ الاقليمية فيمنح الاختصاص القضائي المصري بنظر هذه الجريمة؟

تمثل هذه الحالة مظهراً ملحوظاً للتوسع في إعمال مبدأ الإقليمية، إذ يكفي وقوع السلوك في جزء منه في إقليم الدولة ولو تحقق باقي السلوك في دولة أخرى. وعلى خلاف المشرع المصري، فقد نص المشرع الفرنسي صراحة على هذه الحالة[٢]. ولم يتردد القضاء أحيانا في اعتبار أن مجرد إجراء "مكالمة هاتفية" في فرنسا من شخص يقيم في دولة أخرى بشأن جريمة خيانة أمانة وحيازة الأموال المتحصلة عنها ما يكفي لاعتبار الجريمة من جانب هذا الشخص قد تحققت في الإقليم الفرنسي[٣]. واعتبر القضاء المصري أن دفع جزء من

[١] كما لو ارتكب في مصر جريمة تزييف عملة دولة أجنبية.
[٢] وقد ضمن المشرع الفرنسي في هذه الحالة المادة ١١٣-٢ من قانون العقوبات الفرنسي الجديد بعد أن كان منصوصاً عليها في المادة ٦٩٣ من قانون الإجراءات الجنائية الفرنسي.
[٣] V. Cass. Crim. ٣-٤ décembre ١٩٨٧, G. P. ١٩٨٧, ٢, p. ٥. Rapport D. Bayet.

مبلغ الرشوة في مصر يكفي لاعتبار الجريمة قد وقعت على الإقليم المصري ولو كانت باقي الأفعال قد تحققت خارج مصر[١]. إلا ان الوضع مختلف بالنسبة لجرائم الشات جي بي تي عن انتهاك حقوق الملكية الفكرية باعتبارها جريمة رقمية محل وقوعها في الأساس هو بيئة الإنترنت، لذا يكون هناك صعوبة بما كان امتداد النصوص المتعلقة بمبدأ الإقليمية للتطبيق على هذا النوع من الجرائم، الأمر الذي ندعو المشرع بصدده التدخل بتعديل هذا تلك النصوص لتشمل الجرائم الرقمية التي تمس مصالح جوهرية مصرية حماها جنائيا قانون الملكية الفكرية المصري لعام ٢٠٠٢.

ومع صعوبة تطبيق مبدأ الإقليمية في سريان القانون حقوق الملكية الفكرية المصري من حيث المكان على جريمة التقليد التي تقع من مسؤولي الشات جي بي تي، تثور أهمية تطبيق مبدأ الشخصية وبخاصة في شقه السلبي يظل فعالا في تلك الحالة[٢]، وهو الذي يسري فيه القانون الجنائي للدولة على الجرائم التي يكون المجني عليه فيها متمتعاً بجنسيتها، حتي ولو ارتكبت الجريمة خارج إقليم الدولة أو كان الجاني أجنبياً، غير أن هذا المبدأ ايضا يظل عاجزاً كذلك عن استيعاب جرائم التقليد عبر الشات جي بي تي ملاحقة الشركة المسؤولة عنه وذلك لأن المشرع المصري بأخذ مبدأ الشخصية في شقه الإيجابي فقط دون الشق السلبي وقد نظمه بمقتضى نص المادتين ٣ و ٤ من قانون العقوبات لديه[٣].

وفي نفس المعنى:

V. Cass. Crim. ١٢ mars ١٩٩٠, B.C. n° ١١٣, ٦ Juin ١٩٩١. B. C. n ° ٢٤٠

وأعتبر أن استعمال الوسائل الاحتياطية في جريمة نصب بطريق الهاتف يعقد الاختصاص للدولتين: دولة إجراء المكالمة الهاتفية ودولة استقبالها:

V. Cass. Crim. ٣ aout ١٩٣٧ Sirey. ١٩٣٧. ١. p. ٣٦٠١

[١] نقض جنائي ٣ أكتوبر ١٩٩٥، مجموعة أحكام النقض، س ٤٦، ق ١٥٦، ص ١٠٥٥.

[٢] ويقصد بمبدأ الشخصية سريان القانون الجنائي لكل دولة على رعاياها المتمتعين بجنسيتها أينما كانوا. ولمبدأ الشخصية جانبان: جانب إيجابي مؤداه تطبيق القانون الجنائي للدولة على مرتكبي الجرائم الذين ينتمون إلى جنسيتها بصرف النظر عن مكان وقوع جريمتهم، وأياً كانت جنسية المجني عليه في هذه الجريمة. ويعرف هذا بمبدأ الشخصية الإيجابي. أما الجانب السلبي للمبدأ فيعني سريان القانون الجنائي للدولة على الجرائم التي يكون المجني عليه فيها متمتعاً بجنسيتها، حتى ولو ارتكبت الجريمة خارج إقليم الدولة أو كان الجاني أجنبياً. ويعبر هذا الجانب عن مبدأ الشخصية السلبي. د. سليمان عبد المنعم، النظرية العامة لقانون العقوبات، دار المطبوعات الجامعية، ٢٠١٤، ص٨٧.

[٣] حيث نصت المادة (٣) من قانون العقوبات المصري على أن: "كل مصري ارتكب وهو في خارج القطر فعلا يعتبر جناية أو جنحة في هذا القانون يعاقب بمقتضى أحكامه إذا عاد إلى القطر وكان الفعل معاقبا عليه بمقتضى قانون البلد الذي ارتكبه فيه". أما المادة (٤) تنص على:" لا تقام الدعوى العمومية على مرتكب جريمة أو فعل في الخارج إلا من النيابة العمومية. ولا تجوز إقامتها على من يثبت أن المحاكم الأجنبية برأته مما أسند إليه أو إنها حكمت عليه نهائيا واستوفي عقوبته".

ومع خروج هذا النوع من الجرائم أيضاً عن نطاق تطبيق مبدأ العينية[١]، وفي ظل غياب نص يقرر مبدأ العالمية[٢] في قانون العقوبات المصري تكون هناك صعوبة بالغة في ملاحقة مسؤولي شركة أوبن أيه أي عن جريمة تقليد المصنفات الرقمية المصرية المحمية، فمبادئ سريان القانون الجنائي المصري والقوانين الجنائية المكملة به لا تكفل وحدها وفي كافة الظروف، ضمان ملاحقة جنائية فعالة في مجال الجرائم الرقمية بصفة عامة وجرائم الشات جي بي تي عن انتهاك حقوق الملكية الفكرية بصفة خاصة. ولهذا، استشعرت الدول ضرورة تطويع مفاهيمها الوطنية لإمكان ضمان الملاحقة الجنائية لهذا الصنف من الجرائم أو المجرمين وبالتالي أصبح استرداد المجرمين ضرورة تعترف بها التشريعات الجنائية كما أصبح ممكناً الاعتراف بنص جنائي أجنبي أو تنفيذ حكم جنائي أجنبي على الإقليم الوطني. وكلها مظاهر للتعاون الدولي في مجال الملاحقة الجنائية عبر الوطنية[٣].

ثانيا: حدود المسؤولية الجنائية لمستخدم الشات جي بي تي

قد يكون مستخدم الشات جي بي تي هو المسؤول جنائياً عن إنتاج محتوى رقمي مخالف لحقوق الملكية الفكرية في الحالة التي يضطلع فيها بتغذية البرنامج من خلال خاصية (الابلود- UPLOAD) التي

---

[١] ويقصد بمبدأ العينية: تطبيق القانون الجنائي للدولة على الجرائم التي تشكل إخلالاً بمصالحها الأساسية أو الجوهرية، وذلك بصرف النظر عن مكان وقوع الجريمة وأياً كان جنسية فاعلها "حدد المشرع المصري ثلاث طوائف من الجرائم تخضع لقانون العقوبات المصري ولو ارتكبت خارج الإقليم المصري وكان فاعلها أجنبيا. وتستخلص هذه الحالات من نص المادة الثانية في فقرتها الثانية من قانون العقوبات:
الطائفة الأولى- الجنايات المخلة بأمن الحكومة مما نص عليه في البابين الأول والثاني من الكتاب الثاني من قانون العقوبات، سواء كانت هذه الجنايات من جهة الخارج كتسهيل دخول العدو في البلاد، أو التخابر مع دولة أجنبية، أو من جهة الداخل كجرائم الإرهاب، أو محاولة تغيير نظام الحكم بالقوة.
الطائفة الثانية- الجنايات المنصوص عليها في المادة ٢٠٦ من قانون العقوبات. وتشمل تقليد أحد الأشياء المذكورة في هذه المادة كإمضاء رئيس الجمهورية أو الأختام لرسمية أو تزوير هذه الأشياء أو استعمال ما هو مقلد أو مزور منها أو إدخاله إلى البلاد.
الطائفة الثالثة- جنايات تقليد أو تزييف أو تزوير العملات الورقية أو المعدنية مما نص عليه في المادة ٢٠٢ من قانون العقوبات أو جنايات إدخال تلك العملات المقلدة أو المزيفة أو المزورة إلى مصر أو إخراجها منها أو ترويجها أو حيازتها بقصد الترويج أو التعامل بها مما نص عليه في المادة ٢٠٣ بشرط أن تكون العملة متداولة قانوناً في مصر. د. سليمان عبد المنعم، النظرية العامة لقانون العقوبات، المرجع السابق، ص٩٤.

[٢] يقصد بمبدأ العالمية سريان القانون الجنائي للدولة على الجرائم التي يضبط فاعلها في إقليم الدولة بصرف النظر عن مكان وقوع جريمته، وأياً كانت الجنسية التي يتمتع بها أو جنسية المجني عليه. د. سليمان عبد المنعم، النظرية العامة لقانون العقوبات، المرجع السابق، ص٩٨.

[٣] د. سليمان عبد المنعم، النظرية العامة لقانون العقوبات، المرجع السابق، ص٦٦.

تمكّن المستخدم من رفع الملفات والبيانات بمصنفات رقمية محمية، وعلى إثره يستخدم البرنامج هذه المصنفات المحمية لتوليد نص منسوخ يصدق عليه وصف جريمة التقليد[١].

وفي هذا المقام قد يثور التساؤل حول خضوع المحتوى المولّد لقانون حقوق الملكية الفكرية في الحالة التي يصدّر فيها البرنامج محتوى رقمي يتمتع بأصالة نوعية مختلفة كما لو قام بإنشاء مقال أصيل أو قصيده شعرية؟ بصيغة أخرى ما مدى حماية قانون الملكية الفكرية لمنتجات الذكاء الاصطناعي التوليدي؟

الإجابة على هذا التساؤل تكون بالنفي، حيث أشار قانون حماية الملكية الفكرية المصري في المادة ١٣٨ بأن المؤلف هو" الشخص الذي يبتكر المصنف، ويعد مؤلفاً للمصنف من يذكر اسمه عليه أو ينسب إليه عند نشره باعتباره مؤلفاً له ما لم يقم الدليل على غير ذلك". ووفقا لصراحة نص المادة في تعريفها للمؤلف نجد أنه لا ينطبق على المحتوى الرقمي المولد عبر الشات جي بي تي لأنه ليس إنساناً من ناحية ومن ناحية أخرى أن مكنة الابتكار لا تصدق إلى على عمل بشري صِرف من ثم لا يكون إنتاج الذكاء الاصطناعي التوليدي مشمولاً بحماية حقوق المؤلف، فحتى مع مساعدة الشات جي بي تي يكون النشاط الإبداعي للمستخدم ذاته وليس للبرنامج الذي يقتصر دوره على إظهار السمات الإبداعية الخاصة بالمستخدم فقط.

ثالثا: حدود مسؤولية تطبيق الشات جي بي تي ذاته

صرحت شركة أوبن أيه أي وفقًا لسياسات استخدام البيانات لديها بأنها مسؤولة عن الإشراف وإدارة المحتوى[٢]، وهو ما يؤكد إسناد المسؤولية الجنائية لها عن جريمة التقليد، لذا من الصعوبة بما كان إسناد هذه الجريمة لتطبيق الشات جي بي تي مستقلا عن الشركة الأم وذلك للأسباب الآتية؛

---

[١] Fabian Reinholz, Konstantin Berlage: AI and copyright – how does ChatGPT deal with copyright?, Accessed ٢٠-٨-٢٠٢٣, On this website; https://haerting.de/en/insights/ki-und-copyright-wie-haelt-es-chatgpt-mit-dem-urheberrecht/

[٢] وذلك على موقعها الإلكتروني، على الرابط التالي؛ بتاريخ دخول ٣٠-٨-٢٠٢٣:
https://openai.com/blog/using-gpt-٤-for-content-moderation

أولا: القاعدة العامة تقضي بأنه لا يُسأل جنائياً إلا شخص سواء كان شخص طبيعي أو معنوي، فانعدام الوعي أو الإرادة عائقا لصلاحية خضوع الشات جي بي تي كأحد أنماط الإنسآلة أو الشات بوت للمسؤولية الجنائية[١].

ثانيا: الإسناد وهو يمثل الشروط الشخصية والعناصر الذاتية للفاعل كأحد أركان المسؤولية الجنائية الأمر يتعين معه أن يكون للفاعل الأهلية اللازمة لإسناد الجريمة له[٢]، أي رابطة نفسية بين الفعل وإسناد هذا الفعل لمرتكبه، هذه الرابطة اللصيقة بشخص فاعل الجريمة لا يمكن أن تتوافر لدى برنامج الشات جي بي تي.

ثالثا: تنعدم مكنة الامتثال القانوني للشات جي بي تي، لأن الامتثال للقانون يفترض شرطين، **أولهما**؛ قُدرة إرادة الإنسان العادي على مُقاومة ضغط الظروف التي ارتكبت فيها الجريمة، ويفترض في هذا الشرط أن الإنسان العادي في نفس الظروف كان يستطيع أن يتجنّب هذا المسلك المجرّم. أما **الثاني**؛ إمكان علم الإنسان العادي بالقانون الذي خالفه وهو ما لا يتحقق بالنسبة لبرنامج الشات جي بي تي[٣].

رابعا: الطبيعة القانونية للشات جي بي تي لا تعدو كونها مجرد الأداة، والقانون الجنائي لا يعتد بأدوات أو وسائل الجريمة وإنما بالفعل المجرم ذاته، والباقي يقع عبء المسؤولية إما على مصنع البرنامج أو مستخدمه وتخرج الأداة عن نطاق المسؤولية.

خامسا: انعدام تحقق الغرض من العقوبة، فالعقوبة تهدف أي تحقيق الردع العام والخاص[٤]، فهي إنذار موجه للكافة من الناس، تنذرهم بسوء العاقبة في حالة تقليد المُجرم في سلوكه[٥]. فالعقوبة تُمارس أثراً نفسياً تهديدياً، يُقوى بواعث الخير تجاه بواعث الشر أو بواعث الجريمة وهذا الغرض لا ينتج أثره إلا بالنسبة الشخص الطبيعي وليس لبرنامج الشات جي بي تي.

---

[١] د. محمود سلامة الشريف، المسؤولية الجنائية للإنسآلة، دراسة تأصيلية مقارنة، المرجع السابق، ص ١٤٩.
[٢] د. هشام محمد فريد، الدعائم الفلسفية للمسؤولية الجنائية، المرجع السابق، ص٥٦١ وما بعدها.
[٣] د. محمود سلامة الشريف، المسؤولية الجنائية للإنسآلة، دراسة تأصيلية مقارنة، المرجع السابق، ص ١٥٠.
[٤] د. أمين مصطفي محمد، مبادئ علمي الإجرام والجزاء الجنائي، دار المطبوعات الجامعية، ٢٠١٨، ص٣١٩
[٥] د. جلال ثروت، علم الإجرام وعلم العقاب، دار الهدي للمطبوعات، ٢٠٠٧، ص٢٤٦. د. رمسيس بهنام، علم الوقاية والتقويم، منشأة المعارف، ١٩٩٦، ص٦٣.

خلُص المبحث الأول إلى إمكانية قيام المسؤولية الجنائية سواء للشركة المصنعة للشات جي بي تي أو للأفراد في الحالة التي يتم التحقق فيها ضلوع أحدهما بانتهاك حقوق الملكية الفكرية على النحو السالف الإشارة إليه رغم ما يكتنف هذه المسؤولية من صعوبات تتمثل في امتداد نطاق النصوص العقابية لملاحقة الفاعل خارج حدود الدولة، إلا أن هناك نموذج آخر من المسؤولية قد يلاحق الفاعل وهو المسؤولية الدولية باعتبار أن حقوق الملكية الفكرية ذات طابع عالمي أضفت الكثير من المعاهدات الدولية حماية عليها، وفي المبحث الثاني نتناول كيفية تطبيق المسؤولية الدولية على الفاعل والصعوبات التي تواجهها.

المبحث الثاني

المسؤولية الدولية عن انتهاك الشات جي بي تي لحقوق الملكية الفكرية

تمهيد

نظرا للتطور المستمر في القانون الدولي العام ومواكبته لكافة المستجدات، لا سيما التقدم التكنولوجي سعى أشخاص القانون الدولي لعمل تنظيم لهذا التطور المتسارع في محاولة لضبطه من خلال دسترة هذا التطور للحد مما قد ينتج عنه من مخاطر وما يهمنا في نطاق دراستنا تلك المخاطر المتعلقة بانتهاك قواعد الملكية الفكرية.

مما لا شك فيه أن موضوع الملكية الفكرية يعد من المواضيع المهمة جدا، والتي تسعى الدول لتنظيمها في كل من القوانين الوطنية والدولية، في إطار قواعد القانون الدولي العام هذا الامتداد الدولي لها جعل منها مناط اهتمام المنظمات الدولية الإقليمية والعالمية لما قد ينشأ عنها من إشكاليات، لا بد من تفاديها من خلال الاتفاقيات والمعاهدات ذات الصلة.

وفي سبيل ذلك، تضافرت جهود الدول حول إجراء التعاون في مجال حماية الملكية الفكرية ومحاولة توحيد قواعد الحماية لها وتعزيزها وتطويرها، وذلك في سبيل إنماء العلاقات التجارية والاقتصادية والاجتماعية والاستقرار السياسي والأمني للمجتمع الدولي.

ولتحقيق هذه الغاية تأسست المنظمة الدولية المتعلقة بحماية الملكية الفكرية والتي أسهمت بحق في خلق نوع جديد من قواعد القانون الدولي، يعني بحماية الملكية الفكرية بشكل عام على المستوى العالمي بعد أن كانت مسألة من مسائل القانون الوطني الداخلية والتي تساهم في تسوية النزاعات الدولية الناشئة في هذا الإطار.تأسيسا على ما سبق قسم المبحث الثاني إلى مطلبين على النحو التالي:

المطلب الأول: الشرعة الدولية لحماية حقوق الملكية الفكرية (المصنفات الرقمية).

المطلب الثاني: مدى انتهاك حقوق الملكية الفكرية بواسطة الشات جي بي تي (إشكاليات وحلول).

المطلب الأول

الشرعة الدولية لحماية حقوق الملكية الفكرية(المصنفات الرقمية)

ينصرف المقصود بالتنظيم الدولي لحماية حقوق الملكية إلى تلك المنظمات والاتفاقيات الدولية التي تهدف إلى حماية حقوق الملكية الفكرية والملكية الخاصة للأفراد والشركات عبر الحدود الوطنية وتشمل هذه الحقوق عادة البراءات، وحقوق الملكية الأدبية والفنية (مثل حقوق المؤلف والعلامات التجارية والتصاميم الصناعية)، وحقوق الملكية الصناعية (مثل حقوق الملكية على الاختراعات والعلامات التجارية) حيث أن هنالك العديد من الاتفاقيات الدولية والمنظمات الدولية التي تهتم بحماية حقوق الملكية وتعزيز التعاون الدولي في هذا الصدد وفيما يلي نبين للأساس القانوني الذي يسند إليه كافة الأحكام المتعلقة في حماية الملكية الفكرية.

حيث بات من المعلوم أن أبرز ما يميز الإنتاج الذهني الآن هو العالمية، أي أنه لا يقف حبيسا لحدود الدولة الواحدة بل ينتشر إلى كافة دول العالم، وهذه النتيجة هي بالفعل نتيجة منطقية لحركة الإنتاج الذهني غير المحدود النطاق، مما أدى إلى ضرورة إيجاد تنظيم دولي يحميها، وذلك من خلال إبرام اتفاقيات ومعاهدات

دولية في هذا المجال لتوفير الحماية الكافية وضمان الحقوق لأصحابها في كافة دول العالم حتى يصان وإبداعهم ونتاجهم الفكري.

أولا: المنظمة العالمية للملكية الفكرية (WIPO)

اتجه المجتمع الدولي إلى تشجيع الدول على إنشاء المنظمات الدولية العالمية والإقليمية يتكون الفضاء لتأطير صور التعاون في مختلف المجالات وعلى ضوء ذلك، تم إنشاء منظمات دولية ذات اختصاصات مختلفة، كمنظمة العمل، ومنظمة الزراعة، ومنظمة التربية والعلوم والثقافة، وغيرها من المنظمات ذات الاختصاصات المتنوعة التي يعكس الاهتمام المشترك بين الدول.

وفي هذا الإطار، تم إنشاء المنظمة العالمية للملكية الفكرية الويبو (WIPO) بشكل رسمي عام ١٩٦٧ في ستوكهولم ودخلت حيز النفاذ عام ١٩٧٠ لتأطير وتنسيق التعاون الدولي في مجال حماية الملكية الفكرية، والتي تضم اليوم حوالي ١٨٠ دولة عضوا[١] ومقرها في جنيف سويسرا، ويمكن القول إنها شخص من أشخاص القانون الدولي العام تدري عليها قواعده وتحكمها مبادئه ونظمه، ولها بهذه الصفة أن تبرم اتفاقيات دولية في نطاق اختصاصها مع من تراه مناسبا من أشخاص القانون الدولي، سواء دول أو منظمات دولية حكومية أو

---

[١] نظمت المادة الخامسة من ميثاق المنظمة المسائل المتعلقة بالعضوية العضوية في الويبو (WIPO) حيث تكون العضوية في المنظمة للدول التي هي عضوا، سواء في اتحاد باريس أو بيرن، وإن لم تكن عضوا في هذين الاتحادين، فتكون العضوية مفتوحة لأية دولة وتفي بأحد الشروط التالية:

١- أن تكون عضواً في الأمم المتحدة أو في أي من الوكالات المتخصصة المرتبطة بالأمم المتحدة أو في الوكالة الدولية للطاقة الذرية

٢- أو أن تكون طرفا في النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية؛

٣- أو أن تدعوها الجمعية العامة للويبو لتكون طرفا في الاتفاقية ولا تترتب على العضوية في الويبو (WIPO) أية التزامات فيما يتعلق بالمعاهدات الأخرى التي تديرها الويبو (WIPO).

وعليه، تصبح الدولة طرفا في هذه الاتفاقية، إما عن طريق التوقيع دون تحفظ بالنسبة للتصديق أو التوقيع خاضع للتصديق، يتبعه إيداع لوثيقة التصديق، أو بإيداع وثيقة الانضمام.

وتجدر الإشارة إلى أن رغم كون الدول عضو في اتفاقية باريس وبيرن، إلا إنها لا يمكنها أن تصبح طرفا في هذه الاتفاقيات إلا بعد قيامها بالتصديق أو الانضمام إلى وثيقة ستوكهولم الخاصة باتفاقية باريس بكاملها، أو فقط مع التحديد الوارد في المادة ٢٠ (١) (ب) (١) من تلك الوثيقة دون سواه أو بالانضمام أو التصديق على وثيقة إستكهولم الخاصة باتفاقية بيرن بكامله، أو فقط مع التحديد الوارد في المادة ٢٨ (ب) (١) من تلك الوثيقة دون سواه حول ذلك، المنظمة العالمية للملكية الفكرية، معلومات عامة، رقم ١ / ٤٠٠، ١٩٩٩ ص ٢.

غير حكومية وغيرها من المزايا التي يتمتع بها أشخاص القانون الدولي العام وعليه، فهي منظمة متخصصة في مجال حماية الملكية الفكرية[١]، وتعمل وفقًا للقانون الدولي، ولها نشاطات وأغراض متعددة وأهداف أنشئت في سبيل تحقيقها وقد بينت المادة الثالثة من الاتفاقية غرض وجود هذه المنظمة، وهو:

- دعم حماية الملكية الفكرية في جميع أنحاء العالم، عن طريق التعاون بين الدول، والتعاون مع أي منظمة دولية أخرى، متى كان ذلك ممكنا، خاصة التي لها علاقة مع موضوع الملكية الفكرية.
- ضمان التعاون الإداري بين الاتحادات الدولية الناشطة في مجال حماية الملكية الفكرية[٢].

أما فيما يتعلق بسبل وطرق تحقيق وتفصيل الغرضين السالفين فقد تطرقت لهم المادة الرابعة من الاتفاقية وهي:[٣]

١. "العمل على دعم اتخاذ الإجراءات التي تهدف إلى تيسير الحماية الفعالة للملكية الفكرية في جميع أنحاء العالم، وإلى تنسيق التشريعات الوطنية في هذا المجال.
٢. القيام بالمهام الإدارية لاتحاد باريس والاتحادات الخاصة المنشأة فيما يتعلق باتحاد بيرن.
٣. تولي المهام الإدارية الناشئة عن تنفيذ أي اتفاق دولي يهدف إلى دعم حماية الملكية الفكرية أو المشاركة في هذه المهام.

---

[١] ويمكن القول أن عدد البلدان الأعضاء في المنظمة العالمية للملكية الفكرية ١٩٣دولة عضوا حتى غاية ٢٠٢٣ للمزيد حول ذلك الموقع الرسمي للمنظمة على الرابط الإلكتروني التالي: https://wwwwipoint/members/ar/ تاريخ الزيارة: ٢٠٠٣/٩/١.
تعد مصر من أوائل الدول التي اهتمت بحماية حقوق الملكية الفكرية والحفاظ عليها، أو التعامل في سلع أو خدمات تحمل علامة تجارية مسجلة، في أكتوبر ٢٠١٩ نجحت الجهود المصرية ممثلة في وزارة التموين والتجارة الداخلية، في ان يكون لمصر مندوب دائم في المنظمة للعلامات التجارية لأول مرة منذ إنشائها لفترة (سنتين) وتشارك وزارة الاتصالات في دورات "محادثة الويبو (WIPO) بشأن الملكية الفكرية والذكاء الاصطناعي"، لتبادل الآراء حول الذكاء الاصطناعي لأغراض استنتاجية وصياغة الأسئلة الصحيحة المتعلقة بأنظمة الذكاء الاصطناعي والملكية الفكرية والسياسات والحقوق للمزيد في ذلك الهيئة العامة للاستعلامات على الموقع الإلكتروني التالي: https://betasisgoveg/ تاريخ الزيارة ٢_٩_٢٠٢٣ تجدر الإشارة إلى ان دولة فلسطين ما زالت عضو مراقب في المنظمة منذ عام ٢٠٠٥ حتى الأن.
[٢] ميثاق المنظمة العالمية للملكية الفكرية الويبو (WIPO) في مادته الثالثة..
[٣] ميثاق المنظمة العالمية للملكية الفكرية في مادته الرابعة كذلك: حسام محمد محمود لطفي، الملكية الأدبية والفنية، دار النهضة العربية، ٢٠٠٠، ص٢٩.

٤. تشجيع إبرام الاتفاقيات الدولية التي تهدف إلى تدعيم حماية الملكية الفكرية.
٥. عرض تعاون المنظمة العالمية الملكية الفكرية على الدول التي تطلب المساعدة القانونية الفنية في مجال الملكية الفكرية.
٦. جمع المعلومات الخاصة بحماية الملكية الفكرية ونشرها، وإجراء الدراسات في هذا المجال، وتشجيعها، ونشر نتائج تلك الدراسات.
٧. توفير الخدمات التي تيسر الحماية الدولية للملكية الفكرية، وتنهض بأعباء التسجيل في هذا المجال، ونشر البيانات الخاصة بالتسجيل، حيثما كان ذلك ملائما.
٨. اتخاذ أي إجراء آخر".

وبتمحيص الفقرة الأخيرة من هذه المادة نجد أن نية وإرادة واضعي ميثاق المنظمة العالمية للملكية الفكرية، اتجهت إلى عدم تقييد قدرتها على الحركة بوضع قيود وصيغ عمل محددة، وعلى سبيل الحصر، بل ترك لها هامشا واسعا للحركة يمكنها من خلاله وبواسطته تحقيق أغراضها المحددة بموجب المادة الثالثة سابقة الذكر.

فضلا عن الحماية التي قررتها منظمة الوايبو لحقوق الملكية الفكرية بانواعها، هناك أيضاً اتفاقيات دولية أضحت متخصصة في كل فرع من فروع حقوق الملكية الفكرية لايما الملكية الأدبية والفنية وكذلك الملكية الصناعية.

ثانيا: الحماية الدولية للملكية الأدبية والفنية

بات استغلال بعض المصنفات الفكرية خارج حدود الدولة التي نشأت في ظلها إلى جعلها عرضة للاعتداء، لا سيما في ظل التطور التكنولوجي والعولمة الرقمي والعولمة وتأسيسا على ذلك، ظهرت العديد من الاتفاقيات التي ترعى حماية الملكية الأدبية والفنية، أهمها اتفاقية برن واتفاقية حقوق المؤلف المشمولة بالحماية إضافة إلى حماية الحقوق المجاورة لحقوق المؤلف.

أ. اتفاقية بيرن:

تعتبر اتفاقية بيرن أول اتفاقية على المستوى الدولي تعقد بشأن حماية الملكية الأدبية والفنية في مدينة بيرن وقد سبقها العديد من اللقاءات والمؤتمرات والمفاوضات، أهمها مؤتمر بروكسل عام ١٨٥٨، الذي وضع مبادئ مهمة جدا، وهو الاعتراف العالمي بملكية الإنتاج الأدبي والفني ثم جاءت اتفاقية بيرن لعام ١٨٨٢، التي تهدف إلى توحيد مسألة تنازع القوانين ما بين الدول، وعلى أساس حماية الملكية الفكرية بين الدول بعضها البعض بينما كان العام ١٨٨٦ هي السنة الفعلية والحاسمة لإنشاء اتفاقية بين لحماية المصنفات الأدبية والفنية، لقد تم مراجعة هذه الاتفاقية عدة مرات، إلى أن أصبحت تعرف باتحاد بعد تعديلها عام ١٩٧٩ بعد أن تم إبرامها فعليا في عام ١٨٨٦ بمدينة برن السويسرية.

وعليه، لقد تنوعت وتعددت الأعمال والمصنفات الفكرية المتمتعة بالحماية وفقًا لهذه الاتفاقية، فاضطرت الدول إلى تقسيم المصنفات إلى مصنفات أدبية وأخرى فنية وأخرى علمية، ومصنفات مشتقة، ومصنفات جماعية وأخرى مشتركة حتى يتم ضبط أنواع المصنفات بالتحديد إضافة إلى الحقوق التي يتمتع بها المؤلف التي قسمت إلى حقوق مادية وأخرى معنوية[١].

وحتى نلم بالموضوع بمختلف جوانبه، لابد من التفصيل والإسهاب في المبادئ التي جاءت بها الاتفاقية والمصنفات والحقوق المشمولة بالحماية

١- مبادئ اتفاقية بيرن لحماية حقوق الملكية الأدبية والفنية

[١] الصوت المادي ١/٢ من اتفاقية بيرن، على ما يلي "تشمل عبارة المصنفات الأدبية والفنية كل إنتاج في المجال الأدبي والعلمي والفني، أيا كانت طريقته أو شكل التعبير عنه، مثل الكتب والكتيبات وغيرها من المحررات والمحاضرات، والخطب والمواعظ، والأعمال الأخرى التي تتسم بنفس الطبيعة والمصنفات المسرحية أو المسرحات الموسيقية، والمصنفات التي تؤدي بحركات أو خطوات فنية، والتمثيليات الإيحائية والمؤلفات الموسيقية، سواء اقترنت بألفاظ أو لم تقترن بها، والمصنفات السينمائية، ويقاس عليها المصنفات التي يعتبر عنها بأسلوب مماثل للأسلوب السينمائي، والمصنفات الخاصة بالرسم وبالتصوير بالخطوط أو بالألوان وبالعمارة ومن ناحية، وبالحفر، وباتباع على الحجر والمصنفات الفوتوغرافية، يقاس عليها المصنفات التي يعبر عنها بأسلوب مماثل للأسلوب الفوتوغرافي والمصنفات الخاصة بالفنون التطبيقية والصور التوضيحية، والخرائط الجغرافية، والتصميمات، والرسوم التخطيطية، والمصنفات المجسمة المتعلقة بالجغرافيا أو الطبوغرافيا أو العمارة، أو العلوم" في ذلك المادي ١/٢ من اتفاقية بيرن لحماية المصنفات الأدبية والفنية، وثيقة باريس، المؤرخة في ١٤-٦-١٩٧١م، والمعدلة في ٢٨-٩-١٩٧٩م.

- **مبدأ المعاملة الوطنية**

ويلتزم بناء على ذلك، كل عضو من اتحاد باريس على حسب هذا المبدأ، بمعاملة المواطن والأجنبي الذي ينتمي إلى دولة عضو في اتحاد بيرن، بنفس المعاملة التي يتعامل بها المواطن الأصلي وهذا ما نصت عليه المادة ١٥/١ من اتفاقية بيرن ويمكن القول إن هذا المبدأ هو مبدأ نسبي، بمعنى أنه لا يساوى المؤلف الوطني والأجنبي في المعاملة لاختلاف طبيعة الحماية المقررة للمصنفات الأدبية والفنية في مختلف بلدان الاتحاد

- **مبدأ الحماية التلقائية واستقلالها**

تضمنت المادة ٥/٢ من اتفاقية بيرن هذا المبدأ بحيث فرق بين مسألة التمتع بالحقوق وممارسته، أو مسألة تحديد نطاق الحماية للمصنف، وطرق الطعن المقررة ف للمؤلف الحق في أن يتمتع بمصنفه، أيا كانت قيمة أو نوع هذا المصنف فبمجرد الاعتراف بالحق الطبيعي للمؤلف على مصنفه، يظهر هنا حق الدولة في تحديد نطاق حماية المصنف والحق في وضع ما تراه من شروط لإضفاء الحماية عليه إضافة إلى تحديد وسائل الطعن القضائية لتسهيل الأمر على المؤلف لحماية حقه[١].

وطبقا للقواعد العامة، فإن الحماية تمتد إلى ٥٠ عاما تتلو وفاة المؤلف تبع قا لنص المادة ٧من اتفاقية بيرن وفي هذا الشأن، ورد استثناء على القاعدة العامة فيما يخص المصنفات الفوتوغرافية تصويرية التي يجب أن لا تقل فيها الحماية عن ٢٥ سنة في حمايتها عند دول الاتحاد.

- **مبدأ الحماية في بلد المنشأ**

نجد المادة ٥/٣ من اتفاقية بيرن نصت على هذا المبدأ، وأكدت على أن مسألة الحماية في الدولة التي نشأ فيها المصنف مسألة يتم تنظيمها من قبل المشرع الوطني إذا ما كان المؤلف من بين رعايا تلك الدولة،

[١] بن ديدي جميلة، الحماية الوطنية والدولية للمصنفات الأدبية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الحقوق، جامعة الحاج لخضر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، ٢٠١٦، ص ١٢٥.

وأصدر مصنفه فيها وضع استثناء على ذلك إذا ما كان المؤلف ينشر مصنفه لأول مرة في إحدى دول الاتحاد غير دولته[١].

- **مبدأ مراقبة تداول المصنفات أو عرضها**

منحت المادة ١٧ من اتفاقية بيرن للدول الحق في اتخاذ ما تراه مناسبا من أحكام وضوابط حفاظا على مصالحها العليا نظامها العام، بحيث يعطي هذا المبدأ الحق في مراقبتها، ويخول لها ممارسة الحقوق فقط وعليه، يمكن للدول وضع آلية رقابية لاحقة على هذه المصنفات، ثم السماح بتداول المصنف بين الجمهور أو عرضه

٢- الحقوق والمصنفات المشمولة بالحماية بموجب الاتفاقية

نصت المادة الثانية من اتفاقية بيرن المصنفات التي يمكن أن يسري عليها أحكامها ووقد كان ذلك، على سبيل المثال، لا الحصر بحيث يشترط أساسا أن يكون عنصر الابتكار والأصالة موجودا فيها وقد ذكرت الأعمال التي تدخل ضمن المصنفات المشتقة دون المساس بحقوق مؤلف المصنفات الأصلية وهي الترجمة والاقتباس، التحويلات، النقل باقتضاب نقل الأعمال الأدبية إلى أعمال سينمائية أو مسرحية أو تلفزيونية، التعديلات الموسيقية، الأعمال المستمدة من الثقافة التقليدية والشعبية، والفلكورية[٢].

والمتفحص لاتفاقية بيرن يجد أن المؤلف ومن آلت إليه الحقوق_ الورثة، مثلا_، له حقوق مالية ومعنوية فله الحق في نسب مصنفه إليه، وذكر اسمه عليه، والاعتراض على أي تشويه أو حذف منه كما له أيضا أن يتنازل عن جزء من حقه دون التصرف في حقه بصفة عامة إضافة إلى حق عدم الحجز على مصنفه أو التصرف فيه وعند وفاته، تنتقل كامل هذه الحقوق إلى الورثة[٣].

---

[١] بن ديدي جميلة، الحماية الوطنية والدولية للمصنفات الأدبية، المرجع السابق، ص ١٢٦.
[٢] المادة ٢ من اتفاقية بيرن لحماية حقوق الملكية الأدبية والفكرية السالف الذكر.
[٣] فتحي نسيمة، الحماية الدولية لحقوق الملكية الفكرية، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم سياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، ٢٠١٢، ص ٤٤.

مما سبق نجد أن اتفاقية بيرن عالجت موضوع حماية حقوق المؤلف الأدبية والفنية، والتي أشارت إلى المصنفات وأسلوب الحماية ثم لحقها بعد ذلك سلسة من الاتفاقيات بما يلائم التقدم العلمي في وسط نسخ المعلومات ونشرها والاقتباس عنها، فجاءت معاهدات لصيقة بحقوق المؤلفين تبحث عن حقوقهم وحقوق المؤلف المجاورة ونظرا إلى واقع المؤلفين والمبدعين والتابعين للعمل الأدبي والفني، كان لا بد ان يشملوا بموضوع الحماية فجاءت اتفاقية جنيف لحماية حق المؤلف لسنة ١٩٥٢ وبعض الاتفاقيات الخاصة بالحقوق المجاورة لحقوق المؤلف.

ب: اتفاقية جنيف لحماية حق المؤلف لسنة ١٩٥٢ والمعدلة في ١٩٧١:

شهدت الفترة التي تلت الحرب العالمية الثانية جهودا حثيثة لتوسيع النطاق الخاص بالحماية الدولية لحق المؤلف، وقد عهد الأمر إلى منظمة اليونسكو بإعداد مشروع اتفاقية عالمية لحماية حقوق المؤلف والمتفحص لهذه الاتفاقية يجدها إنها لم تأتي لتكون بديلا للاتفاقيات الدولية السابقة، وإنما هدفت إلى وضع حماية دولية لحقوق المؤلف على وجه التحديد و، وإعادة النظر في الشروط التي يمكن معها الإيفاء باحتياجات البلدان النامية في مسائل تهمها كترجمة واستنساخ المصنفات الأجنبية حتى تجد السبل الأكثر سرعة إليها وخاصة في مجالات التعليم والبحث العلمي والتعليمي فنجد أن ديباجة المنظمة نصت على" أن للدول المتعاقدة، إذ تحدوها الرغبة في أن تكفل، في جميع البلدان حماية حقوق المؤلف في الأعمال الأدبية والعلمية والفنية واقتناعها منها بأن نظاما لحماية حقوق المؤلف يلائم جميع الأمم تنص عليه اتفاقية عالمية ويضاف إلى النظم الدولية النافذة دون المساس بها، من شأنه أن ترامب احترام حقوق الفرد واعتقادا منها بأن هذا النظام العالمي لحماية حقوق المؤلف فيسهل انتشار نتاج العقل البشري، ويعزز التفاهم الدولي[١].

وتتجسد أهداف هذه الاتفاقية من خلال ما ورد في الديباجة إلى وضع نظام كامل لحماية حقوق المؤلف يلائم جميع الأمم ومن شأنه احترام حقوق الفرد، وتشجيع الآداب والعلوم والفنون، وتسهيل إنتاج العقل البشري، وتعزيز التفاهم الدولي.

[١] الاتفاقية العالمية لحقوق المؤلف المعدلة في ٢٤ جولييه ١٩٧١، ص١.

ويعد من أهم ما أوردته الاتفاقية من أحكام وفقًا لما نصت عليه المادة الأولى منها، تتعهد كل دولة من الدول المتعاقدة بأن تتخذ كل التدابير اللازمة لضمان حماية كافية وفعالة لحقوق المؤلفين وغيرهم من أصحاب تلك الحقوق[١].

وكذلك المادة الثالثة من الاتفاقية والتي نصت على أن لكل دولة متعاقدة أن تشترط لحماية حقوق المؤلف بمقتضى تشريعاتها وقوانينها الداخلية استيفاء إجراءات معينة كالإيداع، أو التسجيل أو التأشير، أو الشهادات الموثقة، وأن تعتبر الشروط قد استوفيت بالنسبة لكل عمل محمي بموجب هذه الاتفاقية، ينشر لأول مرة خارج أراضيها، ويكون مؤلفه من غير رعاياها[٢].

وقد نظمت الاتفاقية مدة حماية حق المؤلف بحيث تركت لكل دولة تحديد فترة حماية حقوق المؤلف، وذلك وفقًا للمادة الرابعة من الاتفاقية[٣].

ج. حماية حقوق المؤلف في البيئة الرقمية

إن المتفحص للاتفاقيات سالفة الذكر يجد إنها شملت على الحماية القانونية للملكية الفكرية على النتاج التقليدي، وما يهمنا في نطاق الدراسة، تلك الاتفاقيات التي تحدثت صراحة عن الحماية الواردة لحقوق الملكية الفكرية في إطار البيئة الرقمية، هذه الحقوق التي يتعين حمايتها بموجب قوانين ونصوص الملكية الفكرية على الصعيد الوطني كما أسلفنا في المبحث الأول تحديدا قوانين حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة باعتبارها

---

(١) المادة الأولى من الاتفاقية العالمية لحقوق المؤلف المعدلة في ٢٤ جوليه ١٩٧١.
(٢) المادة ٣/١ من الاتفاقية العالمية لحقوق المؤلف المعدلة في ٢٤ جوليه ١٩٧١.
(٣) في نصف المادة الرابعة من اتفاقية حقوق المؤلف المعدلة، في ٢٤ جولي ١٩٧١ على ما يلي:
١- لا يجوز أن تقل مدة حماية الأعمال المشمولة بالحماية عن فترة حياة المؤلف والخمس وعشرين سنة التالية لوفاته.
٢- ويحق لأي دولة أن تحسب فترة الحماية ابتداء من تاريخ نشر المؤلف لأول مرة أو من تاريخ تسجيله قبل النشر، إن لم يتم احتساب فترة الحماية على أساس حياة المؤلف بشرط إلا تقل فترة الحماية عن ٢٥ سنة من تاريخ نشر المؤلف لأول مرة، أو من تاريخ تسجيله قبل النشر.
٣- إذا كان تشريع دولة متعاقدة، يمنح الحماية لفترتين متتاليتين أو أكثر، فلا يجوز أن تقل للفترة الأولى عن إحدى الفترات الدنيا المنصوص عليها في الفقرتين الفرعيتين ألف وباء أعلاه.
و٤- لا يجوز إلزام أي دولة متعاقدة بكفالة الحماية لمؤلف ما فترة تزيد على لفترة التي يحددها للفئة التي ينتمي إليها المؤلف"

تضمن حقوق مؤلفين وحقوقا مجاورة في ظل قانون حق الطبع والتأليف رقم ٤٦ ١٩١١، ساري المفعول في فلسطين[١] وقانون حماية حقوق الملكية الفكرية المصري[٢] رقم ٨٢ لسنة (٢)، ٢٠٠٢ وإضافة لذلك، الحماية الدولية المفروضة بموجب الاتفاقيات الدولية والمنظمات الدولية ذات الشأن كما منظمة الويبو واتفاقية بيرن سالفة الذكر التي تعتبر حجر أساس في حماية الحقوق الأدبية والفنية لأصحابها والاتفاقية المؤسسة لحماية المصنفات الأدبية والفنية وكما ذكرنا سابقا، لا بد من وجود حماية دولية تحوي في طياتها الحماية الكاملة لبيئة الإنترنت، وتوضح الحقوق المنشورة فيها، فنهج عن الجهود الدولية اتفاقيات دولية بخصوص حق التأليف[٣].

وإذا ما تحدثنا بشيء عن الاتفاقيات الدولية الحامية لحق المؤلف والمنظمات الدولية ذات الاختصاص في ذلك نجد ان بعض الاتفاقيات الدولية، قد نظمت حق المؤلف في اتفاقية بيرن لسنة[٤]١٨٨٦ الخاصة بالمصنفات الأدبية والفنية بالإضافة إلى ملحق عام ١٩٧١ إلا أنه وبتمحيص هذه نصوص نجدها إنها لم تشتمل على المصنفات الرقمية الناتجة عن التطور التكنولوجي الذي أشهده اليوم فجاءت معاهدة الويبو الخاصة بالإنترنت لعام ١٩٩٦، الأولى التي تتعلق بحق المؤلف على شبكة الإنترنت لتشكل إضافة إلى اتفاقية بيرن على ما لم تحتويه، وقد شملت معاهدة الويبو الأولى بخصوص المصنفات الرقمية من برامج الحاسوب وقواعد البيانات، التعريف بكل منهما، إضافة إلى الوسائل المتعلقة وحقوق مؤلفي هذه المصنفات وتم ذكر كل منها ملحقة إلى اتفاقية بيرن عام ١٨٨٦ وفيما يتعلق بالحماية التي تتعلق بها هذه الحقوق، فقد جاءت بها اتفاقية الويبو الأولى والثانية، بحيث الزمت الدول الأعضاء فيها باتخاذ كل وسائل الحماية الفعالة ضد كل الاعتداءات التي تقع في بيئة الإنترنت، أي ضد التحايل على التدابير التكنولوجية المتخذة.

---

[١] قانون حق الطبع والتأليف رقم ٤٦ سنة ١٩١١ قانون بريطاني تم تطبيقه على فلسطين بموجب المرسوم الملكي رقم ١٥ لسنة ١٩٢٤.

[٢] قانون حماية حقوق الملكية الفكرية المصري رقم ٨٢ سنة ٢٠٠٢ المنشور في العدد ٢٢ مكرر من الجريدة الرسمية بتاريخ ٢ يونيو تاريخ بدء النفاذ ٣-٦-٢٠٠٢م.

[٣] معاهدة الويب بشأن حقوق التأليف المؤرخة في ٢٠-١٢-١٩٩٦م، تاريخ بدء النفاذ، ٦-٣-٢٠٠٢م.

[٤] اتفاقية بيرن لحماية المصنفات الأدبية والفنية أول اتفاقية في مجال حقوق المؤلف أبرمت هذه الاتفاقية في ٩-٩-١٨٨٦م وكملت في باريس في ٤-٥-١٨٩٦م، ثم عدلت في برلين في ١٩٠٨ بكم ولد في برلين في ١٩١٤ وعدلت في روما في ٢-٦-١٩٢٨م، وفي بروكسل بتاريخ ٢٦-٦-١٩٤٨م في استكهولم في ١٤-٥-١٩٦٧م، وأخيرا في باريس في ٢٤-٧-١٩٧١م.

كما أسلفنا أن اتفاقية برن وبروتوكولها لم تطرق إلى إيجاد حماية تقنية للمنشورات الإلكترونية وبيئة الإنترنت، فلم تقم بمعالجة ما يتعلق بالنشر في بيئة الإنترنت، فيما يتعلق في محتوى المواقع الإلكترونية التي تحتوي على مصنفات أدبية وفنية لأشخاص وعليه، تكاتفت الجهود الدولية في محاولة لإيجاد حل لهذا القصور، وكان ذلك في إنشاء المعاهدتين الخاصة بالإنترنت لعام ١٩٩٦ وقد تضمنت اتفاقية الويبو بشأن حق المؤلف لعام ١٩٩٦ ٢٥ مادة وضحت فيها تأكيد علاقتها باتفاقية بيرن وقد ثبت العديد من الحقوق، أهمها حق أصحاب برامج الحاسوب، ومجموعات البيانات، وحق التوزيع، والتأجير، والالتزامات المتعلقة بالتدابير أيضا وحيث نصت على أن المصنفات المنشورة على الإنترنت يتمتع أصحابها بالحق الاستئثاري في التصريح بنقل مصنفاتهم للجمهور بأي طريقة سلكية أو لاسلكية وبثها وإرسالها عبر البطاقات الرقمية، مما يمكن الجمهور من الاطلاع عليها[١].

ويمكن القول أن هذا يشكل توأمة للمعاهدة مع اتفاقية بيرن، التي تتعلق بحق المؤلف فأوجدت حماية لحق المؤلف والحقوق المجاورة له، التي تم التعبير عنه في البيئة الإلكترونية، فهي تشمل كل أنواع المصنفات الرقمية المجسدة في بيئة الحاسوب، وأعطت مؤلفيها وأصحاب الحقوق المجاورة حقا استئثار، بالتصريح بإتاحتها، والحق في تأجير برامج الحاسوب والمصنفات السينمائية وفناني الأداء وغيرهم، باستخدام نسخة منها ومع ذلك فقد ورد استثناء وتقييد في نطاق الاستخدام العادل[٢].

وفيما يلي ندرج أهم الحقوق الأدبية للمؤلف والاستثناءات وفقًا لما جاء في الاتفاقيات الدولية:

أ- حق المؤلف في تقرير نشر مؤلفه الإلكتروني والكشف عنه

نصف معاهدة الويبو الأولى لعام ١٩٩٦ في مادته الثامنة: فيما يتعلق بنقل المصنف إلى الجمهور، حيث يتمتع مؤلفو المصنفات الأدبية والفنية بالحق الاستئثاري في التصريح بنقل مصنفاتهم إلى الجمهور بأي

[١] المواد (٥-٧) اتفاقية الويبو بشأن حقوق المؤلف لسنة ١٩٩٦.
[٢] المواد ١،٣ من اتفاقية الويبو بشأن حقوق المؤلف لسنة ١٩٩٦ (علاقة الاتفاقية باتفاقية برن).

طريقة سلكية أو لاسلكية بما في ذلك إتاحة مصنفاتهم للجمهور، بما يمكن أفرادا من الجمهور الاطلاع على تلك المصنفات من مكان اختارهما الواحد منهم بنفسه[1].

وعليه، يقوم المؤلف بنقل مصنفة إلى الجمهور بنفسه أو بواسطة غيره، من خلال طبع هذا المصنف ونسخه ونشره بأي وسيلة تقليدية أو حديثة ونقصد بالحديثة النشر الإلكتروني، فهو من أهم نتاجات التكنولوجيا بحيث أتاح للجمهور الوصول إلى المعلومات بسهولة ما جعل هنالك ضرورة لتنظيم هذا النوع من النشر، كون عملية الحصول على هذه المصنفات والمؤلفات سهلة، فبات من الضروري حمايتها وتوفير الحماية الكافية لها، وإيقاع المسؤولية على كل من ينتهكها كون ذلك حق شخصي متعلق بالمؤلف أو منتج المحتوى، فلا يحق للغير نشر هذا المصنف بدون إذن ويقع مساسا للحق المعنوي، حينما يتم رقمنت المصنف أو نشره على الإنترنت بدون رضا المؤلف.

ب- حق المؤلف في نسبة المصنف إليه وسحبه متى شاء

من البديهي أنه لا يجوز نسبة المصنف سواء العادي أو الإلكتروني، إلا إلى الشخص الذي قام بإنتاجه، ويمنع نسبته إلى غيره وهنا نتحدث عن أمور مسلم بها ويمكن إثباتها وليكن تصور المشكلة عند السحب المصنف الإلكتروني كونه يختلف عن المصنف العادي إذا تثور المشكلة هنا عندما يقوم المستخدم بتحميل المؤلف أو المصنف فهنا يتعذر عملية سحبه.

جـ- الحقوق المالية

لا تختلف الحقوق المالية في بيئة الإنترنت عن تلك الحقوق المالية التي تكون لأصحابها في المصنفات والمؤلفات التقليدية وقد تحدثت اتفاقية الويبو الأولى لعام ١٩٩٦ عن صور الاستغلال المالي للمصنفات الرقمية في المادة ١/٦ حق التوزيع يتمتع مؤلفه المصنفات الأدبية والفنية بالحق الاستئثاري في التصريح بإتاحة النسخة الأصلية أو غيرها من نسخ مصنفاتهم للجمهور، ببيعها أو نقل ملكيتها بطريقة أخرى بينما الفقرة الثانية من

[1] المادة الثامنة من اتفاقية الويبو الأولى عام ١٩٩٦.

ذات المادة تقول للأطراف وتحديد أي شروط لاستنفاذ الحق المذكور في الفقرة واحد بعد بيع النسخة الأصلية أو نقل ملكيتها بطريقة أخرى للمرة الأولى بتصريح المؤلف وقد جاءت المادة السابعة من ذات الاتفاقية ذكرت بحق التأجير للمصنفات الرقمية في برامج الحاسوب وذلك حتى يتمتع مؤلفيها بالحق الاستئثاري في التصريح بتأجير النسخة الأصلية لأغراض تجارية، ويشترط في ذلك أن ينصب التأجير على برامج الحاسوب نفسه[1].

ونرى هنا أن حقوق مؤلفي المصنفات الرقمية لا تختلف عن تلك الحقوق المفروضة لأصحاب المؤلفات التقليدية سواء ذلك حق المؤلف في استنساخ وإعطاء تراخيص باستنساخ هذا المصنف، وعليه، فإذا قام الشخص باستنساخ مصنفه بدون إذنه، يعتبر ذلك اعتداء على حق المؤلف هذا ما شملته اتفاقية الويبو الأولى

د- الاستثناءات الواردة على المؤلفات ومدى إمكانية تطبيقها على المصنفات الرقمية

يثور سؤال مهم في هذا الصدد حول الحدود التي يجب مراعاتها عند استخدام أي مصنف منشور إلكترونيا في الإجابة على ذلك نجد أن المادة ٢/٩ من اتفاقية بيرن تنص على أن "تعطي تشريعات دول الاتحاد حق السماح بعمل نسخ من هذه المصنفات في بعض الحالات الخاصة، بشرط إلا يتعارض عمل مثل هذه النسخ مع الاستغلال العادي للمصنف، وألا يسبب ضررا غير مبرر للمصالح المشروعة للمؤلف".

كذلك تنص المادة ١/١٠ من معاهدة الويبو لسنة ١٩٩٦ بعض حرية استعمال المصنفات في بعض الحالات كالتوضيح في الأغراض التعليمية مع الذكر المصدر واسم المؤلف، بشرط أن يتفق مثل هذا الاستخدام وحسن الاستعمال.

ويستفاد من هذه النصوص إنها سمحت بالانتفاع الحر بالمصنفات في حالات معينة ومحددة، بشرط الالتزام بحسن الاستعمال، أي أن يتم الاستعمال دون الاستفادة تجاريا وتحقيق الربح فالانتفاع هنا يدور في دائرة الاستخدام الخاص، وهذا كما ذكرنا ما أكدته اتفاقية الويبو الخاصة بالإنترنت في المادة العاشرة التي نصت على أن يتم النص في التشريعات الوطنية على تقييدات واستثناءات للحقوق الممنوحة لمؤلفي المصنفات

[1] المواد (٦-٧) من اتفاقية الويبو لحقوق المؤلف لسنة ١٩٩٦.

الأدبية والفنية تكون ضمن الاستخدام العادي والعادل، وعلى ان لا تخل بمصالح وحقوق المؤلف لكن يثار السؤال التالي: ما الفائدة التي يجنيها مؤسسو أنظمة الذكاء الاصطناعي حال أن استعمالهم للمصنفات دون استفادة تجارية.

هـ- موقف التشريع المصري والفلسطيني من الاستثناءات

إن مسألة سهولة القرصنة الفكرية للحقوق الأدبية والحقوق المالية ليس بالأمر الصعب في وقتنا الراهن فليس هنالك أي استبعاد لعملية الاستيلاء، وإباحة المصنفات الأدبية للمؤلف، فنجد أنه في فلسطين، في ظل استخدام قانون حق الطبع والتأليف لعام ١٩١١ وهو قانون قديم لا يواكب التطور التكنولوجي الحاصل، ولا يتماشى مع الاتفاقيات الدولية وعليه، والذي نحتاج إلى إقرار مشروع قانون حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة الفلسطيني بسنة ٢٠١٢ كونه يتماشى مع الاتفاقيات الدولية ويحترم حقوق المؤلف المنشورة إلكترونيا.

وعلى الرغم من القانون الفلسطيني قديم كما أسلفنا، ويفتقر إلى المسائل الهامة جدا فيما يتعلق بالتطور التكنولوجي وحماية حقوق المؤلف التكنولوجية، إلا أنه تحدث في المادة الثانية منه على التقييدات والاستثناءات الواردة في الاتفاقيات الدولية آنفة الذكر، وخاصة في المادة العاشرة من معاهدة الويبو الأولى والمادة ٢/٩ من معاهدة برن على أنه" التداول بأي أثر، تداولا عادلا من أجل الدراسة أو البحث أو الانتقاد أو التقرير أو التلخيص للصحافة".

ونجد أن المشرع المصري في المادة ١٧٢ من قانون حماية حقوق الملكية الفكرية المصري رقم ٨٢ سنة ٢٠٠٢ قد نص" مع عدم الإخلال بحقوق المؤلف الأدبية، تبقى لأحكام هذا القانون، فليس للمؤلف أو خلفه أن يمنع الصحف أو الدوريات أو هيئات الإذاعة في الحدود التي تبررها أغراضها مما يلي: أولا؛ نشر مقتطفات من مصنفاته التي أتيحت للجمهور بصورة مشروعة ومقالاته المنشورة المتعلقة بالموضوعات التي تشغل الرأي العام في وقت معين ما لم يكن المؤلف قد حظر ذلك عند النشر وبشرط الإشارة إلى المصدر الذي نقلت عنه وإلى اسم المؤلف وعنوان المصنف ثانيا؛ نشر الخطب والمحاضرات والندوات والأحاديث التي لقى في الجلسات العلانية للمجالس النيابية والهيئات التشريعية والإدارية والاجتماعات العلمية والأدبية والفنية

والسياسية والاجتماعية ويشمل ذلك المرافعات القضائية في الجلسات العلنية ومع ذلك، يظل المؤلف وحدة أو خلفه الحق في جمع هذه المصنفات في مجموعات تنسب إليه. ثالثا؛ نشر مقتطفات من مصنف سمعي أو بصري أو سمعي بصري متاح للجمهور، وذلك في سياق التغطية الإخبارية للأحداث الجارية"[١].

وعليه فإن القانون سالف الإشارة سمح بعملية الانتفاع الحر بالمصنفات في حالات وشروط محددة، مع ضرورة الالتزام بحسن الاستعمال أي أن يكون الاستعمال دون الاستفادة تجاريا، وتحقيق الربح فالانتفاع يدور في دائرة الاستخدام الخاص وبذلك نجد أن المشرع المصري هنا، قد قامة بموائمة الاتفاقيات الدولية خاصة اتفاقية الويبو الأولى في المادة العاشرة في قانونه الوطني وهذا ما يفسح المجال للدول بإنشاء تقييدات واستثناءات جديدة، أو التوسع في نطاق القائم منها.

ثالثا: الحماية الدولية للملكية الصناعية

بحلول نهاية القرن التاسع عشر، أصبح السياسيون والصناعيون في البلدان المتقدمة، والتي أصبحت فيما بعد تشكل القوى الاقتصادية العظمى المنتجة والمصدرة للتكنولوجيا، على وعي بالعوائق الرئيسية التي يمكن أن تنتج عن التعايش بين أنظمة حماية الملكية الفكرية المتباينة والمتعارضة في بعض الأحيان في جميع أنحاء العالم لقد هذه البلدان على ضرورة سن آليات قانونية تكفل لهم حماية الإنتاج الصناعي بالتحديد على المستوى الدولي، لان حماية الملكية الفكرية في ذلك الوقت كانت على المستوى الداخلي للدول التي سجلت فيها تلك الحقوق ولا تتعداها، بحيث إذا رغب مخترع في حماية ملكية فكرية إنتاجه في بلد ما يجب عليه أولا تسجيل ذلك الاختراع في ذلك البلد،[٢] وبالتالي من غير المعقول على صاحب الاختراع أن يحمل اختراع من بلد إلى آخر للتسجيل في الذي تختلف فيه شروط التسجيل والقبول من بلد لآخر، إذن كان من الضروري إيجاد حل يضمن للمخترع حقه وحق البلد المسجل فيه، ومن هنا سعت الدول إلى وضع آليات لتنظيم الملكية

[١] المادة ١٧٢ من قانون حماية حقوق الملكية الفكرية المصري رقم ٨٢ سنة ٢٠٠٢.
[٢] جواهره سعاد، حماية الملكية الفكرية في البيئة الرقمية من خلال التشريع الجزائري والقانون الدولي : دراسة وصفية تحليلية لطبيعة الحماية لعناصر الملكية الفكرية في البيئة الرقميةفي التشريع الداخلي والدولي، رسالة دكتوراه، جامعة الجزائر ٣ ، ٢٠١٧،، ص٢٧٨.

الصناعية على المستوى الدولي، ومن أهم تلك الخطوات اتفاقية باريس ١٨٨٣ بصفتها أول اتفاقية لحماية العلامات وبراءات الاختراع دوليا، والتي ستكون محل لدراستنا من خلال هذا المبحث في الجزء الأول، ثم سنتطرق للحماية الدولية للملكية الصناعية بعد اتفاقية باريس في الجزء الثاني.

١- حماية الملكية الصناعية من خلال اتفاقية باريس

لقد سجلت فكرة امتناع بعض المخترعين من مختلف الدول المشاركة في معرض الاختراعات الدولي بفيينا سنة ١٨٧٣ بدعوة من الحكومة النمساوية بسبب ضعف الحماية القانونية للاختراعات الأجنبية، الأمر الذي قد يوقع بعض الاختراعات في انتهاك للحقوق الفكرية، فجاءت النمسا بفكرة وضع قانون لحماية الدول المشاركة في هذا المعرض.

لذلك كان مؤتمر فيينا الذي تم عقده سنة ١٨٧٣ بمثابة الأساس الأولي للاتفاق على بعض المبادئ التي كانت أول خطوة للحماية الدولية للاختراعات بصورة فعالة، وعلى ذلك قامت حكومة فرنسا سنة ١٨٨٠ بوضع مسودة نهائية تقترح من خلالها اتحادا عالميا لحماية الملكية الصناعية.

ولقد اعتبرت اتفاقية باريس أول اتفاقية لحماية العلامات وبراءات الاختراع دوليا وتضمن من خلال مبادئها الحقوق للمواطن والغير المواطن بنفس المعاملة لحماية الملكية الصناعية لمختلف الاختراعات والابتكارات، وتم إنشاء هذه الاتفاقية وفق ما نصت عليه المادة الأولى من هذه الاتفاقية بإنشاء اتحاد يضم كافة الدول التي تنطبق عليها الاتفاقية، وسمي باتحاد باريس، وقد تضمنت نصوص الاتفاقية حماية الاختراعات والرسوم والنماذج الصناعية والأسماء التجارية والعلامات التجارية وبيانات المصدر ومكافحة المنافسة غير المشروعة، كما قررت بسط حماية حقوق الملكية الفكرية على كافة البلدان الأخرى الأعضاء في الاتحاد.

أ- مبادئ اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية:

تسن اتفاقية باريس بعض المبادئ العامة التي ال تزال حتى اليوم أساس جميع الاتفاقيات الدولية في مجال الملكية الفكرية ومن أبرز هذه المبادئ:

- **مبدأ "المعاملة الوطنية" والمعروف أيضا بمبدأ "مماثلة الأجنبي:** ويقتضي هذا المبدأ أنه يجب على جميع دول الاتحاد الاعتراف بنفس الحقوق والحماية لمواطني دول الاتحاد الأخرى تماما كما تعترف بها لمواطنيها وفقًا لتشريعاتها الوطنية، فضلا عما هو مقرر في الاتفاقية من حقوق ومزايا باعتباره حدا أدنى يجب أن يتمتع به رعايا جميع الدول الأعضاء على حد سواء وعلى قدم المساواة[١].

وتجدر الإشارة إلى أن تطبيق مبدأ "المعاملة الوطنية"، يمتد وفق ما تنص عليه اتفاقية باريس إلى الشخص الأجنبي من خارج دول الاتحاد أي من دولة لم تنضم إلى اتفاقية باريس متى كان مقيما بدولة من دول الاتحاد أو يملك فيها منشأة صناعية أو تجارية تنشط بصفة فعلية وجدية[٢].

- **مبدأ الأولوية: وفقًا لمبدأ "الأولوية"، المعروف أيضا بـــ "الحق في الأسبقية الاتحادية:"** يكون للشخص الذي يودع للمرة الأولى طلبا للحصول على أحد عناصر الملكية الصناعية أو تسجيله في إحدى دول الاتحاد الحق في الأسبقية خلال مدة ١٢ شهرا بالنسبة لبراءات الاختراع ونماذج المنفعة وستة أشهر بالنسبة للعالمات والنماذج الصناعية، لتقديم نفس الطلب في أي دولة أخرى من دول الاتحاد ويعتبر هذا الطلب وكأنه قدم بتاريخ الإيداع الأول بهذا سيكون لأي إيداع لاحق تم ضمن المدد المذكورة حق بالأسبقية على أي إيداع حاصل لنفس عنصر الملكية الصناعية قد يقدم من قبل أشخاص آخرين بعد تاريخ الإيداع الأول وقبل تاريخ الإيداع اللاحق[٣].

- **مبدأ استقلال البراءات: وهذا ما نجده في المواد ٤٥٦ من اتفاقية باريس:**

تكون البراءات التي تطلبها رعايا دول الاتحاد في مختلف هذه الدول مستقلة عن براءات التي تم الحصول عليها من نفس الاختراع في دول أخرى سواء كانت هذه الدول أعضاء أم غير الأعضاء في الاتحاد"،

---

[١] إبراهيم الدسوقي أبو الليل، منظمة التجارة العالمية وتحديات الملكية الفكرية، قراءة في اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية، بحث مقدم لمؤتمر الجوانب القانونية والاقتصادية التفافية منظمة التجارة العالمية، دبي، المجلد الثاني، ط١، ٢٠٠٤، ص٤٧٤.

[٢] نص المادة ٤ من اتفاقية باريس.

[٣] عجة الجيلالي، الرسوم والنماذج الصناعية –خصائصها – حمايتها، مكتبة زين الحقوقية، ٢٠١٥، ص ٢٠٤.

ومنه أنه عندما يتم تقديم طلبات متعددة للحصول على براءة عن الاختراع نفسه أو تسجيل ذات العلامة أو الرسم أو النموذج الصناعي، فستكون لكل هذه البراءات حياتها القانونية الخاصة بها، أي ان البراءة أو التسجيل مستقلان عن بعضهما البعض من حيث الصحة والبطلان حتى ولو تم منحهما نتيجة لاستعمال حق الأسبقية، فكل حق يخضع للقانون المحلي للدولة التي تم تقديم الطلب لديها من حيث شروط الحماية ومدتها وبطلانها وانقضاء ها[١].

- **مبدأ عدم التعارض مع معاهدة التحاد:** أجازت الاتفاقية[٢] للدول المتعاقدة ان تحتفظ لنفسها بالحق في إبرام المعاهدات فيما بينهما لحماية الملكية الصناعية غير إنها اشترطت عدم التعارض تلك الاتفاقيات مع أحكام اتفاقية باريس، وهذه القاعدة في ظاهرها تكرس مبدأ المساواة بين رعايا دول الاتحاد وتمهد لتحقيق وحدة تشريعية بين أعضائه، أو توجد قواعد ملزمة للدول الأعضاء في الاتحاد وعلى الدول المنظمة إليها ان تعدل قوانينها بما يتفق مع مضمونها ولا يجوز لعضو فيها ان يتفق مع دول أخرى أطراف في المعاهدة على تنظيم يخالف أحكام الاتفاقية[٣].

ب- مجال اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية:

يمتد مجال تطبيق اتفاقية باريس إلى مجموعة من الحقوق الخاصة، وتتعلق بحماية كل من:

١- الاختراعات الصناعية: التي تتضمن براءات الاختراع النماذج والرسوم وشهادات المؤلف

٢- الرموز المتميزة: التي تحتوي العلامات الصناعية والتجارية، الأسماء التجارية، والتسميات الجغرافية

وتعترف اتفاقية باريس للدول الأعضاء بإمكانية إبرام اتفاقات خاصة في ما بينها تتعلق بحماية الملكية الصناعية، دون أن تخرج عن الإطار العام لاتفاقية باريس، وقد ورد في إحصاء سنة ٢٠٠١ للمنظمة العالمية للملكية الفكرية أن عدد أعضاء الاتفاقية ١٦٠ دولة من بينها خمسة عشر دولة عربية هي: الأردن، الإمارات،

---

[١] المواد ٤ إلى ٦ من اتفاقية باريس.
[٢] نص المادة ١٩ من اتفاقية باريس.
[٣] فتحي نسيمة، الحماية الدولية لحقوق الملكية الفكرية، المرجع السابق، ص ١١.

البحرين، تونس، الجزائر، السودان، سوريا، العراق، لبنان، ليبيا، مصر، المغرب وموريتانيا وسلطنة عمان وقطر، ليرتفع عدد الدول المنظمة للاتفاقية والعمل بمبادئها إلى ١٧١ دولة حسب إحصائيات قامت بها أحد مخابر الولايات المتحدة الأمريكية سنة ٢٠٠٧[١].

ج- حماية الملكية الفكرية بعد اتفاقية باريس:

بالرجوع لنص المادة ١٩ من اتفاقية باريس، نجد ان هذه الأخيرة وبهدف تعزيز حماية الملكية الصناعية إنها قد سمحت لأعضائها بإبرام اتفاقيات أخرى فيما بينها، شريطة ألا تتعارض مع المبادئ الأساسية التي أتت بها الاتفاقية- اتفاقية باريس، فأبرمت العديد من الاتفاقيات من أهمها اتفاقيات المبتكرات الجديدة، وكذلك اتفاقية حماية العلامات المميزة.

أولا: اتفاقيات الابتكارات الجديدة: ومن أمثلتها:١: **اتفاقية واشنطن للتعاون الدولي بشأن براءة الاختراع:**

طرحت فكرة إعداد معاهدة التعاون الدولي في مجال البراءات في الستينات من قبل الولايات المتحدة الأمريكية من أجل مواجهة مشكلة ازدياد طلبات براءات الاختراع ونفقات اختيار مدى جدية الاختراعات، وكذلك تكرار هذه الاختراعات في كل دولة يطلب المخترع فيها حماية اختراعه لديها.

وقد بادرت اللجنة التنفيذية لاتحاد باريس لحماية الملكية الصناعية سنة ١٩٦٦ إلى دراسة الحلول الممكنة الكفيلة للقضاء على كل عمل غير مجد ليس فقط بالنسبة للمكاتب الوطنية التي تستقبل طلبات الحصول على البراءات بل كذلك للمودعين لهذه الطلبات.

[١] جواهره سعاد، حماية الملكية الفكرية في البيئة الرقمية من خلال التشريع الجزائري والقانون الدولي : دراسة وصفية تحليلية لطبيعة الحماية لعناصر الملكية الفكرية في البيئة الرقميةفي التشريع الداخلي والدولي، رسالة دكتوراه، جامعة الجزائر ٣ ، ٢٠١٧، ص٢٨٠.

جمعت الاتفاقية من خلال موادها آلية قانونية هامة تترجم القواعد الأساسية لها والتي تتمثل في المراحل التي يمر بها طلب الحصول على البراءة وأحكام الخدمات الفنية المقررة لصالح الدول النامية وقد حددتها المواد من ٣ حتى ٤١ من الاتفاقية.

٢: اتفاق ستراسبورغ بشأن التصنيف الدولي لبراءات الاختراع: أبرم هذا الاتفاق في ستراسبورغ PC في ٢٧ مارس ١٩٧١ ودخل حيز التنفيذ سنة ١٩٧٥ ويبلغ عدد الدول الأطراف في الاتفاق ٦٢ دولة فقط، فإن مكاتب البراءات الخاصة بأكثر من ١٠٠ دولة، فضلا عن أربعة مكاتب إقليمية وأمانة الويبو، تنتفع كلها حاليا بالتصنيف الدولي للبراءات في إطار إدارة معاهدة التعاون بشأن البراءات لسنة ١٩٧٠[١].

وهذا الاتفاق للدول الأطراف في اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية لسنة ١٨٨٣، ويجب إيداع وثائق التصديق أو الانضمام لدى المدير العام للويبو، وقد أنشأ الاتفاق اتحادا ولهذا الاتحاد جمعية، وكل بلد عضو في الاتحاد هو عضو في الجمعية، ومن بين أهم المهمات التي تضطلع بها الجمعية اعتماد برنامج الاتحاد وميزانيته لفترة سنتين[٢].

ثانيا: اتفاقيات حماية العلامات المميزة: ومن أمثلتها، **١: معاهدة واشنطن بشأن الدوائر المتكاملة سنة ١٩٨٩:** أبرمت هذه المعاهدة فوي ٢٦ ماي،١٩٨٩ فحسب المادة ١٥ مون المعاهدة يجوز لكل دولة عضو في المنظمة العالمية للملكية الفكرية أو في الأمم المتحدة أن تصبح طرفا في المعاهدة، وتصبح كل دولة أو منظمة دولية حكومية طرفا في المعاهدة بموجب إيداع وثائق تصديقها أو موافقتها أو انضمامها لدى المدير العام للمنظمة العالمية للملكية الفكرية.

وبالرغم من عدم دخول هذه المعاهدة حيز التنفيذ فقد أدرجت في الاتفاقية المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية المرتبطة بالتجارة بالإحالة عليها وتتضمن اتفاقية واشنطن أحكام لحماية الدوائر المتكاملة ملخصة في

---

[١] جواهره سعاد، المرجع السابق، ص٢٩٢

[٢] اتفاقية ستراسبورغ بشأن التصنيف الدولي للبراءات لسنة،١٩٧١

عشرين مادة، ومن خلال هذه المواد تم تحديد تعريف للتصميمات والدوائر المتكاملة وكذا شروط حماية هذه الدوائر من تحديد نطاقها ومدتها[١].

٢: اتفاق مدريد بشأن التسجيل الدولي للعلامات لسنة ١٨٩١: نصت هذه الاتفاقية على قاعدة آمرة إلا وهي وجوب تسجيل العلامة في بلد المنشأ أولا قبل تسجيلها دوليا، إذ لا يمكن لرعايا دول الأعضاء إيداع علاماتهم في دول أخرى إلا إذا تم تسجيلها في دولة المنشأ والتسجيل الدولي يتحقق بواسطة إجراء موحد لدى المنظمة العالمية للملكية الفكرية وبعد مراقبة انتظام الإيداع يتولى المكتب الدولي للمنظمة تسجيل العلامة وإعلان الإدارات الوطنية للدول المعنية.

ويشار إلى جميع الدول والمنظمات الأطراف في نظام مدريد بعبارة الأطراف المتعاقدة ويسمح النظام بحماية العالمة في عدد كبير من البلدان عن طريق التسجيل الدولي الذي يسري في كل من الأطراف المتعاقدة المعينة[٢].

المطلب الثاني

مدى انتهاك اتفافيات حقوق الملكية الفكرية بواسطة الشات جي بي تي (إشكاليات وحلول)

لا شك أن المقالات الإخبارية والأوراق البحثية ومنشورات وسائل التواصل الاجتماعي والصور ليست سوى بعض الأمثلة على كيفية استخدام الذكاء الاصطناعي في عملية إنشاء المحتوى، لقد ظهرت العديد من المخاوف بشأن إمكانية قيام الذكاء الاصطناعي باستبدال السلوك البشري أو تقليده مع استمرار التكنولوجيا في التحسن وإيجاد تطبيقات متنوعة عبر مجموعة واسعة من القطاعات والصناعات ونتيجة لذلك، بدأ العديد من المنظمات والأكاديميين في مجال القانون على وجه التحديد بالتفكير في كيفية تأثير الذكاء الاصطناعي على المجتمع المحلي والدولي.

---

[١] جواهره سعاد، المرجع السابق، ص٢٩٧

[٢] اتفاق مدريد بشأن التسجيل الدولي للعالمات لسنة ١٨٩١.

أولا: نطاق المسؤولية وفقًا لطبيعة عمل الشات جي بي تي

بات من المعلوم أن العالم اليوم يواجه تحديات خطيرة وغير مسبوقة، وانتهاكات مستمرة ليست مقتصرة فقط على الحقوق المادية للإنسان، والمعروفة لدى الجميع، إنما أصبحت تمس حقوقه الفكرية أيضا، خاصة تلك المتعلقة باستخدام الذكاء الاصطناعي وما يتبعه من تطورات وإشكاليات تتعلق بحقوق الملكية الفكرية.

لقد أصبحت الآلة قادرة على إنتاج أعمال إبداعية مثل الرسومات، والمعزوفات، والمقالات، والدراسات، والتحليلات، وإعداد كتب كاملة، من خلال الاعتماد على ما ينشره العقل البشري من إبداعات متنوعة تغذي هذه البرامج بالبيانات المتنوعة إذ لجأ باحثو الذكاء الصناعي إلى تدريب هذه البرامج لإنتاج مصنفات علمية تضاهي تلك التي ينتجها العقل البشري.

ما سبق بات يخيف الكتاب والمؤلفين وأصحاب المنتجات الفكرية، خاصة عند التطورات الأخيرة التي أنتجها الشات جي بي تي الذي هدد بحق العمل الإبداعي، وأتاح المجال لعشرات الأسئلة والاستفسارات وتخوفات كبيرة في كيفية حماية النتاج البشري، ونحن نتحدث هنا عن برنامج محادثة توليدية مدرب ومعد مسبقا ومغذى بمعلومات من صنع البشر بواسطة التعلم الآلي والتعلم العميق، بحيث يستخدم ما يطلق عليها تكنولوجيا فهم لغة الطبيعة من خلال الاعتماد الكلي على ما يقدم إليه من معلومات وتحليلات ناتجة عن المواقع الإلكترونية والمقالات المختلفة التي يستفيد منها بلغته الخاصة للاستجابة لما يطلبه الباحثين والمستخدمين فيما بعد.

وعلى الرغم من الاهتمام الكبير من قبل المستخدمين في كافة أنحاء العالم، إلا أن هنالك تخوفات كبيرة من قبل المؤلفين الذين باتت ممتلكاتهم الفكرية المدرجة إلكترونيا في مهب الريح، وعليه طرحت العديد من الإشكاليات والتساؤلات بشأن مدى قانونية مدخلات ومخرجات هذه البرامج حتى نحدد فيما بعد نطاق المسؤولية، وعليه نوقشت إشكاليتين على النحو التالي[١]:

[١] د. رانيا أبو الخير، شات جي بي تِي" والملكية الفكرية: إشكاليات وحلول، مجلة السياسة الدولية، متوفرة على الموقع التالي: https://www.siyassa.org.eg/News/١٨٥١٦.aspx تاريخ الزيارة ٣/ ٩/ ٢٠٢٣

١. **الإشكالية الأولى** تتمحور في السؤال التالي: ما مدى قانونية استخدام المصنفات الرقمية لتدريب الذكاء الاصطناعي دون إذن مالك الحق، أم أن ذلك يعد انتهاكا لهذا الحق؟

حيث أن أنظمة الذكاء الاصطناعي تطلب كميات هائلة من بيانات التدريب، والتي تحتوي في كثير من الأحيان على معلومات محمية بحقوق الملكية الفكرية والطبع والنشر، ذلك من أجل إنشاء مخرجات عالية الجودة. وهذا يثير مخاوف بشأن ما إذا كان من الممكن جمع هذه البيانات واستخدامها بشكل قانوني وكيفية ذلك؟

وفي معرض الإجابة على هذا التساؤلات برزت فرضيتان:

- **الفرضية الأولى** عملية النسخ لتدريب الذكاء الاصطناعي يعد بلا هوادة انتهاكا لحقوق المؤلف، بل يستوجب الحصول على إذن من أصحاب الحقوق والحصول على تراخيص من أجل إجراء عملية التدريب، واستند أنصار هذا الرأي _ المؤلفين وأصحاب الإبداعات الفكرية_ إلى الاستناد إلى مفهوم النسخ، وفقًا لما ورد في قوانين حماية حقوق المؤلف على أنه إنتاج نسخة أو أكثر من أحد المصنفات الأدبية أو الفنية أو العلمية على دعامة مادية، بما في ذلك أي تسجيل صوتي أو بصري" ووفقا لهذا النص فإن نسخ النص بأكمله أو جزء منه بأي شكل مادي، يعد من النسخ الممنوع والمحظور، بغض النظر عن الغرض من استخدامه.

يمكن التعليق على ذلك أنه إذا ما تم استخدام المصنفات الرقمية في عمليات تدريب الذكاء الاصطناعي يمكن أن يعد من قبيل الانتهاك لحق المؤلف نظرا لأنه تم استخدام هذه البيانات دون إذن مالكها[١] هذا ما قادنا إلى النظر في الفرضية الثانية.

- **الفرضية الثانية:** أن النسخ لغرض التدريب في هذا الشأن لا يعد من قبيل انتهاك حقوق الملكية الفكرية، بحيث لا يتطلب الحصول على إذن من أصحاب هذه المصنفات التي يمكن نسخها، ومن

[١] تنص المادة ٦ من اتفاقية حقوق المؤلف لسنة ١٩٩٦ على أن:" ١. يتمتع مؤلفو المصنفات الأدبية والفنية بالحق الاستئثاري في التصريح بإتاحة النسخة الأصلية أو غيرها من النسخ عن مصنفاتهم للجمهور ببيعها أو نقل ملكيتها بطريقة أخرى.

أبرز المعبرين عن هذا الرأي بالتأكيد، هم مطورو تقنيات الذكاء الاصطناعي وداعموهم وقد استند أنصار هذا الرأي إلى حجج سياسات الاستخدام العادل والاستثناءات الواردة على النسخ في اتفاقيات وقوانين حقوق المؤلفين[١]، حيث يرون أنه تم التشابه بين عمليات النسخ الجائز قانونا للمصنفات دون إذن مالك الحق من قبل الإنسان الذي يحتفظ بها في عقله ويستخدمها استخداما شخصيا، وتلك التي يمكن أن تحدث من جانب الذكاء الاصطناعي، بحيث أنه يمكن الاحتفاظ بالمصنفات والتدريب عليها واستخدامها استخداما شخصيا.

التعليق على الفرضيتين: إن المتفحص للرأيين السابقين يرى أن الرأي الأول هو الأقرب للصواب والعدالة في الحفاظ على حقوق المؤلفين الفكرية ناهيك عن ضعف الحجج التي أثارها أنصار الرأي الثاني من محاولة القياس على الاستثناءات الممنوحة للفرد في الاحتفاظ بالمصنفات في عقله، واستخدامها على المستوى الشخصي، إذ أن القياس هنا ليس في محله وغير جائز، كون الاحتفاظ الذي يقوم به الذكاء الصناعي بهذه النسخ يستفيد منها في توليد مخرجات جديدة لأشخاص جدد، بناء على طلبهم. وبالتالي، لم يعد مفهوم الاستخدام الشخصي متوفر وعليه نؤيد أن عملية التدريب والتطوير لبرامج الذكاء الاصطناعي تحتاج إلى إذن وترخيص من المبتكر الأصلي (المؤلفين المبتكرين...) حتى يتسنى لهذه البرامج ومنتجيها استخدامها.

٢. **الإشكالية الثانية:** تتمحور الإشكالية الثانية هنا حول جملة من الأسئلة على النحو التالي: هل تكون مخرجات تطبيق الشات جي بي تي محمية بقوانين حقوق المؤلف أم إنها تعد ملكا عاما متاح استخدامه للجميع؟ وهل تؤثر هذه الإشكالية وتتأثر بالفرضية السابقة المتعلقة بضرورة أخذ إذن من أصحاب الحقوق الأصليين عند التدريب أم لا؟ وعليه لمن حقوق الملكية ستضحي بعد ذلك هل هي لمنتج

[١] المادة العاشرة من اتفاقية حقوق المؤلف لسنة ١٩٩٦ والتي تنص على:" (١) يجوز للأطراف المتعاقدة أن تنص في تشريعاتها الوطنية على تقييدات أو استثناءات للحقوق الممنوحة لمؤلفي المصنفات الأدبية والفنية بناء على هذه المعاهدة في بعض الحالات الخاصة التي لا تتعارض مع الوضع الطبيعي استغلال المصنف وعدم إلحاق ضرر بلا مبرر بالمصالح المشروعة للمؤلف. (٢) على الأطراف المتعاقدة أن تقصر أية تقييدات أو استثناءات للحقوق المنصوص عليها فيها على بعض الحالات الخاصة التي لا تتعارض والاستغلال العادي للمصنف وليس بلا مبرر، عند تطبيق اتفاقية برن الإضرار بالمصالح المشروعة للمؤلف".

والمطور أم للمستخدم الذي أدخل أسئلته وتعليماته في التطبيق للحصول على النص الأدبي والمقالي؟ أم إنها لصاحب الحق الأصيل الذي أدرج مؤلفاته ومصنفاته إلكترونيا؟

تعددت الإجابات على هذه التساؤلات، ولكن يمكن أن نبرز ونبين عدة احتمالات متداولة وأخرى من وجهة نظرنا الشخصية وذلك على النحو التالي:

احتمالات متداولة[١]:

١. منح حق الملكية إلى **مالك التطبيق** ذاته وهذا ما يدعو إلى احتكاره لجميع الحقوق لوحدة دون مشاركة من الأطراف الأخرى في هذا الحق، ليخالف بذلك فكرة وجوهر حقوق المؤلف، لأن دار النشر التي تولت نشر الكتاب أو المنصة الإلكترونية التي تولت نشر المقال، لا تملك كامل الحق لوحدها إنما يبقى للمؤلف الأصلي الحق في هذا الخصوص كونه هو المنتج الأصلي وهذا من إبداعه وابتكاره.

٢. منح الحق إلى **مطور التطبيق** كونه صاحب الفكرة ومطورها وهذا ما يزيد من نسبة الاحتكار للعديد من الإبداعات الممكنة على الرغم من أنه ليس المبدع والمبتكر للمصنف بالدرجة الأولى. ناهيك عن مرجعيته بشكل أو بآخر للمالك الأصلي للتطبيق.

٣. منح حق الملكية الفكرية إلى **مستخدمي التطبيق**، لأن توجيه الأسئلة والتعليمات للذكاء الاصطناعي الشات جي بي تي يعد بمنزلة عملية تأليف ولكن هنالك إشكالية تتعلق بمدى صحة ودقة هذه الأبحاث ومخرجاتها ومدى إمكانية قبولها وممارسة حقوق الملكية الفكرية والإبداعية عليها وهل تعد من قبيل العمل المهني[٢] أم لا؟

---

[١] رانيا أبو الخير، شات جي بي تِي" والملكية الفكرية: إشكاليات وحلول، المرجع السابق https://www.siyassa.org.eg/News/١٨٥١٦.aspx تاريخ الزيارة ٢٠٢٣/٩/٣

[٢] لا يفوتنا الإشارة إلى أن معلومات (تشات جي بي تي) ليس بالضرورة ان تكون دقيقة حيث أنه مجرد برنامج دردشة متقدم يستخدم البرمجة اللغوية العصبية (البرمجة اللغوية العصبية) لاستيعاب كميات هائلة من المعلومات وإنتاج استجابات تشبه اللغة البشرية إلى حد كبير. تقتصر قدراته حاليًا على الفهم النحوي، مما يعني أنه يمكنه تحليل البنية النحوية للجمل وفهم كيفية ارتباط الكلمات والعبارات ببعضها البعض داخل الجملة. على الرغم من أن (تشات جي بي تي) قادر على اكتشاف أنماط استخدام

٤. **عدم الملكية لأي جهة** يرى البعض[١] أن مخرجات الشات جي بي تي ملك شائع عام لا يوجد لها حقوق ملكية حيث يبرر ذلك في كون أن الفهم القانوني لمبدأ الأصالة[٢] يتطلب وجود التأليف البشري، ووفقا لهذه الفرضية سنجد أنه لا يوجد بالفعل حقوق طبع ونشر في الأعمال التي أنشأها الذكاء الاصطناعي كون المؤلف هنا هي الآلة وبالتالي من الطبيعي أن تنتمي الأعمال الخالية من حقوق الطبع والنشر إلى الملك العام.

ويمكننا الرد على ذلك: أنه لا يمكن الغاء حقوق الملكية وعدم نسبتها لاحد وان تبقى ملكا شائعا ذلك لأنه لا يمكن لنظام الذكاء الاصطناعي أن يحل محل المؤلف البشري بشكل كامل، فذلك يتطلب القدرة على تصور العمل الإبداعي وإكماله بشكل مستقل دون الاعتماد على تدريب واضح أو تعليمات مبرمجة مسبقًا. ولكن ما يمكن قوله إن استمرار التقدم التكنولوجي، يجعل من المعقول تصور انخفاض تدريجي في مشاركة الإنسان في العملية الإبداعية، مما يؤدي إلى ظهور إبداعات جديدة لا يمكن أن تنسب إلى شخص معين أو جهة معترف بها إلا أن القدرات الحالية لـ (تشات جي بي تي) في الوقت الحاضر وفي أخر تحديث له قد لا تتماشى مع هذه الرؤية.

احتمالات أخرى من وجهة نظرنا:

الكلمات والعبارات في السياق واستخدام هذه المعلومات لإجراء تخمينات مدروسة حول معنى الجملة أو العبارة، إلا أنه لا يزال يقترب من الفهم الدلالي من خلال التحليل الإحصائي، لهذا السبب، ردود (تشات جي بي تي) لا تعكس دائمًا الفهم الحقيقي للمفاهيم أو النظريات الأساسية المتعلقة بسؤال معين. (تشات جي بي تي) قادر على تحفيز الحوارات بشكل مستقل وبالتالي لديه القدرة على إنتاج محتوى محمي بموجب الملكية الفكرية، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر المقالات وكلمات الموسيقى وأكواد البرمجة والترجمات النصية. تعتمد النتائج التي ينتجها (تشات جي بي تي) على البيانات التي تمت برمجته بها والتقنيات الحسابية المستخدمة وقد لا تكون مناسبة دائمًا لجميع الأهداف. حول ذلك:

C.D., Manning and H Schutze, Foundations of Statistical Natural Language Processing (Cambridge, MA, MIT Press ١٩٩٩) p ٣.

[١] Lucchi, N. (٢٠٢٣). ChatGPT: A Case Study on Copyright Challenges for Generative Artificial Intelligence Systems. European Journal of Risk Regulation,٢٠٢٣. p: ٢٣.

[٢] تجدر الإشارة إلى ان اتفاقية برن لا تنص صراحة على شرط "الأصالة" للأعمال المحمية بحقوق الطبع والنشر، إلا أن العديد من الدول تطبق هذا الشرط.

١. منح حقوق الملكية الفكرية لكل من **المؤلف الأصلي ومستخدم الشات جي بي تي** بشكل منصف وبمقدار ما تم الاستفادة من المصنف الأصلي، وبرأينا أن ذلك غير منصف ليس لصعوبة تحديد طبيعة النص ومقدار الاقتباس سواء كان بشكل كلي أو جزئي، إنما وباعتقادنا الشخصي والمنطقي إننا نمنح حقوق لمن لا يستحق كون أقصى جهد قام به المستخدم هو توجيه الأسئلة والإشكاليات لبرنامج تشات جي بي تي وهذا ما يشكل إثراء علمي بلا سبب.

٢. منح حقوق الملكية الفكرية للمستخدم **بشروط:**

أ. الحفاظ على الحقوق المعنوية للمؤلف الأصلي (والمادية إذا كانت نسبة الاقتباس تزيد عن ٢٠٪)،

ب. الإشارة الصريحة والكاملة للمؤلفين الأصليين ومن تم الأخذ والاقتباس والاستنساخ عن مصنفاتهم دون أي زيادة أو تشويه أو تضليل للمحتوى.

ت. الحفاظ على الحقوق المالية للمنتج والمطور.

وبرأينا الشخصي أن هذه الفرضية هي أكثر عدالة وإنصافا من الفرضية التي سبقتها إذا ما تم تطبيق الشروط آنفة الذكر كوننا لا يمكننا منح حق لأحد وسلبها من أخر.

٣. منح حق الملكية الفكرية للمستخدم فقط حال تم الإضافة والإبداع على مخرجات الشات جي بي تي، حيث يمكن اعتبار النص الذي تم إنشاؤه أصليًا بما يكفي لحمايته بموجب حقوق الطبع والنشر إذا تم إنشاؤه بمدخلات أو تدخلات بشرية كافية. على سبيل المثال، يمكن اعتبار العمل الناتج فريدًا بدرجة كافية ليحميه قانون حقوق الطبع والنشر إذا استخدم شخص ما الردود كنقطة بداية ثم أضاف محتوى إبداعيًا أو أصليًا مهمًا، مثل التحرير أو إضافة تعليق أو تحليل أو دمجه في عمل أكبر. عادةً ما يمتلك الشخص الذي أضاف المحتوى الإبداعي أو الأصلي الإضافي في هذا السيناريو حقوق الطبع والنشر للمنتج النهائي.

ويمكن القول في ذلك أن عدم قدرة الذكاء الاصطناعي على الاحتفاظ بحقوق الطبع والنشر ينبع من هويته القانونية أو وضعه ككيان غير بشري.[١] في حين أن اتفاقية برن وغيرها من لوائح حقوق النشر الدولية

[١] A Guadamuz, "Artificial Intelligence and Copyright" (World Intellectual Property Office Magazine, October ٢٠١٧)

لا تتطلب التأليف البشري، فإن العديد من البلدان، مثل الولايات المتحدة الأمريكية ودول الاتحاد الأوروبي، تولي أهمية لوجود الإنسان كمبدع للعمل[١].

ثانياً: آليات وبدائل تفادي المسؤولية عن انتهاكات حقوق الملكية الفكرية

في ضوء ما سبق من الإشكاليات المتداخلة والمتشابكة، يبقى هنالك ضرورة لبناء بيئة تشريعية واضحة لتنظيم كيفية الاستفادة من تطبيقات الذكاء الاصطناعي في مجال الإبداع؛ إذ بات من المسلم به أن للاتفاقات الدولية والتشريعات الوطنية المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية بصفة عامة وحقوق المؤلف دور كبير لحماية حقوق الملكية الفكرية في ظل تقنيات الذكاء الصناعي الشات جي بي تي على وجه الخصوص نظرا لتقاطع طبيعة عمل هذه التقنية ومخرجاتها مع أحكام حماية حقوق المؤلف، ونظرا لاشتداد الجدل حول تلك الإشكاليات المحيطة بالذكاء الاصطناعي، أدى ذلك إلى رفع العديد من الدعاوى القضائية ضد منشئي أنظمة الذكاء

<https://www.wipo.int/wipo_magazine/en/٢٠١٧/٠٥/article_٠٠٠٣.html> (last accessed ١ _٩_ ٢٠٢٣; listing many jurisdictions requiring human authorship for copyright protection).

[١] See, eg, Case C-٥/٠٨ Infopaq International A/S v Danske Dagblades Forening; Case C-١٤٥/١٠ Eva-Maria Painer v Standard Verlags GmbH and Others (emphasising that a work achieves the originality criterion when it contains a "intellectual production" with the author's own creative visible touch). Similarly, in the US – shortly after Naruto v. Slater, No. ١٦-١٥٤٦٩ (٩th Cir. ٢٠١٨) – the Compendium of US Copyright Practices was updated to provide that "the US Copyright Office will register an original work of authorship, provided that the work was created by a human being" and "will refuse to register a claim if it determines that a human being did not create the work." See US Copyright Office, Compendium of US Copyright Office Practices section ٣٠٦, ٣rd edition (as emended ٢٠٢١). See also the recent rejection of the US Copyright Office to register the copyright of a picture generated by an AI: "Second Request for Reconsideration for Refusal to Register a Recent Entrance to Paradise" (Correspondence ID ١-٣ZPC٦C٣; SR # ١-٧١٠٠٣٨٧٠٧١), U.S. Copyright Off. Rev. BD. ١–٢ (١٤ February ٢٠٢٢) <https://www.copyright.gov/rulings-filings/review-board/docs/a-recent-entrance-to-paradise.pdf> (last accessed ١_٩_ ٢٠٢٣). After receiving the Office's final rejection, legal action was taken, resulting in a lawsuit against the US Copyright Office. In a very recent development, the US District Court for the District of Columbia ruled on the case. The court's decision, as seen in Thaler v. Perlmutter, No. ٢٢-١٥٦٤ (D.D.C. Aug. ١٨, ٢٠٢٣), declared that AI-created works are ineligible for protection under US copyright law.

الاصطناعي التوليدي مثل (تشات جي بي تي)، بدعوى انتهاك حقوق الطبع والنشر. حيث تثير هذه الدعاوى مخاوف مشروعة بشأن الاستخدام غير المصرح به للمواد المحمية بحقوق الطبع والنشر من أجل إنشاء محتوى إبداعي جديد[١].

ففي الوقت الحاضر، يدور خطاب الملكية الفكرية المتعلق بالذكاء الاصطناعي حول القضايا المتعلقة بالتأليف والملكية الإبداعية للنتائج الناتجة عن أنظمة الذكاء الاصطناعي، حيث أن هنالك فجوة كبيرة في فحص المسائل القانونية التي تظهر في إدارة حقوق الملكية الفكرية المتعلقة بالمدخلات، أي البيانات المستخدمة في تدريب أنظمة الذكاء الاصطناعي هذه. ثم فإن السؤال الذي يطرح نفسه هو ما إذا كان استخدام هذه المصنفات قانونيًا أم لا؟.

تفاوتت الإجابات حول ذلك من دولة إلى أخرى وفقًا لمصالحها فنجد مثلا أن جمع البيانات يعد من قبيل الاستخدام العادل في الولايات المتحدة الأمريكية، بينما هناك استثناءات وقيود بموجب قانون حقوق النشر في الاتحاد الأوروبي[٢] ففي الولايات المتحدة الأمريكية على سبيل المثال، تم منح Books Google الإذن بالبحث في مكتبات بأكملها لتوفير وظائف البحث ومقتطفات من الكتب[٣]. ومع ذلك، فمن غير الواضح ما

---

[١] See, eg, Getty Images (US), Inc. v. Stability AI, Inc., No. ١:٢٣-cv-٠٠١٣٥-GBW (D. Del. Mar. ٢٩, ٢٠٢٣); Silverman et al. v. OpenAI, Inc. et al., No. ٤:٢٣-cv-٠٣٤١٦ (N.D. Cal. Jul. ٧, ٢٠٢٣); Tremblay et al. v. OpenAI, Inc. et al., No. ٤:٢٠٢٣-cv-٠٣٢٢٣ (N.D. Cal. Jul. ٧, ٢٠٢٣). Essentially, all of these very recent lawsuits (still pending) allege that the incorporation of training data by generative AI models is an infringement of copyright holders' rights.
As mentioned in:Lucchi, N. (٢٠٢٣). ChatGPT: A Case Study on Copyright Challenges for Generative Artificial Intelligence Systems. European Journal of Risk Regulation, ١-٢٣. doi:١٠,١٠١٧/err.٢٠٢٣,٥٩

[٢] سعي أوروبي لفرض قواعد تحد من مخاطر "شات جي بي تي، الجزيرة، متوفر على الموقع الإلكتروني التالي https://www.aljazeera.net/tech"تاريخ الزيارة ٢٠٢٣/٩/٩

[٣] See Authors Guild v. Google, Inc., ٨٠٤ F.٣d ٢٠٢, ٢١٤–١٥ (٢d. Cir. ٢٠١٥) (Google was authorised by the court to digitise all books available on the market, which served as an initial step towards creating a book search system that could provide exact excerpts of copyrighted text to users).

إذا كان هذا ينطبق على جمع البيانات ومدخلاتها للتعلم الآلي، حيث لا يوجد مخرجات محمية بحقوق الطبع والنشر. وفي الواقع، لا يمكن ضمان قيام المحاكم بتطبيق هذه السابقة على تقنيات مماثلة.

وما يهمنا في نطاق دراستنا تلك السوابق القضائية إن صح التعبير وما تواجهه الشركة المنتجة للشات جي بي تي من ضغوطات قضائية حول حقوق الملكية الفكرية حيث تواجه (أوبن إيه أي) وغيرها من منصات الذكاء الاصطناعي التوليدية البارزة حاليًا دعاوى قضائية تدعي بانتهاك حقوق الملكية وذلك لاستخدام البيانات المحمية لتدريب أنظمة الذكاء الاصطناعي على مجموعات البيانات المكتسبة بشكل غير قانوني. على وجه التحديد، في القضية القانونية لـ(تريمبلي في انكوربوريشن) (أوبن إيه أي) يؤكد المدعون أن (أوبن إيه أي) استخدمت كتبهم المحمية بحقوق الطبع والنشر دون الحصول على الترخيص المناسب من أجل تدريب (تشات جي بي تي). وعليه تم التأكيد على أن (تشات جي بي تي) يمتلك القدرة على تكثيف محتوى الكتب المختلفة بشكل فعال، مما يعني ضمنيًا أن (تشات بوت) قد تفاعل بشكل شامل مع المعلومات الواردة في الأعمال الأدبية المذكورة واستوعبها. في حيث يؤكد المدعون أن (أوبن إيه أي) شاركت في أعمال غير مصرح بها والاستفادة من الأعمال المحمية بحقوق الطبع والنشر، وتحديدًا الكتاب الذي يحمل عنوان (ذا بيد وتر)، بغرض تدريب (تشات جي بي تي).[١] حيث استند المدعون في هذه الدعوى الجماعية أن (تشات جي بي تي) قادر على إنتاج ملخصات لرواياتهم عند تزويدهم بالموجه المناسب. وقد بنى المدعون ادعاءهم على حقيقة أن أداة الذكاء الاصطناعي قد تم تدريبها باستخدام المواد المحمية بحقوق الطبع والنشر.

وفي قضية أخرى لشركة (جيتي اميجز – موقع مشهور للصور المحمية بحقوق الملكية) ضد (ستابيليتي ايه اي)، تدعي وكالة الصور الشهيرة أن مطور البرامج المسؤول عن أداة الذكاء الاصطناعي الفنية المعروفة باسم (ستابل ديفيوجن) شارك في الحذف غير المصرح به لعدد كبير من صورها[٢]، حيث استند المدعون أن هذا الفعل تم تنفيذه بغرض تدريب النظام المذكور دون الحصول على الإذن المناسب أو تقديم

[١] See Silverman et al. v. OpenAI, Inc. et al., No. ٤:٢٣-cv-٠٣٤١٦ (N.D. Cal. Jul. ٧, ٢٠٢٣)
[٢] See Getty Images (US), Inc. v. Stability AI, Inc., No. ١:٢٣-cv-٠٠١٣٥-GBW (D. Del. Mar. ٢٩, ٢٠٢٣).

تعويض لشركة (جيتي اميجز) بالإضافة إلى ذلك، قامت أداة الذكاء الاصطناعي (ستابل ديفيوجن) بإنشاء عرض معدل لعلامة شركة جيتي اميجيز التجارية المائية، بغرض الترويج أو تسهيل أو إخفاء انتهاك حقوق الطبع والنشر الخاصة بـ (جيتي اميجز) ويشكل هذا الإجراء – وفقًا للمدعي – انتهاكًا للوائح قانون حقوق طبع ونشر المواد الرقمية فيما يتعلق بمعلومات إدارة حقوق الطبع والنشر.[١] كما قدمت (جيتي اميجيز) أيضًا شكوى مماثلة في المملكة المتحدة، تطلب فيها من المحكمة العليا في لندن إصدار أمر قضائي يمنع (ستابيليتي إيه أي) من بيع تقنية توليد الصور بالذكاء الاصطناعي في البلاد[٢].

ولا تزال القرارات المتعلقة بجميع هذه القضايا معلقة، ولا تزال الطريقة التي سيتم بها حلها غير مؤكدة في الوقت الحاضر. ومع ذلك، فإن هذه القضايا تمثل المواجهات القانونية الأولية الهامة فيما يتعلق باستخدام الذكاء الاصطناعي فيما يتعلق بانتهاك حقوق الملكية الفكرية. إذا حقق المدعون نتيجة إيجابية، فسيكون لديهم القدرة على ممارسة تأثير كبير على تقدم تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي وسيكون باعتقادنا هنالك شروط وضوابط لعمل الشات جي بي تي فيما يتعلق بمدخلاته ومخرجاته أيضا.

ويمكن أن نصل لنتيجة أولية قياسا على ما سبق أن منتجو ومطورو الشات جي بي تي يتحملون مسؤولية ضمان بقاء بيانات التدريب خالية من أي انتهاكات لحقوق الملكية ذلك من خلال توفير قائمة شاملة بمصادر البيانات المستخدمة وخاصة ما هو محمي منها، وقد يشمل ذلك تحديد المصادر المستخدمة أو تحديد المنهجيات المستخدمة لجمع البيانات وتقييمها. وهذا من شأنه أن يقلل من المخاوف بشأن الانتهاكات المحتملة

[١] See Section ١٢٠٢(b) of the Digital Millennium Copyright Act, ١٧ U.S.C.A. § ١٢٠٢(b). Specifically, the plaintiffs argued that the defendant's actions violated the provisions of the Digital Millennium Copyright Act (DMCA) because it altered or removed copyright management information (CMI) embedded in the plaintiffs' images and instructed the AI system to exclude any CMI from its generated output.

[٢] S Tobin, "Getty asks London court to stop UK sales of Stability AI system" (Reuters, ١ June ٢٠٢٣) <https:// www.reuters.com/technology/getty-asks-london-court-stop-uk-sales-stability-ai-system-٢٠٢٣-٠٦-٠١/> (last accessed ٨_٩_ ٢٠٢٣).

لحقوق الطبع والنشر وتحسين الشفافية في إنشاء واستخدام وتطوير نماذج الذكاء الاصطناعي. وعليه نعرض جملة من الحلول والبدائل المستحدثة للوقاية من المسؤولية على النحو التالي:

١- انشاء اتفاقيات لمشاركة البيانات

يعد إنشاء اتفاقيات صريحة لمشاركة البيانات مع موفري البيانات خطوة أولى أساسية. بحيث يمكن استخدام اتفاقيات مشاركة البيانات لمعالجة المشكلة المعقدة المتمثلة في استخدام المحتوى المحمي للتدريب على الذكاء الاصطناعي مع ضمان الامتثال لقوانين حقوق الطبع والنشر وحماية حقوق مالكي المحتوى وعدم التعارض بينها.[١] إذ تعد هذه الاتفاقيات ضرورية لتحديد نطاق استخدام البيانات، ووضع القيود، وتحديد الأذونات المطلوبة وترتيب التراخيص اللازمة لاستخدام المواد المحمية بحقوق الطبع والنشر في عمليات التدريب على الذكاء الاصطناعي.[٢]

تتيح اتفاقيات تبادل البيانات أيضًا لمطوري الذكاء الاصطناعي إنشاء إطار ملزم قانونًا ينظم الوصول إلى المحتوى المحمي واستخدامه وإدارته طوال عملية التدريب على الذكاء الاصطناعي. كما يمكن أن يؤدي تنفيذ الاتفاقيات إلى مزايا من حيث وضع أحكام لا لبس فيها تتعلق بالاستخدام المصرح به للبيانات وضمان أن هذا الاستخدام يقتصر على المجال المتفق عليه بين الطرفين. علاوة على ذلك، قد تشتمل هذه الاتفاقيات على بنود تتعلق بالقيود المفروضة على استخدام البيانات وتضمن الالتزام بالقيود التي يفرضها مالكو المحتوى من قبل مطوري الذكاء الاصطناعي. قد تستلزم هذه القيود منع استرجاع البيانات أو إعادة استخدامها بما يتجاوز تعليمات الذكاء الاصطناعي الأولية أو نشر المواد المحمية أو تحقيق الدخل منها.

---

[١] On the importance of data sharing, see "Towards a European Strategy on Business-to-Government Data Sharing for the Public Interest: Final Report Prepared by the High-Level Expert Group on Business-to-Government Data Sharing", COM (٢٠٢٠).

[٢] M Kop, "The right to process data for machine learning purposes in the EU" (٢٠٢١) ٣٤ Harvard Journal of Law & Technology ١ (٢٠٢١) (supporting the proposal for a right to process data for machine learning purposes).

٢- نظام تقاسم الإيرادات والمكافاءات المشتركة

لضمان حماية بيانات التدريب على الذكاء الاصطناعي والتقليل من خطر انتهاك قواعد الملكية ضرورة التفكير في تنفيذ أنواع معينة من برامج المكافآت، مثل تقاسم الإيرادات، لضمان تعويض منشئي المواد المحمية بحقوق الطبع والنشر المستخدمة في أنظمة الذكاء الاصطناعي على النحو الواجب. بحيث تعتبر هذه الاستراتيجية مهمة لإثبات الاعتراف بالقيمة المتأصلة للمحتوى المحمي بحقوق الملكية الفكرية ولضمان حصول منشئي المحتوى على حصة عادلة من الفوائد الناتجة عن استخدام أنظمة الذكاء الاصطناعي لأعمالهم[١].

بحيث يمكن لمطوري الذكاء الاصطناعي إنشاء علاقة مباشرة بين المكاسب المالية الناتجة عن أنظمة الذكاء الاصطناعي واستخدام الأعمال المحمية بحقوق الطبع والنشر من خلال تنفيذ هياكل تقاسم الإيرادات أو حقوق الملكية. وهذا يشكل دافعًا مقنعًا لمنتجي المحتوى لتقديم أعمالهم كبيانات تدريبية، نظرًا لأنهم سيستفيدون بشكل مباشر من العائد المالي لأنظمة الذكاء الاصطناعي التي تستخدم مخرجاتهم الإبداعية.

ووفقًا لترتيبات تقاسم الإيرادات، يحق لمنشئي المحتوى الحصول على جزء محدد مسبقًا من الإيرادات التي ينتجها نظام الذكاء الاصطناعي الذي يستخدم المواد المحمية بحقوق الطبع والنشر الخاصة بهم. قد يكون هذا ترتيبًا متناسبًا حيث يحصل منشئ المحتوى على حصة عادلة من الإيرادات بما يتناسب مع مساهمته في

---

[١] See M Senftleben, "Generative AI and Author Remuneration" (١٤ June ٢٠٢٣) https://ssrn.com/abstract= ٤٤٧٨٣٧٠> (last accessed ٢_٩_٢٠٢٣; proposing to introduce remuneration mechanisms that ensure the payment of compensation for the use of generative AI systems in the literary and artistic field); M Senftleben, "A Tax on Machines for the Purpose of Giving a Bounty to the Dethroned Human Author – Towards an AI Levy for the Substitution of Human Literary and Artistic Works" (٢٨ January ٢٠٢٢) <https://ssrn.com/abstract=٤١٢٣٣٠٩> (last accessed ٣_٩_ ٢٠٢٣); Sobel, supra, note ٣٨ (supporting the idea of a scheme for authors who do not object to their works being used to train AI, but who want to be compensated); G Frosio, "Should We Ban Generative AI, Incentivise It or Make It a Medium for Inclusive Creativity?" in E Bonadio and C Sganga (eds), A Research Agenda for EU Copyright Law (Cheltenham, Edward Elgar, forthcoming) available at SSRN <https://ssrn.com/abstract= ٤٥٢٧٤٦١> (last accessed ٣_٩_ ٢٠٢٣; (exploring alternative mechanisms to support and promote human creativity in the face of AI advancements.

بيانات التدريب مثلا بحيث يضمن مثل هذا الحل حصول منشئي المحتوى على تعويض عادل عن القيمة التي تتمتع بها أعمالهم المحمية بحقوق الطبع والنشر على وظائف نظام الذكاء الاصطناعي، إذ يمكن أن يتكون هيكل الرسوم هذا من مبلغ ثابت لكل استخدام أو نسبة مئوية من الإيرادات الناتجة عن نظام الذكاء الاصطناعي. يضمن هذا النموذج حصول منشئي المحتوى على تعويض عادل عن مدة استخدام نظام الذكاء الاصطناعي لأعمالهم المحمية بحقوق الطبع والنشر من خلال ربط الرسوم باستخدامهم[١].

ولا يمكن تحقيق ما سبق برأينا إلا بوجود اتفاقيات صريحة بين مطوري الذكاء الاصطناعي ومنشئي المحتوى، مع تحديد شروط التعويض الدقيقة. ومن الواضح أنه من المهم أن تحدد هذه الاتفاقيات الطريقة الدقيقة لحساب تقاسم الإيرادات، فضلا عن دوريتها ونطاقها الزمني.

بشكل عام، يهدف مفهوم تعويض منتجي المحتوى من خلال تقاسم الإيرادات إلى الاعتراف بأهمية المواد المحمية بحقوق الطبع والنشر في النظام البيئي للذكاء الاصطناعي والتأكد من حصولهم على تعويض مناسب عن دورهم في ازدهار أدوات الذكاء الاصطناعي التوليدية. هذا ما يعزز العلاقة التكافلية بين مطوري الذكاء الاصطناعي ومنشئي المحتوى مع الحفاظ على الممارسات المنصفة والعادلة في استخدام المواد المحمية بحقوق الطبع والنشر في مجال الذكاء الاصطناعي.

٣- تدابير تشريعية وطنية ودولية

ضرورة وضع تدابير تشريعية وطنية ودولية تسهل تعزيز وتبادل البيانات مع حماية الخصوصية وحقوق الملكية الفكرية، وبالتالي تسهيل استخدام بيانات التدريب على الذكاء الاصطناعي. ينبغي اعتبار بيانات التدريب هذه بمثابة "سلعة تشاركية" عامة لأن إنتاجها يعتمد على الجهود الجماعية وتنتج قيمتها من المشاركة الجماعية للعديد من الأفراد الذين قدموا محتواهم الإبداعي لإنشاء مجموعات بيانات التدريب.

---

[١] See OECD, "Recommendation of the council on artificial intelligence", OECD/LEGAL/٠٤٤٩ https:// legalinstruments-oecd-org.sare.upf.edu/en/instruments/OECD-LEGAL-٠٤٤٩ (last accessed ٩_٩_ ٢٠٢٣

وبرأينا تبقى المسئولية الأولى على عاتق اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة في المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الوايبو)، بضرورة التوصل إلى مبادئ عامة منظمة ومقننة لاستخدامات مثل هذه التطبيقات الذكية، بما يفتح المجال أمام التشريعات الوطنية لوضع منظومة متكاملة من الحماية لحقوق المؤلفين والمبدعين والمبتكرين.

ثالثا: إشكاليات مساءلة الشات جي بي تي دولياً

لا شك أن التعدي على حقوق الملكية الفكرية على النحو السابق بيانه صورة من صور انتهاك قواعد القانون الدولي العام من خلال مخالفة الاتفاقيات الدولية التي أضفت حماية على تلك الحقوق، وإذا ما سلمنا بفرضية وتصور وقوع الفعل غير المشروع من (شركة اوبن يه أي) وهي منشئة البرنامج نكون أمام أول إشكالية وهي مدى جواز ضلوع المسؤولية الدولية لغير الدول، والحقيقة ان السواد الأعظم من معاهدات حقوق الإنسان جميعها لا تخاطب الدول فقط وإنما تخاطب كذلك المؤسسات ولأفراد، وما يصدق على اتفاقيات حقوق الإنسان يصدق كذلك على ميثاق روما الأساسي بشأن جواز مساءلة الأفراد أمام المحكمة الدولية الجنائية، الامر الذي يدعو للتساؤل حول ما إذا كان الأفراد والمؤسسات عرضة لقيام الممسؤولية الدولية في مواجهتهم مثلهم مثل الدول.

ونطراً لأن الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية تخاطب الدول ولا يوجد نص بها يشير إلى امتداد نصوصها لغير الدول، فيكون من الصعب إثارة المسؤولية الدولية لمصنعي الشات جي بي تي عن انتهاك تلك الحقوق، وهو ما يظهر نوعا من القصور في الاتفاقيات الدولية حول امتداد المسؤولية لغير الدول كالشركات المسؤولية عن انتهاك الحقوق الملكية الفكرية من خلال الذكاء الاصطناعي التوليدي.

تثور إشكالية أخرى حول جهة الاختصاص القضائي الدولي التي تضطلع بفض نزاع انتهاك الشات جي بي تي لحقوق الملكية الفكرية؟ بصيغة أخرى إذا اعتبرنا ان حقوق الملكية الفكرية حق من حقوق الإنسان الثقافية، فإلى من يلجأ المضرور لرفع دعواه ومقاضاة شركة أوبن أيه اي وطلب تعويض ؟

يقتضي الإجابة على هذا التساؤ إل بيان الأساس القانون لاعتبار حقوق المكلية الفكرية حقا من حقوق الإنسان أولا ثم بيان الجهة المختصة بنظر هذا النزاع الدولي، فبالنسبة للشق الأول يكون الاساس القانوني الدولي لعتبار حقوق الملكية الفكرية من حقوق الانسان هو ما نصت عليه الفقرة الأولى من المادة ٢٧ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والتي نصت على أن؛

(١) لكلِّ شخص حقٌّ المشاركة الحرَّة في حياة المجتمع الثقافية، وفي الاستمتاع بالفنون، والإسهام في التقدُّم العلمي وفي الفوائد التي تنجم عنه.

(٢) لكلِّ شخص حقٌّ في حماية المصالح المعنوية والمادية المترتِّبة على أيِّ إنتاج علمي أو أدبي أو فنِّي من صنعه .

أما بالنسبة للشق الثاني والمتعلق بالجهة التي يمكن لها نظر النزاع خاصة مع عدم وجود محكمة دولية متخصصة لنظر نزاعات حقوق الملكية الفكرية، نجد أنه لا مناص من اللجوء الي التوفيق والوساطة باعتبارها اهم وسيلتين من الوسائل الودية لحل النزاع، اما الطريق الآخر وهو القضاء الولي فيكون حل النزاع مطروحا على هيئات التحكيم الدولي فحسب، وذلك يرجع الي اتساع نطاق التحكيم الدولي لتظر النزاعات من الدول وغير الدول، الامر الذي يسمح بموجبه قبول الدعاوى ضد شركة أوبن أيه أي المنشئة للشات جي بي تي عن مخالفتها للاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية، وذلك على خلاف محكمة العدل الدولية التي لا يتسع نطاقها لنظر منازعات دولية لغير الدول.

الخاتمة

تنامت مخاوف انتهاك حقوق الملكية الفكرية وبخاصة فيم نعيشه اليوم من عصر رقمي انتشر فيه خوارزميات الذكاء الاصطناعي من كل حدب وصوب، وتطورت بشكل كبير في الآونة الأخيرة، أنتج عن هذا التطور بروز الذكاء الاصطناعي التوليدي كأحد الأنماط المستحدثة والذي يضطلع بإعادة انتاج وتوليد المصنفات الرقمية ولعل أصرخ مثال له هو (الشات جي بي تي)، الأمر الذي أثار شكوك كثيرة حول المساس

بحقوق الملكية الفكرية الرقمية حال النسخ او الاقتباس دون إذن من صحاب تلك الحقوق، لتدعو الي التساؤل حول مدى جواز قيام المسؤولية الجنائية الوطنية من ناحية والمسؤولية الدولية من ناحية أخرى عن اي من صور الانتهاك المنصوص عليها سواء في القوانين الوطنية او المعاهدات الدولية التي اضطلعت بترسيخ الحماية لحقوق الملكية الفكرية.

بناء عليه تتناولت الدراسة قضايا حقوق الملكية الفكرية المتعلقة بالذكاء الاصطناعي التوليدي من المنظور العام حالة (تشات جي بي تي) نموذجا. وعرضنا طرقًا لمعالجة التحديات القانونية في تطوير أنظمة الذكاء الاصطناعي، بهدف حماية كل من أصحاب الملكية الفكرية مع تسليط الضوء على حقوق الطبع والنشر والمنافسين.

النتائج

١- الشات جي بي تي (ChatGPT) احد أنماط تقنية الشات بوت (Chatbot)، وهونموذج لُغوي تم تدريبه على إنتاج نصوص مكتوبة بدقة عالية من خلال أوامر يتلقاها من المستخدم على هيئة محادثة تفاعلية لحظية ويعتمد في إنتاجه النصّي علي كم هائل من البيانات، وقد تكون المصنفات الرقمية المحمية أحد البيانات التي يعتمد عليها في انتاج محتاه النصي.

٢- الاستقلالية النسبية في إنشاء المحتوى من خلال الشات جي بي تي ينتج عنها مخاطر عديدة، لاسيما بما يُعرف بهلوسة الذكاء الاصطناعي، انكماش دقة النتائج مع الاستخدام، التحيز الخوارزمي. فضلاً عن المخاطر التي تمُس حقوق الملكية الفكرية بصفة خاصة كالاقتباس والاستلال والنسخ والنشر دون إذن من ذوي الشأن.

٣- يشترط لإضفاء الحماية الجنائية على المصنف الرقمي أن يتوافر فيه عنصر الابتكار على اختلاف نوعي محل الحماية بقواعد الملكية الفكرية (حقوق المؤلف وحقوق الملكية الصناعية والتجارية) ويكون مُصنف حق المؤلف أصيلاً إذا كان مبتكراً، ومُصنف الملكية يمثل إبداعاً إذا ما كان جديداً، فالابتكارية والجدّة هما مناط الحماية بحقوق الملكية الفكرية وبهما تقوم.

٤- هناك نوعان من البيانات يُحظر استعمالهم في توليد النصوص المكتوبة من خلال الشات جي بي تي وهما؛ أولاً البيانات المحمية قانوناً كالكتب والمقالات والتقارير بصيغة pdf، أو البيانات الأخرى على شكل رسوم بيانية أو صور أو أي محتوى آخر مدعوم بعلامة مائية تنسب لصاحبه، إذ يُعد استخدامها

بدون إذن المؤلف انتهاكاً لحقوق الملكية الفكرية. ثانياً: البيانات المختلطة وهي إما أن تكون مفتوحة ولكن توافر فيها شروط الحماية القانونية لحقوق المؤلف وبالتالي لا يجوز استخدامها إلا بإذن صابحها، كذلك البيانات المفتوحة ذات المصدر المعلوم فلابد من الإشارة لهذا المصدر وإلا شكل الاستعانة بها جريمة قرصنة إلكترونية.

٥- من الصعب بما كان التفرقة بين المحتوى المحمي وفقًا لقانون الملكية الفكرية والمحتوى غير المحمي الذي يستخدمه الشات دي بي تي في توليد النصوص إذ يتطلب وجود الجريمة أن يتمتع هذا المحتوى بالابتكار والجدة ولا يكون ضمن المحتوى المتنازل عنه صراحة أو ضمناً أو المتاح في البيئة الرقمية للجمهور.

٦- لم يواكب المشرع الفلسطيني تطورات حماية حقوق الملكية الفكرية وبخاصة حقوق المؤلف في البيئة الرقمية، والتي يمكن أن نطلق عليها المصنفات الرقمية كتلك المنشورة على مواقع التواصل الاجتماعي أو مواقع شبكة الإنترنت. المشرع المصري لم يذكر مصطلح (المصنفات الرقمية) على وجه الخصوص إلا أن تعبيره عن المصنفات كان مُطلقاً ولم يقيدها بكونها ورقية فقط لذا فهي تشمل كافة المصنفات التقليدية والرقمية.

٧- أورد المشرع المصري العقوبات التي يمكن توقيعها على الشخص المعنوي الذي يضطلع بارتكاب جريمة التقليد وهي نوعين، الأول؛ عقوبات مالية: وهي الغرامة والمصادرة. والثاني؛ عقوبات إدارية، وهو الغلق الإداري.

٨- هناك صعوبة بالغة في ملاحقة مسؤولي شركة أوبن أيه أي عن جريمة تقليد المصنفات الرقمية المصرية المحمية، فمبادئ سريان القانون الجنائي المصري والقوانين الجنائية المكملة به لا تكفل وحدها وفي كافة الظروف، ضمان ملاحقة جنائية فعالة في مجال الجرائم الرقمية بصفة عامة وجرائم الشات جي بي تي عن انتهاك حقوق الملكية الفكرية بصفة خاصة.

٩- لا تشمل حقوق الملكية الفكرية المحتوى الرقمي المولد عبر الشات جي بي تي لأنه ليس إنساناً من ناحية ومن ناحية أخرى أن مكنة الابتكار لا تصدق إلى على عمل بشري صِرف من ثم لا يكون إنتاج الذكاء الاصطناعي التوليدي مشمولاً بحماية حقوق المؤلف، فحتى مع مساعدة الشات جي بي تي يكون النشاط الإبداعي للمستخدم ذاته وليس للبرنامج الذي يقتصر دوره على إظهار السمات الإبداعية الخاصة بالمستخدم فقط.

١٠- الطبيعة القانونية للشات جي بي تي لا تعدو كونها مجرد الأداة، والقانون الجنائي لا يعتد بأدوات أو وسائل الجريمة وإنما بالفعل المجرم ذاته، والباقي يقع عبء المسؤولية إما على مصنع البرنامج أو مستخدمه وتخرج الأداة عن نطاق المسؤولية، وبالتالي يكون إسناد المسؤولية الجنائية إما لمنشئ البرنامج أو مستخدمة بالتالي يستبعد قيام المسؤولية الجنائية للبرنامج ذاته.

١١- لحقوق المكية الفكرية الرقمية شرعة دولية إذ أقرت العديد من الاتفاقيات الدولية حماية دولية لحقوق المؤلف من ناحية والملكية الصناعية من ناحية أخرى لاسيما اتفاقية برن واتفاقيات الوايبو واتفاقية باريس.

١٢- عملية النسخ لتدريب الذكاء الاصطناعي يعد انتهاكا لحقوق المؤلف، و يستوجب الحصول على إذن من أصحاب الحقوق والحصول على تراخيص من أجل إجراء عملية التدريب الخوارزمي عليها.

١٣- الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية تخاطب الدول فيكون من الصعب إثارة المسؤولية الدولية لمصنعي الشات جي بي تي عن انتهاك تلك الحقوق، وهو ما يظهر نوعا من القصور في الاتفاقيات الدولية حول امتداد المسؤولية لغير الدول كالشركات المسؤولية عن انتاك الحقوق الملكية الفكرية من خلال الذكاء الاصطناعي التوليدي.

١٤- يمكن اللجوء لقضاء التحكيم الدولي في فض منازعات انتهاك حقوق الملكية الفكرية ضد شركة اوبن أيه أي لتعذر ذلك أمام محكمة العدل الدولية التي لا تنظر إلا النزاعات بين الدول فقط، كذلك يمكن اللجوء لوسائل ودية أخرى كالتوفيق والوساطة.

التوصيات

١. ضرورة إنشاء اتفاقيات صريحة لمشاركة البيانات مع موفري البيانات اذ يمكن استخدامها لمعالجة المشكلة المعقدة المتمثلة في استخدام المحتوى المحمي للتدريب على الذكاء الاصطناعي مع ضمان الامتثال لقوانين حقوق الطبع والنشر وحماية حقوق مالكي المحتوى وعدم التعارض بينها، كذلك لتحديد نطاق استخدام البيانات، ووضع القيود، وتحديد الأذونات المطلوبة وترتيب التراخيص اللازمة لاستخدام المواد المحمية بحقوق الطبع والنشر في عمليات التدريب على الذكاء الاصطناعي.

٢. لضمان حماية بيانات التدريب على الذكاء الاصطناعي والتقليل من خطر انتهاك قواعد الملكية ضرورة التفكير في تنفيذ أنواع معينة من برامج المكافآت، مثل تقاسم الإيرادات، لضمان تعويض منشئي المواد المحمية بحقوق الطبع والنشر المستخدمة في أنظمة الذكاء الاصطناعي على النحو الواجب. بحيث تعتبر هذه الاستراتيجية مهمة لإثبات الاعتراف بالقيمة المتأصلة للمحتوى المحمي بحقوق الملكية الفكرية ولضمان حصول منشئي المحتوى على حصة عادلة من الفوائد الناتجة عن استخدام أنظمة الذكاء الاصطناعي لأعمالهم.

٣. ضرورة وضع تدابير تشريعية وطنية ودولية تسهل تعزيز وتبادل البيانات مع حماية الخصوصية وحقوق الملكية الفكرية، وبالتالي تسهيل استخدام بيانات التدريب على الذكاء الاصطناعي. ينبغي اعتبار بيانات التدريب هذه بمثابة "سلعة تشاركية" عامة لأن إنتاجها يعتمد على الجهود الجماعية وتنتج قيمتها من المشاركة الجماعية للعديد من الأفراد الذين قدموا محتواهم الإبداعي لإنشاء مجموعات بيانات التدريب.

٤. توجيه المزيد من الدراسات حول المخاطر المتوقعة بعد التطورات التي شهدتها التطبيقات الذكية كما تطبيق الشات جي بي تي.

٥. وضع تدابير تشريعية وطنية ودولية تسهل تعزيز وتبادل البيانات مع حماية الخصوصية وحقوق الملكية الفكرية، وبالتالي تسهيل استخدام بيانات التدريب على الذكاء الاصطناعي

٦. ضمان الوصول العادل والمفتوح إلى بيانات التدريب ونشر تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي. ولا يمكن تحقيق ذلك إلا بمشاركة واستفادة كافة الأطراف من خلال إن إنشاء بيانات تدريب الذكاء الاصطناعي بجهد جماعي ومشاركة العديد من الأطراف. تأتي قيمة هذه البيانات من المشاركة الجماعية للذين قدموا المحتوى الإبداعي الخاص بهم لإنشاء مجموعات بيانات التدريب، وبالتالي ينبغي اعتبارها موارد مشتركة متاحة للجميع. وينبغي أن يسترشد استخدامها بمبادئ العدالة والشفافية.

قائمة المراجع

أولا: المراجع القانونية

أ- مراجع عامة

١. أحمد عوض بلال: الإثم الجنائي، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، ١٩٨٨.

٢. أمين مصطفي محمد: النظرية العامة لقانون العقوبات الإداري، ظاهرة الحد من العقاب، دار المطبوعات الجامعية، ٢٠١٠.

٣. أمين مصطفي محمد: مبادئ علمي الإجرام والجزاء الجنائي، دار المطبوعات الجامعية، ٢٠١٨.

٤. جلال ثروت: علم الإجرام وعلم العقاب، دار الهدي للمطبوعات، ٢٠٠٧.

٥. خيري أحمد الكباش: الحماية الجنائية لحقوق الإنسان، دراسة مقارنة في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية والمبادئ الدستورية والمواثيق الدولية، منشأة المعارف، ٢٠٠٨.

٦. رمسيس بهنام: علم الوقاية والتقويم، منشأة المعارف، ١٩٩٦.

٧. سليمان عبد المنعم: النظرية العامة لقانون العقوبات، دار المطبوعات الجامعية، ٢٠١٤.

٨. سليمان مرقص: المسؤولية المدنية في تقنينات البلاد العربية، معهد البحوث والدراسات العربية، ١٩٦٠.

٩. عبد الرزاق السنهوري: الوسيط في شرح القانون المدني، الجزء الثامن، دار النهضة العربية، ١٩٦٧م.

١٠. محمود مصطفي: شرح قانون العقوبات القسم العام، دار النهضة العربية، ١٩٦٧.

١١. محمود نجيب حسني: شرح قانون العقوبات القسم العام، النظرية العامة للجريمة، النظرية العامة للعقوبة والتدبير الاحترازي، دار النهضة العربية، ٢٠١٦.

ب- مراجع متخصصة

١- أمين مصطفى محمد: الحماية الجنائية لحقوق الملكية الصناعية في ضوء الاتفاقيات الدولية والقوانين الوطنية، دار المطبوعات الجامعية، ٢٠٢١.

٢- جلال ثروت: الجريمة متعدية القصد في القانون المصري والمقارن، دار المعارف، ١٩٦٥.

٣- جميل عبد الباقي الصغير: المواجهة الجنائية لقرصنة البرامج التلفزيونية المدفوعة، دار النهضة العربية، ٢٠٠٠.

٤- حسام محمد محمود لطفي: الملكية الأدبية والفنية، دار النهضة العربية، ٢٠٠٠.

٥-حسين مصيلحي: التحول الرقمي، الإطار المستقبلي لنظم وتكنولوجيا المعلومات، رؤية للطباعة والتجهيز الفني، ٢٠٢١.

٦- خاطر لطفي: موسوعة الملكية الفكرية، دار المطبوعات الجامعية، ٢٠٠٤.

٧- خالد مصطفى فهمي: الحماية القانونية لبرامج الحاسوب الآلي، دار الجامعة الجديدة، ٢٠٠٥.

٨- خالد ممدوح إبراهيم: التقاضي الإلكتروني، دار الفكر الجامعي، ٢٠٠٧.

٩- داوود عبد الرازق الباز: الإدارة العامة للحكومة الإليكترونية وأثرها على النظام القانوني للمرافق العامة وأعمال موظفيه، مجلس النشر العلمي، جامعة الكويت، ٢٠٠٤.

١٠-شريف سيد كامل: المسئولية الجنائية للأشخاص المعنوية، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، ٢٠١٠.

١١-عبد الحفيظ بلقاضي: مفهوم حق المؤلف وحدود حمايته جنائيا، دار الأمان، ١٩٩٧.

١٢-عبد الفتاح مصطفي الصيفي: القاعدة الجنائية، دراسة تحليلية لها على ضوء الفقه الجنائي المعاصر، دار النهضة العربية، ١٩٦٧.

١٣-عجة الجيلالي: الرسوم والنماذج الصناعية -خصائصها - حمايتها، مكتبة زين الحقوقية، ٢٠١٥.

١٤-عصمت عبد المجيد بكر: الحماية القانونية لحق المؤلف، بيت الحكمة للإعلام والنشر والتوزيع، ٢٠٠١.

١٥-علي عبد القادر القهوجي: الحماية الجنائية لبرامج الحاسب، دار الجامعة الجديدة للنشر، ١٩٩٧.

١٦-عمر أبو بكر بن يونس: الجرائم الناشئة عن استخدام الإنترنيت، الأحكام الموضوعية والجوانب الإجرائية، دار النهضة العربية، ٢٠٠٤.

١٧-عمر سالم: المسئولية الجنائية للأشخاص المعنوية وفقاً لقانون العقوبات الفرنسي الجديد، دار النهضة العربية، ١٩٩٥.

١٨-فاتن حسين حوى: المواقع الإلكترونية وحقوق الملكية الفكرية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ٢٠١٠.

١٩-فاروق الأباصيري: عقد الاشتراك في قواعد المعلومات الإلكترونية، دراسة تنظيمية لعقود الإنترنت، دار النهضة العربية، ٢٠٠٣.

٢٠-فهد هادي حبتور: التفريد القضائي للعقوبة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ٢٠١٤.

٢١-كلود كولومبيه: المبادئ الأساسية لحق المؤلف والحقوق المجاورة في العالم (دراسة في قانون المقارن)، مترجمة باللغة العربية، منظمة اليونسكو المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، ١٩٩٥.

٢٢-محمد السعيد خشبة: المعالجة الإلكترونية للمعلومات، سلسلة الحاسبات الإلكترونية وتخطيط البرامج المطورة، الكمبيوتر، بدون ذكر دار نشر، ١٩٩١.

٢٣-محمد حسام محمود مصطفى: حقوق الملكية الفكرية، المفاهيم الأساسية، النسر الذهبي للطباعة، ٢٠٠٤م.

٢٤-محمد عبد الظاهر حسين: الاتجاهات الحديثة في حماية برامج الكمبيوتر والمعلوماتية، دار النهضة العربية، ٢٠٠١.

٢٥-محمد فواز المطالقة: النظام القانوني لإعداد برامج الحاسب الآلي، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ٢٠٠٤.

٢٦-محمد كمال الدين إمام: المسؤولية الجنائية أساسها وتطورها، دراسة مقارنة في القانون الوضعي والشريعة الإسلامية، دار الجامعة الجديدة، ٢٠٠٤.

٢٧-محمد محي الدين عوض: حقوق الملكية الفكرية وأنواعها وحمايتها قانونياً حقوق الملكية الفكرية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث، ٢٠٠٤.

٢٨-محمود عبد الرحيم الديب: الحماية القانونية الملكية الفكرية في مجال الحاسب الآلي والإنترنيت، دار الجامعة الجديدة للنشر، ١٩٩٧.

٢٩-مختار القاضي: مفهوم حق المؤلف، المكتبة الأنجلو مصرية، ١٩٥٨.

٣٠-منير وممدوح الجنبيهي: جرائم الإنترنيت والحاسب الآلي ووسائل مكافحتها، دار الفكر الجامعي، ٢٠٠٥.

٣١-نواف كنعان: حق المؤلف، النماذج المعاصرة لحق المؤلف ووسائل حمايته، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، ١٩٩٢.

٣٢-هشام محمد فريد: الدعائم الفلسفية للمسؤولية الجنائية، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، ١٩٨١.

٣٣-يسرية عبد الجليل: الحماية المدنية والجنائية لحق المؤلف، منشأة المعارف، ٢٠٠٥.

ثانيا: الرسائل العلمية

أ- رسائل الدكتوراه

١- جواهره سعاد، حماية الملكية الفكرية في البيئة الرقمية من خلال التشريع الجزائري والقانون الدولي : دراسة وصفية تحليلية لطبيعة الحماية لعناصر الملكية الفكرية في البيئة الرقميةفي التشريع الداخلي والدولي، رسالة دكتوراه، جامعة الجزائر ٣ ، ٢٠١٧.

٢- علي عادل إسماعيل: الجرائم الماسة بحقوق الملكية الفكرية الإلكترونية، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراة، كلية القانون، جامعة بغداد، ٢٠٠٨.

ب-رسائل الماجستير

١- بن ديدي جميلة: الحماية الوطنية والدولية للمصنفات الأدبية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الحقوق، جامعة الحاج لخضر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، ٢٠١٦.

٢- حقاص صونية: حماية الملكية الفكرية الأدبية والفنية في البيئة الرقمية في ظل التشريع الجزائري، رسالة ماجستير، جامعة قسنطينة، ٢٠١٢.

٣- سائد ضرار محمد ديب: أثر انضمام فلسطين لاتفاقية التريبس على قانون امتيازات الاختراعات والرسوم رقم (٢٢) لسنة ١٩٥٣، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، كلية الدراسات العليا، ٢٠١٧.

٤- طه عيساني: الاعتداء على المصنفات الرقمية وآليات حمايتها، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، ٢٠١٣.

٥- فتحي نسيمة: الحماية الدولية لحقوق الملكية الفكرية، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم سياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، ٢٠١٢.

ثالثا: المجلات والمقالات والمنشورات

١- إبراهيم الدسوقي أبو الليل: منظمة التجارة العالمية وتحديات الملكية الفكرية، قراءة في اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية، بحث مقدم لمؤتمر الجوانب القانونية والاقتصادية التفافية منظمة التجارة العالمية، دبي، المجلد الثاني، ط١، ٢٠٠٤.

٢- أبو خالد فيصل الزعابي: أمن النشر الإلكتروني، مجلة البوصلة التقنية، مقال منشور على الرابط التالي، بتاريخ دخول ٢٠٢٣/٨/٢٥.
http://www.boosla.com/showArticle.php?Sec=Security&id=٤

٣- إيهاب سمعان: قراءة في قوانين الملكية الفكرية في فلسطين، معهد الحقوق وبالتعاون مع كلية الحقوق والإدارة العامة، ٢٠١٠، على الرابط التالي، بتاريخ دخول ٢١-٨-٢٠٢٣.
http://lawcenter.birzeit.edu/lawcenter/ar/legal_encounters/٢٩٤-%D٩٪٨٢٪D٨٪B١٪D٨٪A٧٪D٨٪A١٪D٨٪A٩٪٢٠٪D٩٪٨١٪D٩٪٨A%٢٠٪D٩٪٨٢٪D٩٪٨٨٪D٨٪A٧٪D٩٪٨٦٪D٩٪٨A%D٩٪٨٦٪٢٠٪D٨٪A٧٪D٩٪٨٤٪D٩٪٨٥٪D٩٪٨٤٪D٩٪٨٣٪D٩٪٨A%D٨٪A٩٪٢٠٪D٨٪A٧٪D٩٪٨٤٪D٩٪٨١٪D٩٪٨٣٪D٨٪B١٪D٩٪٨A%D٨٪A٩٪٢٠٪D٩٪٨١٪D٩٪٨A%٢٠٪D٩٪٨١٪D٩٪٨٤٪D٨٪B٣٪D٨٪B٧٪D٩٪٨A%D٩٪٨٦

٤- رانيا أبو الخير: شات جي بي تي" والملكية الفكرية: إشكاليات وحلول، مجلة السياسة الدولية، متوفرة على الموقع التالي: https://www.siyassa.org.eg/News/١٨٥١٦.aspx تاريخ الزيارة ٣/ ٩/ ٢٠٢٣

٥- زعتر نور الدين: السرقة العلمية، مفهومها، أشكالها، مكافحتها، جامعة زيان عاشور بالجلفة، بحث منشور على الإنترنت، على الرابط التالي؛ بتاريخ دخول ٢٧-٨-٢٠٢٣:
https://www.researchgate.net/profile/Zaatar-Noureddine/publication/٣٢٤٩٥١٥٥٩_mkafhtha_ashkalha_mfhwmha_allmyt_alsrqt_aldktwr_nwraldyn_ztr_baljlft_ashwr_yan_z_jamt_mqdmt_alswr_br_shwb_aw_ad_lafr_wthqafy_hdary_warth_lantaj_akm_tr_hy_allwm_an_wmn/links/٥aec٨٨٠٧٠f٧e٩b٠١d٣e١٠ce٨/mkafhtha-ashkalha-mfhwmha-allmyt-alsrqt-aldktwr-nwraldyn-ztr-baljlft-ashwr-yan-z-jamt-mqdmt-alswr-br-shwb-aw-ad-lafr-wthqafy-hdary-warth-lantaj-akm-tr-hy-allwm-an-wmn.pdf

٦- عبد الحميد عبد الله الهنداوي: إمكانية استخدام تكنولوجيا الشات بوت كأداة لتطوير إدارة العلاقة الإلكترونية، دراسة تطبيقية على عملاء البنوك التجارية في مدينة المنصورة، المجلة العلمية للدراسات والبحوث المالية والتجارية، كلية التجارة جامعة دمياط، المجلد الأول، العدد الثاني، الجزء الثاني، يوليو، ٢٠٢٠.

٧- عبد الرؤوف مهدي: الإرادة بين النظرية العامة للجريمة والنظرية العامة للمسؤولية الجنائية، المجلة الجنائية القومية، ١٩٧٦.

٨- عبد المنعم الطناملي: ضرورة انشاء عقاب جنائي لحماية الحق الأدبي للمؤلف في المواد الأدبية والفنية، مجلة القانون والاقتصاد، العدد الأول، السنة السادسة عشرة، ١٩٤٦.

٩-فاطمة حسن عبد الحسيني، محمد سلمان محمود: المسؤولية الجنائية للاعتداء على المصنفات المكتوبة، مجلة ميسان للدراسات القانونية المقارنة، ص ١٩-٢٠، على الرابط التالي؛ بتاريخ دخول ٢٥-٨-٢٠٢٣: https://www.iasj.net/iasj/download/٩٥٠d٠٦٠٠١ef٧٧ce٢

١٠- كمال محمد أبو سريع: حق الملكية في براءة الاختراع، مجلة إدارة قضايا الحكومة العدد (١٢)، التاريخ، ٢٦/آذار، ١٩٨٢.

١١- محمد أحمد عيسى: حماية حقوق الملكية الفكرية للمصنفات الرقمية في ظل القانون الدولي، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، الآداب والعلوم الإنسانية، م٢٨، ع٧، ٢٠٢٠.

١٢- محمود سلامة الشريف: الطبيعة القانونية للتنبؤ بالجريمة بواسطة الذكاء الاصطناعي ومشروعيته، المجلة العربية لعلوم الأدلة الجنائية والطب الشرعي، جامعة نايف، العدد ٣، المجلد ٢، ٢٠٢١.

١٣- محمود سلامة الشريف: المسؤولية الجنائية للإنسآلة، دراسة تأصيلية مقارنة، المجلة العربية لعلوم الأدلة الجنائية والطب الشرعي، جامعة نايف، المجلد ٣، العدد ١، ٢٠٢١.

١٤- منير زهران: تسوية المنازعات المتعلقة بالملكية الفكرية، مجلة المحاماة المصرية، العدد الأول، ٢٠٠١م.

١٥- ياسر محمد حسن المحامي: ماهية الملكية الفكرية والمنظمات الدولية التي تدير الملكية الفكرية، مجلة المحاماة، العدد (٢)، ٢٠٠١م.

رابعا: المواقع الإلكترونية

١- الموقع الإلكتروني لإحصاءات موقع ستاتيستا – Statista

https://www.theguardian.com/technology/٢٠٢٣/feb/٠٢/chatgpt-١٠٠-million-users-open-ai-fastest-growing-app

٢- الموقع الإلكتروني لبوابة الملكية الفكرية (الوايبو)
https://www.wipo.int/wipolex/ar/treaties/details/٢٣١

٣- الموقع الإلكتروني للهيئة العامة للاستعلامات
https://betasisgoveg/

٤- الموقع الرسمي لشركة أوبن أيه أي
https://help.openai.com/en/articles/٦٧٨٣٤٥٧-what-is-chatgpt

٥- الموقع الرسمي لتشريعات لكونجرس الأمريكي
https://www.congress.gov/bill/١١٧th-congress/house-bill/٦٥٨٠/text

٦- الموقع الرسمي للتشريعات الفرنسية
https://www.legifrance.gouv.fr /

٧- الموقع الرمسي لمجلة ساينس science
https://www.sciencedirect.com/science/article/abs/pii/S٠١٤٨٢٩٦٣١٨٣٠٤٧٧٦?via%٣Dihub

خامسا: المراجع الأجنبية

١. A Guadamuz, “Artificial Intelligence and Copyright” (World Intellectual Property Office Magazine, October (٢٠١٧)

٢. Brennan, T, Oliver, WL; The emergence of machine learning techniques in criminology. Criminology & Public Policy, Vol.١٢, I.٣, ٢٠١٣.

٣. Brigitte Lasry & Hael Kobayashi, Human Decisions Thoughts On AI, The united nations educational, Scientific and cultural organization, NETEXPLO, ٢٠١٨

٤. C.D., Manning and H Schutze, Foundations of Statistical Natural Language Processing (Cambridge, MA, MIT Press ١٩٩٩).

٥. Chung, M., Ko, E., Joung, H.J., & Kim, S.J. Chatbot e-service and customer satisfaction regarding luxury brands. Journal of Business Research, Vol.١١٧, ٢٠٢٠,

٦. Darius Zumstein١ and Sophie Hundertmark, CHATBOTS – AN INTERACTIVE TECHNOLOGY FOR PERSONALIZED COMMUNICATION, TRANSACTIONS AND SERVICES, IADIS International Journal on WWW/Internet, Vol. ١٥, No. ١, ٢٠١٧.

٧. Fabian Reinholz, Konstantin Berlage: AI and copyright – how does ChatGPT deal with copyright?

٨. Final Report Prepared by the High-Level Expert Group on Business-to-Government Data Sharing", COM (٢٠٢٠).

٩. G Frosio, "Should We Ban Generative AI, Incentivise It or Make It a Medium for Inclusive Creativity?" in E Bonadio and C Sganga (eds), A Research Agenda for EU Copyright Law (Cheltenham, Edward Elgar, forthcoming)

١٠. G.LEVASSEU. (١٩٨٣). Imputabilité en droit Pénal, Rev. Sc. Crim, p.١

١١. George Lawton, What is generative AI? Everything you need to know

١٢. Gomez, Elisabeth. (novembre ٢٠١٧). L'imputabilité en droit pénal, Thèse, À la faculté de droit, et de sciences politiques et de gestion de la Rochelle.

١٣. Jacques Bughin , Eric Hazan , Artifical Intelligence The Next Digital Frontier? Mckinsey Global Institute, Mckinsey & Company, Discussion paper, June, ٢٠١٧, p.٦. Elaine Rich and Kevin Knight; Artificial Intelligence, McGraw Hill companies Inc. (٢٠٠٦)

١٤. Jean Paul Simon and Marc Bogdanowicz; The Digital Shift in the Media and Content Industries, POLICY BRIEF, Luxembourg: Publications Office of the European Union, ٢٠١٢

١٥. Jiangang Hao, Tin Kam Ho ; Machine Learning Made Easy: A Review of Scikit-learn Package in Python Programming Language, Vol.٤٤, I.٣, June ٢٠١٩

١٦. Lambert, et al., "Illustrating Reinforcement Learning from Human Feedback (RLHF)", Hugging Face Blog, ٢٠٢٢

١٧. Lingjiao Chen , Matei Zaharia , James Zou; How Is ChatGPT's Behavior Changing over Time? Stanford University, UC Berkeley, ١ Aug ٢٠٢٣

١٨. Lucchi, N. (٢٠٢٣). ChatGPT: A Case Study on Copyright Challenges for Generative Artificial Intelligence Systems. European Journal of Risk Regulation.

[١٩٠] Lucchi, N. (٢٠٢٣). ChatGPT: A Case Study on Copyright Challenges for Generative Artificial Intelligence Systems. European Journal of Risk Regulation,٢٠٢٣.

٢٠. M Kop, "The right to process data for machine learning purposes in the EU" (٢٠٢١) ٣٤ Harvard Journal of Law & Technology ١ (٢٠٢١) (supporting the proposal for a right to process data for machine learning purposes).

٢١. M Senftleben, "A Tax on Machines for the Purpose of Giving a Bounty to the Dethroned Human Author – Towards an AI Levy for the Substitution of Human Literary and Artistic Works" (٢٨ January ٢٠٢٢)

٢٢. M Senftleben, "Generative AI and Author Remuneration" (١٤ June ٢٠٢٣)

٢٣. Mark A. Lemley and Bryan Casey; Fair Learning, TLR – Texas Law Review, VOLUME ٩٩ – ISSUE ٤, ٢٠٢١

٢٤. Michael Barton,Mahmoud Hamza,Borna Guevel,Racial Equity in Healthcare Machine Learning: Illustrating Bias in Models With Minimal Bias Mitigation, Cureus

٢٥. Netanel, N; Making Sense of Fair Use. UCLA: School of Law, Lewis & Clark Law Review, Vol. ١٥, ٢٠١١, Accessed ٢٥-٨-٢٠٢٣,

٢٦. Okuda, T., & Shoda, S. (٢٠١٨). AI-based chatbot service for financial industry. Fujitsu Scientific and Technical Journal, ٥٤(٢)

٢٧. Osonde A. Osoba , William Welser Tv, An intelligence in Our Image The Risks Of Bias And Errors In Artificial Intelligence, Rand Corporation, Santa Monice, Calif, ٢٠١٧.

٢٨. Roose, Kevin (٥ Dec ٢٠٢٢). "The Brilliance and Weirdness of ChatGPT". A new chatbot from OpenAI is inspiring awe, fear, stunts and attempts to circumvent its guardrails.

٢٩. S Tobin, “Getty asks London court to stop UK sales of Stability AI system” (Reuters, ١ June ٢٠٢٣)

٣٠. Sofei, Geeroms. (١٩٩٦). La responsabilité pénale de la personne morale: une étude comparative, Revue international de droit comparé, Vol.٤٨, N°٣, Juillet–Septembre

٣١. Stefani et Levasseur. (١٩٨٥). Droit pénal général, Dalloz, T.١.

٣٢. Ziwei Ji, Nayeon Lee, Rita Frieske, Tiezheng Yu, Dan Su, Yan Xu, Etsuko Ishii, Ye Jin Bang, Andrea Madotto, and Pascale Fung. ٢٠٢٣. Survey of Hallucination in Natural Language Generation. ACM Comput. Surv. ٥٥, ١٢, Article ٢٤٨ (December ٢٠٢٣)